

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية
قسم الدراسات الإستراتيجية والعسكرية

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية
تخصص: سياسات الدفاع والأمن

دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري
دراسة ميدانية بولاية برج بوعرييج

إعداد الطالب:

بن عريوة فاتح

تحت إشراف:

الأستاذة لعجاني غنية

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا

مشرفا

مقررا

مناقشا

الدكتور: كمال بوشرف

الأستاذة(ة): لعجاني غنية

الأستاذة(ة): لعجاني غنية

الأستاذ: تاحي طارق

جانفي 2014

" ربي اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي "

" ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير "

" اللهم إننا نسألك علما نافعا، ورزقا واسعا، وقلبا خاشعا ونورا وذرية صالحة وشفاء من

كل داء "

" اللهم إننا نسألك درجات العلى، وارزقنا الجنة، اللهم زدنا حبا إليك وإلى نبيك محمد

صلى الله عليه وسلم "

" هذا من فضل ربي "

كلمة شكر

قال الله تعالى في كتابه العزيز: {وَلَمَّا شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ}

أحمد الله حمدا كثيرا وأشكره على إتمام هذا العمل المتواضع الذي لولا فضله عليا ونعمته لما وفقت في

إتمامه

فأقول:

حمدا يترجم ما يجيش في خافقي

ملء الفؤاد أقول حمدا خالقي

ولما استوى قلبي وأرسل ناطقي

لولا ما خطت يميني صفحة

ما انشق أو أتى من غاسق

فله الحمد كله عدد الحصى

كما أتقدم بخالص التشكرات إلى التي كانت بمثابة الأخت المرشدة والموجهة والناصحة والتي لولا

وقوفها معي لما كتبت أقلامي واستقامت أوراقى وتجسدت أفكارى

إلى الأستاذة المشرفة " لعجاني غنية " متمنيا لها التوفيق في حياتها العلمية والعملية وطول العمر.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى أساتذة تخصص سياسات الدفاع والأمن وأخص بالذكر الأستاذ جنوحات

وشكر خاص إلى السيد " فؤاد " حافظ شرطة بولاية برج بوعريريج

إلى جميع أفراد الشرطة بولاية برج بوعريريج، مندوبية أمن ولاية برج بوعريريج، المديرية العامة

للأمن الوطني، المدرسة العليا للشرطة بالجزائر العاصمة.

كما أشكر كل من ساعدني من طلبة، وموظفي كل من مكتبة المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

ومكتبة مركز التوثيق والإعلام للأمن الوطني.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأخ والأستاذ الفاضل " حواس مولود " على مساعدته لإتمام هذه المذكرة

إلى كل من قدم لي يد العون من قريب أو من بعيد

الإهداء

إلى من قال الله فيهما: { وَقُلْ رَبِّي أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا }
إلى التي تستحق التقدير والاحترام والإجلال والعرفان...
إلى التي نشأت في حضنها، وغمرتني بحبها وعطفها وحنانها...
إلى التي ربنتني فأحسنت تربيته...

إلى التي لم تحرمني من دعائها فكانت لي بمثابة الدافع الروحي...
إلى التي تعبت من أجلي حتى أنعم بالراحة...
أمي الغالية أطل الله في عمرها

إلى الذي كفلني برعايته وعلمني القيم والمثل العليا...

إلى الذي تعب من أجلي حتى كبرت

إلى الذي علمني الأمل وحب الحياة وتحمل مسؤولياتها

إلى مصدر آمالي وكبريائي، إليك يا من عشت لنا وبنا

أبي العزيز أطل الله في عمره

إلى اللذين نشأت بينهم، منارة البيت إختي وأختاتي: عصام، سليم، حسام، مهدي، فتيحة

إلى رمز الدعم المستفيض أجدادي وجداتي، أعمامي وعماتي، أخوالي وخالاتي

إلى روح أعمامي الطاهرة زهير وعمار رحمهما الله

إلى من جمعتني بهم الأقدار فكانوا بمثابة إختي: بوبكر، زيدان

إلى من تشرفت بمعرفتهم طوال مشواري الدراسي: مراد، زهير، محمد، السعيد، إيناس، ليندة، نسرين،

مريم

إلى كل أساتذة وإطارات وموظفي المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

إلى كل طلبة الدفعة الثالثة في المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

إلى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم لساني وقلمي

إلى رمز الانتماء ولاية برج بوعريرج بلدية أولاد دحمان

إليكم جميعا أهدي ثمرة جهدي هذا

فهرس المحتويات

مقدمة

03	الفصل الأول: الإطار المنهجي للدراسة
04	1. الأهمية العلمية للموضوع
04	2. أهداف الدراسة
05	3. أسباب إختيار الموضوع
06	4. الإشكالية
07	5. فرضيات الدراسة
08	6. المناهج المعتمدة في الدراسة
09	7. التقنيات المعتمدة في الدراسة
11	8. حدود الدراسة
15	9. تحديد مجتمع البحث وعينة الدراسة
16	10. الصعوبات التي واجهت الباحث
17	11. تحديد المفاهيم والمصطلحات
25	الفصل الثاني: الإطار النظري لدور الشرطة في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري
26	المبحث الأول: الشرطة ومسار تطورها عبر التاريخ
26	المطلب الأول: الشرطة في الحضارات والعصور القديمة
28	المطلب الثاني: أصول الشرطة الجزائرية
30	المطلب الثالث: الشرطة الجزائرية أثناء الثورة التحريرية
31	المطلب الرابع: المراحل الكبرى للشرطة الجزائرية بعد الاستقلال
34	المبحث الثاني: نظريات واتجاهات دراسة الجريمة
34	المطلب الأول: العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية
37	المطلب الثاني: النظريات العلمية في تفسير السلوك الإجرامي
39	المطلب الثالث: مداخل اتجاهات دراسة وتفسير الجريمة
43	المبحث الثالث: الوسط الحضري واتجاهات التنظير في مجال دراسة المدينة
43	المطلب الأول: نظرية البيئة الحضرية
46	المطلب الثاني: الاتجاه النظري القائم على متغير المدينة
48	المطلب الثالث: الاتجاه النظري القائم على القيم الثقافية
51	الفصل الثالث: الشرطة الجزائرية ومكافحة الجريمة
52	المبحث الأول: مكافحة الجريمة في الوسط الحضري
52	المطلب الأول: أنماط الجرائم في الوسط الحضري
59	المطلب الثاني: استراتيجيات مكافحة الجريمة في الوسط الحضري

63	المبحث الثاني: آلية عمل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة
63	المطلب الأول: التكوين في الشرطة الجزائرية
72	المطلب الثاني: وسائل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة
76	المطلب الثالث: أساليب وإجراءات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة
82	الفصل الرابع: الدراسة الميدانية
83	المبحث الأول: عرض وتحليل وتفسير البيانات الميدانية
83	المطلب الأول: عرض وتحليل وتفسير البيانات الشخصية
88	المطلب الثاني: عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الأولى
95	المطلب الثالث: عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الثانية
103	المبحث الثاني: الاستنتاج العام والاقتراحات والتوصيات
103	المطلب الأول: النتيجة العامة
106	المطلب الثاني: الاقتراحات والتوصيات
109	الخاتمة
	قائمة المصادر والمراجع
	الملاحق

المقدمة

مقدمة:

تعد أجهزة الشرطة بدول العالم دعامة أساسية لاستقرار المجتمع وإشاعة الأمن بين ربوع الدولة، ويمكن القول بأن قياس تقدم الأمم لا يعود فقط إلى مدى ما وصلت إليه من ثقافة وتقدم علمي، إنما يجب إضافة مدى استقرار الأمن بربوع هذه الدولة أو تلك إلى جملة العناصر التي تدخل في ماهية قياس تقدم الأمم ورفعتها، ذلك أن جهاز الشرطة بأفراده، إنما يمثل نوعية من هذا الشعب يبرز به من سمات القوة أو مظاهر الضعف ما يسود أفراد الشعب، وبالتالي فإنّ جهاز الشرطة بدولة ما، هو بحق مرآة لهذه الدولة ترى فيها نفسها ومكمن قوتها ومدى تقدمها ومسايرتها لتطور العصر.

ودور الشرطة في تأمين المجتمع والمحافظة على النظام العام لم يأت من فراغ، بل جاء نابعا من القوانين المنظمة لاختصاصات الشرطة بمعظم دول العالم، التي نجد أغلبها قد أصدرت قوانين تضع الخطوط الرئيسية لوظيفة هذه الهيئة .

والجزائر كدولة من دول العالم، لها هيئة شرطة، تختص في كفالة الطمأنينة والأمان للمواطنين في كافة المجالات، وتنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات، ويمنح القانون لأفرادها الصلاحيات التي تمكنهم من أداء مهامهم وواجباتهم على نحو فعال، مما يستلزم الموازنة بين حقوق الأفراد وحررياتهم وحقوق المجتمع في الأمن والاستقرار. كما تختص بالمحافظة على النظام والأمن العام وحماية الأرواح والأعراض والأموال، وعلى الأخص مكافحة الجرائم وضبطها.

وعليه أنت دراستي هذه للوقوف على فعالية الدور الذي تؤديه الشرطة الجزائرية في مكافحتها للجريمة في الوسط الحضري، وللإلمام بهذا الموضوع اشتملت دراستنا ثلاثة فصول كما يلي:

أولاً: مقدمة تضمنت هذه العناصر على التوالي: الأهمية العلمية للموضوع، أهداف الدراسة، أسباب اختيار الموضوع، الإشكالية، فرضيات الدراسة، التقنيات المعتمدة في الدراسة، المناهج المعتمدة في الدراسة، حدود الدراسة، تحديد مجتمع البحث وحجم العينة، الصعوبات التي واجهت الباحث، تحديد المفاهيم والمصطلحات.

ثانياً: الفصل الأول وخصّص للإطار النظري للدراسة وذلك من خلال ثلاثة مباحث جاءت كالآتي:
في المبحث الأول والذي يندرج تحت عنوان: الشرطة ومسار تطورها عبر التاريخ تناولنا فيه تطور الشرطة بشكل عام خلال الحضارات والعصور القديمة، ثم تطرقنا إلى المسار التاريخي للشرطة الجزائرية بصفة خاصة من خلال الحديث عن أصولها وأهم المراحل التي اجتازتها أثناء الثورة التحريرية وبعد الاستقلال مباشرة. أما المبحث الثاني والذي يندرج تحت عنوان: نظريات واتجاهات دراسة وتفسير الجريمة، فقد تعرضنا إلى العوامل أو المسببات المؤثرة في الظاهرة الإجرامية، وأهم النظريات العلمية التي تفسر السلوك الإجرامي، وكذا مداخل اتجاهات تفسير الجريمة، وفي المبحث الثالث والأخير الذي

يندرج تحت عنوان: الوسط الحضري واتجاهات التنظير في مجال دراسة المدينة، فقد تعرضنا إلى أهم النظريات المتعلقة بدراسة الوسط الحضري والمدين بشكل خاص والمتمثلة في نظرية البيئة الحضرية، والاتجاه النظري القائم على متغير المدينة ، ثم الاتجاه النظري القائم على ا لقيم الثقافية.

ثالثا: الفصل الثاني والذي يندرج تحت عنوان الشرطة الجزائرية ومكافحة الجريمة، تم التطرق فيه إلى جملة من العناصر لخصت في مبحثين، ففي المبحث الأول تعرضنا إلى مكافحة الجريمة في الوسط الحضري وتم التعرف فيه على أهم أنماط وأنواع الجرائم الواقعة داخل الوسط الحضري وخصصنا بالذكر الأنماط التي تقع داخل إقليم ولاية برج بوعريريج باعتبارها الوسط الحضري الذي ندرسه خلال الدراسة الميدانية، كما تم التعرف على أهم الإستراتيجيات لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري بدءا بالإستراتيجية الدولية، ثم العربية وأخيرا إستراتيجية الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة داخل الأوساط الحضرية، وفي المبحث الثاني تم التطرق إلى آلية عمل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة من خلال الحديث عن طبيعة التكوين في الشرطة الجزائرية مع أخذ مثال عن كيفية التكوين، ثم أهم وسائل وأساليب وإجراءات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة.

رابعا: الفصل الثالث الذي كان في شكل دراسة ميدانية بولاية برج بوعريريج بالجزائر، وأهم ما جاء فيه التعرض إلى تحليل وتفسير البيانات الميدانية بدءا بالبيانات الشخصية ثم تحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الأولى ، والفرضية الفرعية الثانية.

وأخيرا مناقشة النتائج على ضوء الفرضيات من خلال عرض النتيجة العامة، الاقتراحات

والتوصيات.

الفصل الأول:

الإطار المنهجي للدراسة

1. الأهمية العلمية للموضوع:

تكمن أهمية الموضوع فيما يلي:

إنّ دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، من المواضيع الهامة الجديدة بالبحث والدراسة، ذلك بالنظر للمشاكل التي تعانيها الأوساط الحضرية في المدن الجزائرية من استفحال لظاهرة الجريمة في عصرنا الحالي، والتي تؤدي حتما إلى نشوء حالة من عدم الاستقرار الاجتماعي، هذه الوضعية أدت إلى الحاجة لوجود مؤسسات وأطراف تعنى بإيجاد الحلول لها واختلاف الاهتمامات وطرق العمل والوسائل المتبعة، وخاصة الهيئات الحكومية منها على اختلاف طبيعتها، بما في ذلك الأمنية، وبشكل خاص الشرطة التي تؤدي دورا في مجال مكافحة الجريمة في الوسط الحضري. كل هذا يجعل من موضوع دراسة فعالية الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، ذو أهمية بالغة علميا وعمليا باعتبار أن للشرطة دور في مكافحة الجريمة.

2. أهداف الدراسة:

إنّ أي بحث علمي له أهداف خاصة به تميزه عن باقي البحوث، ومن أهم الأهداف التي يصبوا إليها بحثنا:

- معرفة دور الشرطة الجزائرية في عملية مكافحة الجريمة، من خلال إبراز مدى فعاليتها داخل الوسط الحضري في مكافحة الجريمة، ونبين حدود الإمكانيات البشرية والمادية التي تمتلكها من خلال التطرق إلى مدى مواكبة تكوين الشرطة مع ظهور جرائم جديدة، كذلك نخرج على العوامل التي تؤثر في فعالية الأداء الشرطي في مكافحة الجريمة من خلال معرفة ما إذا كان هناك توازن في توزيع مقرات وأفراد الشرطة في الوسط الحضري وكذا توافق الحدود الإقليمية للوسط الحضري مع حدود مقرات الأمن (محيط التدخل).
- الوقوف على واقع مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، وذلك في مختلف المستويات.
- إعطاء صورة شاملة حول مهام الشرطة الجزائرية، ومدى فعاليتها في مكافحة الجريمة.
- المشاركة في إنتاج معرفة علمية حول فعالية الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري و الوصول إلى نتائج علمية حول الظاهرة المدروسة.
- التدريب المنهجي على البحث في الظاهرة المدروسة.

3. أسباب اختيار الموضوع:

تعد مرحلة اختيار الموضوع القابل للدراسة العلمية ذات أهمية بالغة، وهي من أصعب المراحل التي يمر بها الباحث، لأنها تمثل مرحلة حاسمة تؤثر على عملية سير البحث بكامله، فيمكن أن تتعدد أسباب اختيار الباحث لموضوع معين، فهي إما لأسباب يفرضها الواقع الاجتماعي والضرورة الملحة لمواضيع تطرح نفسها بنفسها، أو لأسباب ذاتية تفرضها طبيعة تخصصه أو اهتماماته وقدراته ورغباته، ومن بين أهم الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع نجد:

➤ الأسباب الموضوعية:

- إبراز دور و مدى فعالية الشرطة الجزائرية في الوسط الحضري في مكافحة الجريمة، هذا وقد حظي جهاز الشرطة في الجزائر باهتمام بالغ من طرف الدولة من خلال تطويره والتشجيع الكبير لمختلف الشباب للانضمام لهذا الجهاز من أجل تحسين مستوى أمن الفرد هذه الأخيرة تعتبر من الأهداف الأولى للجهاز لتحقيقها.
- كون الشرطة تمثل واحدة من المؤسسات التي لها دور حساس في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، وبخاصة في المدينة الجزائرية باعتبارها صورة عن مدن العالم الثالث التي من أهم صفاتها التأزم وسوء التنظيم.
- أدى التطور في المجال التكنولوجي إلى ظهور جرائم مستحدثة، خاصة على مستوى المدن التي تعج بالسكان، وهذا ما يوجب ضرورة مكافحتها من طرف الأجهزة الأمنية والشرطة بصفة خاصة.
- كون الوسط الحضري يشكل بقضاياها ومشاكله المتعددة الجوانب الخصبة للدراسات في كل التخصصات، إذ أصبحت المدينة بكل ما يميزها وما يشوبها من مشاكل صورة للمجتمع ككل.

➤ الأسباب الذاتية:

- محاولة الربط بين مجال التخصص (سياسات الدفاع والأمن) ومجال الظاهرة (فعالية الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري)، لتكون بذلك الدراسة في صميم التخصص نظرا لتركيزها على الجانب الأمني والجريمة في الوسط الحضري بشكل خاص.
- الاهتمام الشخصي بدراسة هذا النوع من المواضيع، والتي تتعلق أساسا بقضايا الأمن، والدفاع، الجريمة، وكذا الأجهزة الأمنية ممثلة جهاز الشرطة الجزائرية.

4. الإشكالية:

من بين أهم الظواهر التي عرفتتها مدن دول العالم منذ نشأتها، ظاهرة الجريمة وما يصاحبها من تأثيرات على الاستقرار والأمن بكل جوانبه في الوسط الحضري، فهي ظاهرة اجتماعية عالمية لا يكاد

يخلو منها مجتمع إنساني، كما أن لها آثارا سلبية على مشروعات الحكومات في حركة التغيير الاجتماعي والتنمية، وعلى الأمن والاستقرار الاجتماعي، لذا فقد احتلت دراستها حيزا واسعا في التراث السوسيولوجي الاجتماعي المعاصر، وحضيت باهتمام علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا والمتخصصين في علوم الإجرام.

والجزائر واحدة منها لا تخرج عن هذا النطاق، حيث أن الجريمة ليست مجرد ظاهرة اجتماعية، بل أكثر من هذا فهي تشكل ظاهرة سلبية بسبب نتائجها الوخيمة على الوسط الحضري وضواحيه، وأمام كل هذا وجد الدارسون لعلم الجريمة أنفسهم حائرين أمام الإشكاليات المتشعبة التي تطرحها هذه الظاهرة، لذا نلاحظ أن الدراسات العلمية الخاصة بهذه الظاهرة تعمل على تقصي العوامل الدافعة إلى ارتكاب الجريمة، ومعرفة البيئة التي تؤدي إلى انتشارها، إضافة إلى معرفة أنماطها وأساليبها، والطرق والأدوات التي تستخدم في ممارستها، بهدف الوصول إلى أنجع الوسائل التي يمكن استخدامها للحد من انتشارها.

وفي هذا الصدد أولت الشرطة الجزائرية اهتمام كبيرا لمواكبة التطور التكنولوجي السريع في شتى الميادين خاصة من ناحية تطور الجريمة، وظهور أنواع جديدة منها والتي أضحت تتصف بالصعوبة والتعقيد، وعليه فقد عكفت الشرطة الجزائرية على عصرنة وتطوير هذا الجهاز من خلال رؤية مستقبلية لإرساء دعائمها من خلال الإجراءات التي اتخذتها المديرية العامة للأمن الوطني في مجال التكوين العملي، وعصرنة الوسائل والتجهيزات وتحفيز المستخدمين، وأيضا تفعيل نشاط المصالح المختصة في محاربة الجريمة، لاسيما من الجانب الهيكلي، أين تعززت بمصالح عملياتية جديدة تم تدعيمها بالموارد البشري المؤهل والتجهيزات التقنية الحديثة، كما يتم التواصل الدائم بالعمل التوعوي المستمر من خلال الحملات التحسيسية باتجاه كافة شرائح المجتمع.

في هذه الدراسة سوف نحاول التطرق إلى مدى فعالية الدور الذي تؤديه الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري، هذا الأخير يتمثل في ولاية برج بوعرييج التي لها موقع استراتيجي، فهي تتوسط أربع ولايات: البويرة، المسيلة، سطيف، بجاية، هذا ما يجعلها منطقة عبور أساسية لمختلف عناصر الشبكات الإجرامية، بالتالي تصبح كبؤرة ومرتع لمختلف هذه الشبكات، مما يؤدي إلى زيادة معدل الجرائم فيها، وهنا يبرز دور الشرطة في محاربة الجرائم الناتجة عن أعمال المجرمين الوافدين من ولايات أخرى، هذا ما يبعث على بحث دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري انطلاقا من الإشكالية المركزية التالية:

❖ ما مدى فعالية الدور الذي تؤديه الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري؟

وهي الإشكالية التي امتدت بالمذكورة إلى التعرض بالبحث والدراسة إلى جملة من المواضيع الفرعية، يشار إلى أهمها بتقديم الأسئلة الفرعية التالية، المرجو منها المساعدة على التوضيح الأكثر للإشكالية:

- ما هي حدود إمكانيات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري ؟
 - ما هي العوامل المؤثرة على فعالية الأداء الشرطي في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري ؟
5. فرضيات الدراسة:

تم الانطلاق لبحث ودراسة إشكالية الموضوع، من الفرضية المركزية التالية:

❖ قدرة الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة مرهونة بمدى فعالية الإجراءات المتخذة في مجال التكوين وعصرنة الهياكل والوسائل والتجهيزات.

وهو ما يمكن توضيحه أكثر بتقديم الفرضيات الجزئية التالية:

- مواكبة تكوين أفراد الشرطة مع الجرائم الجديدة يسهل عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري.
- عقلنة توزيع مراكز وأفراد الشرطة تساعد في فعالية الأداء الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

6. المناهج المعتمدة في الدراسة:

يتطلب كل بحث علمي استعمال منهج معين، حسب طبيعة الموضوع باعتباره برنامجا محددا يتبعه الباحث للكشف عن الحقيقة مستندا في ذلك على مجموعة من القواعد العامة، تهيمن على سير العقل، وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة¹.

ويعرف المنهج أيضا بأنه: " الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة مجموعة من القواعد التي تهيمن على سير العقل وتحديد عملياته حتى يصل إلى نتائج معينة"².

من أهم المناهج العلمية المعتمدة في المذكرة قيد التقديم نوجز بيان ما يلي:

➤ المنهج الكمي والمنهج الكيفي:³

إنّ كل باحث يحتاج إلى منهج معين يتبعه في كل المراحل، والموضوع المراد دراسته هو الذي يفرض نوعية المنهج الضروري والملائم لموضوع الدراسة. ونظرا لطبيعة هذا الموضوع فإن المنهج

1 رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، عين مليلة، الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007، ص41.

2 بشير صالح الراشدي: مناهج البحث التربوي - رؤية تطبيقية مبسطة -، الكويت، دار الكتاب الحديث، ط1، 2000، ص22.

3 أحمد حسين الرفاعي: مناهج البحث العلمي - تطبيقات إدارية واقتصادية، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، 1996، ص122.

الملائم هو المنهج الكمي من جهة، والمنهج الكيفي من جهة أخرى، أما الأول يقوم فيه الباحث بتحليل الظاهرة كما هي في الواقع تحليلاً دقيقاً كميًا، أما الثاني فيفسر الظاهرة تفسيراً نوعياً أو كيفياً، وعليه يعرف المنهج الكمي بأنه طريقة لتحليل الظاهرة كميًا، ويعرف المنهج الكيفي بأنه طريقة لتفسير الظاهرة تفسيراً كيفياً، وذلك عن طريق جمع المعلومات النظرية، والبيانات الميدانية عن المشكلة موضوع البحث، ثم تصنيفها وتحليلها والوصول إلى النتيجة.

غير أن المنهج الغالب في هذه الدراسة هو المنهج الكمي، في محاولة الوصول إلى المعرفة الدقيقة والتفصيلية لعناصر المشكلة أو الظاهرة القائمة، للوصول إلى فهم أفضل وأدق، ووضع السياسات والإجراءات المستقبلية الخاصة بها، وعادة ما يلجأ الباحث إلى هذا المنهج عند معرفته المسبقة بجوانب أبعاد الظاهرة موضوع الدراسة، ويهدف هذا المنهج إلى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع البحث لتفسيرها والوقوف على دلالاتها وبمعنى أنه نقوم بتكثيف الظاهرة ونعطيها الطابع الإحصائي، لكي نزيد من قيمتها العلمية، ولكي يتسنى لنا التقرب من الواقع بالإحاطة بها، ويكمن الهدف إذاً في قياس المؤشرات المختارة لكل موضوع جزئي.

7. التقنيات المعتمدة في الدراسة:

تضمنت دراستنا هذه استخدام أدوات قياس من أجل جمع البيانات وتمثلت في الأدوات التالية:

➤ الملاحظة بدون مشاركة:

و هي: " عبارة عن حالة يقوم فيها الباحث بملاحظة أفراد مجتمع البحث أو أفراد العينة المختارة تبعاً لنوع البحث. مجرد أن يتواجد في المكان ويلاحظ كل ما يجري في المكان ويدون البيانات"¹. وهي: " مشاهدة ومراقبة سلوك أو ظاهرة معينة بصورة دقيقة، ثم تسجيل هذه الملاحظات عنها في ورقة مخصص لذلك، و الاستعانة بالأساليب الإحصائية التي حددها الباحث لتحليل بيانات الظاهرة بغية الوصول إلى أفضل النتائج، والحصول على أدق المعلومات"². وكذلك هي: " عبارة عن تفاعل وتبادل المعلومات بين شخصين أو أكثر، أحدهما الباحث والآخر المستجيب أو المبحوث، لجمع معلومات محددة حول موضوع معين، ويلاحظ الباحث أثناءها ردود فعل المبحوث"³.

1 عماد الدين وصفي: طرق ومناهج البحث العلمي في الإدارة والعلوم الأخرى، الإسكندرية، منشأة المعارف جلال حزبي وشركائه، بدون طبعة، ص41.

2 عمار الطيب كشرود: البحث العلمي ومناهجه في العلوم الاجتماعية والسلوكية، عمان، دار المناهج للنشر والتوزيع، بدون طبعة، 2008، ص179.

3 ربحي مصطفى عليان: طرق جمع البيانات والمعلومات لأغراض البحث العلمي، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، بدون طبعة، 2009، ص ص67،68.

ولقد اعتمدنا على الملاحظة بغية تحقيق أفضل النتائج والحصول على أدق المعلومات، وذلك من خلال إجراء جولات استطلاعية ومستمرة إلى خلية الإعلام والاتصال للشرطة ومركز التكوين والتحضير في ولاية برج بوعريريج، وكذلك بعض مقرات الأمن الحضري الداخلي في الولاية، حتى يتسنى لنا الاحتكاك بمختلف أفراد الشرطة، وكانت هذه الملاحظة دون مشاركة أفراد الشرطة في عملهم غير أنه كانت بعض الاستثناءات عند طرح بعض الأسئلة على بعض أفراد العينة التي تخدم موضوع الدراسة.

➤ الاستمارة:

هي أهم أداة اعتمدنا عليها في هذه الدراسة، وقد ضمت مجموعة من الأسئلة المفتوحة والمغلقة، تم بنائها اعتمادا على فروض الدراسة ومعطياتها النظرية فهي " دليل تضمن مجموعة من الأسئلة، تم تطبيقها وجها لوجه بين الباحث والمبحوث"¹.

ولقد اعتمدنا في بحثنا على طريقتين في توزيع الاستمارة على أفراد عينة الدراسة تجسدت كما يلي:
الطريقة الأولى: تمثلت في " استمارة المقابلة"، فمن مميزات استخدام هذه الأداة أنه بإمكان الباحث تغيير صيغة السؤال، وتكييفه حسب قدرة ومستوى كل مبحوث في حالة موقف غير متوقع أو سؤال غير واضح، كما أنه يمكن من خلال هذه الأداة أن يلاحظ الباحث سلوكيات المبحوثين في نمط إجاباتهم عن بعض الأسئلة مما يؤثر في استنتاج الواقع الصحيح للمبحوث.

وللإجابة على أسئلة الاستمارة، تمت مقابلة كل أفراد العينة خارج أوقات ومقرات عملهم، وهذا لعدم تمكني من الحصول على ترخيص رسمي لتسهيل عملية توزيع الاستمارات على المبحوثين أثناء أوقات عملهم.

الطريقة الثانية: وفيها تم توزيع مجموعة من استمارات الاستبيان تلقائيا على أفراد العينة، ليتم استرجاعها بعد عملية الإجابة عن الأسئلة المتضمنة داخلها.

وبعد توزيع الاستمارات على عدد أفراد العينة والذي يبلغ عددهم 100 فرد، وذلك ابتداء من يوم 2013/10/25، إلى غاية يوم 2013/11/09، فكان عدد الاستمارات الموزعة 100 استمارة، أما الاستمارات القابلة للدراسة فعددها 93 استمارة، ليتم إلغاء 07 استمارات وهذا لعدم وضوح إجابات المبحوثين بشكل دقيق، وكذلك عدم إجابة بعض المبحوثين عن الاستمارة تماما.

وبعد استرجاع الاستمارات لجأنا إلى عملية تفريغ البيانات والمعلومات الإحصائية التي ستخضع لعملية التحليل والتفسير، من الأمور المهمة لأي بحث ودراسة، لانعكاس ذلك على مصداقية واعتمادية

1 فضيل دليو وآخرون: أسس المنهجية في العلوم الاجتماعية، قسنطينة، منشورات جامعة قسنطينة، بدون طبعة، 1999،

النتائج التي يتوصل إليها، وبعتمادنا على المعطيات النظرية والميدانية خاصة، استعملنا بعض القواعد والأساليب الإحصائية - التي تعتبر من أهم أدوات التحليل الإحصائي في العلوم الإنسانية والاجتماعية، كما أنها ضرورية لمعالجة البيانات الميدانية، ولهذا فبعد الانتهاء من ملأ الاستمارة المعدة لغرض البحث، والتأكد من الإجابة عنها من طرف المبحوثين، شرعت في تفريغ البيانات، إذ تم تسجيلها على أوراق مجدولة تضمنت خانة تضم عدد الاستثمارات المسترجعة مرقمة بالترتيب، وخانة ثانية تضمنت أسئلة محاور الاستمارة، وذلك بوضع علامة التكرار (x) في أسئلة مقيدة وحسابها في النهاية وهذا وفق الطريقة اليدوية*.

وقد اعتمدنا في هذه الدراسة على النسب المئوية لتحليل نتائج الاستمارة بعد حساب التكرار، ونتبع طريقتين لعرض وتحليل البيانات وتفسيرها:
أولاً: **الطريقة الكمية:** و تبدو في تكميم البيانات الميدانية وحساب النسب المئوية مع استعمال الجداول البسيطة والمركبة.

واستخدامنا في هذه الطريقة ما يعرف بالتكرار النسبي البسيط وهو: " عبارة عن نسبة ما يشكله تكرار فئة من المجموع. وتأتي أهمية النسب عندما تكون قيم التكرارات كبيرة فتصبح النسب أسهل في المقارنة بدلا من الأرقام"¹.

وتم أيضا استخدام التوزيع التكراري المزدوج، لتبويب البيانات التي تكون في حالة وجود ظاهرتين متغيرتين تعتمد كل منها على الأخرى

8. حدود الدراسة:

➤ المجال المكاني للدراسة:

أجريت دراستنا هذه بولاية برج بوعريريج** وتحديدا في مدينة برج بوعريريج، أين توجد مقرات الأمن الحضري الداخلي والمقر الرئيسي لأمن الولاية، وحسب المعلومات المقدمة من طرف خلية الإعلام

* الطريقة اليدوية: تستخدم هذه الطريقة في حالة كون البيانات والمعلومات محددة وقليلة، ويقوم الباحث بتحويل المعلومات الوصفية إلى رقمية، ثم يعد الجداول والكشوفات اللازمة لتفريغ المعلومات فيها، وعادة ما تكون هذه الكشوفات مقسمة إلى أعمدة وسطور أفقية، تغطي جميع المفردات في استمارة جمع البيانات، ويتم تفريغ المعلومات المتوفرة في الاستمارة عن كل سؤال بوضع علامة معينة تحت الفئة المناسبة وفي المكان المناسب على الكشف، ثم يقوم الباحث بجمع المعلومات الخاصة بكل معلومة وتثبيت ذلك في نهاية كل عمود أو سطر أفقي، بحيث تكون جملة ما حصل عليه الباحث تساوي عدد الاستثمارات التي تم تفريغها.

1 عبد الحميد عبد الحميد البلداوي: أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي - التخطيط للبحث وجمع وتحليل البيانات يدويا وباستخدام برنامج spss، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع ، ط1، 2007، ص ص 123،122.

** ولاية برج بوعريريج: ولاية جزائرية من ولايات الهضاب العليا الشرقية، تقع في الشرق الجزائري، تعتبر همزة وصل بين الشرق والغرب والجنوب، انبثقت هذه الولاية عن التقسيم الإداري لسنة 1984، مقسمة إداريا إلى عشرة (10) دوائر و أربعة و ثلاثون (34) بلدية، ويقدر عدد سكان الولاية ب: 639171 نسمة، تتربع على مساحة إجمالية تقدر ب: 3920,42 كلم مربع أي 600/1 من المساحة الإجمالية للجزائر. موقعها جعل منها قطبا اقتصاديا في إطار التنمية بالجزائر،

والاتصال التابعة لشرطة الولاية، فتنوزع عدديا مقرات الأمن الحضري في الولاية، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول (أ) : يمثل عدد مقرات الأمن في ولاية برج بوعرييرج

مقرات الأمن الدوائر	مقرات الأمن الحضري الخارجي	مقرات الأمن الحضري الداخلي	المقر الرئيسي لأمن الولاية	مقرات الأمن بولاية برج بوعرييرج
08	04	08	01	العدد

المصدر: (بناء على معطيات خلية الإعلام والاتصال لشرطة ولاية برج بوعرييرج)

➤ **المجال الزمني للدراسة:**

تشمل الدراسة مرحلتين هما:

أولاً: المرحلة الأولى:

استغرقت هذه المرحلة فترة امتدت من بداية شهر سبتمبر 2013 إلى نهاية شهر أكتوبر 2013، وقد تمت الموافقة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني قبل هذه الفترة على طلبي، والمتمثل في تصريح الدخول إلى المدرسة العليا للشرطة، تحديدا إلى مركز التوثيق و الإعلام للأمن الوطني أين توجد فيه مكتبة قيّمة تتوفر فيها مراجع ومصادر لها صلة بموضوع الدراسة، وفيها قمت بجولة استطلاعية و إجراء مقابلات مع بعض المشرفين وكذا طلبة المدرسة، كما قمت بالإطلاع على الوثائق والسجلات، التي من خلالها جمعت بعض المعطيات عن الظاهرة المدروسة. وتعد المقابلة في هذه الحالة إستبانة شفوية*، يقوم من خلاله الباحث بجمع المعلومات بطريقة شفوية مباشرة مع المفحوص، والفرق بين المقابلة والإستبانة يكمن في أن المفحوص هو الذي يكتب الإجابة عن الأسئلة، بينما يكتب الباحث بنفسه إجابات المفحوص في المقابلة.

والمقابلة: "عبارة عن حوار يدور بين الباحث (المقابل)، والشخص الذي تتم مقابله (المستجيب)، يبدأ هذا الحوار بخلق علاقة وئام بينهما، ليضمن الباحث الحد الأدنى من تعاون المستجيب، ثم يشرح الباحث الغرض من المقابلة، وبعد أن يشعر الباحث بأن المستجيب على استعداد للتعاون، يبدأ بطرح الأسئلة التي يحددها مسبقا..... ثم يسجل الإجابة بكلمات المستجيب، وهكذا يلاحظ أن المقابلة عبارة عن إستبانة شفوية"¹.

كونها تضم وحدات اقتصادية وصناعية هامة، ففي إطار عملية الخصخصة واقتصاد السوق، أصبحت هذه الولاية قبلة لبعض الشركات الأجنبية، قصد الاستثمار، خاصة في ميدان الصناعات الإلكترونية والكهرومنزلية.
* الإستبانة الشفوية هي صيغة لجمع البيانات من الأفراد وهي مجموعة محددة من الأسئلة تهدف إلى جمع تلك البيانات المطلوبة لغرض الدراسة.

1 ربحي مصطفى عليان: مرجع سبق ذكره، ص77.

غير أنه في هذه الدراسة وخلال الجولات الاستطلاعية التي قمت بها، لم تكن هناك مقابلات بشكل حقيقي، وإنما كانت عبارة عن استجابات قصيرة تمحورت حول معرفة بعض المعلومات وإجراء تسهيلات تمهيدا لإجراء الدراسة الميدانية، بالتالي لم تكن هذه الاستجابات في صيغة سؤال وجواب مرتبة ومنظمة ومنسقة لنقول عنها أنها مقابلة وهذا لتخوف معظم المبحوثين من إعطاء إجابة وكذا عدم اهتمامهم بالموضوع بحكم أن جهاز الشرطة من الأجهزة الأمنية الحساسة، تغلب عليه السرية والتحفظ في إعطاء المعلومات.

كما تم الاتصال بمركز التكوين والتحصير للشرطة بولاية برج بوعريريج، والذي تحصلت من خلاله على مختلف التسهيلات، بالحصول على بعض الإحصائيات الجنائية ابتداء من سنة 2007 إلى غاية 2012، والتي ساعدتني في معرفة بعض أنواع الجرائم الأكثر وقوعا في إقليم الولاية.

ثانيا: المرحلة الثانية:

بعد ضبط وتصميم الاستمارة سابقا، قمت بإجراءات الدراسة الميدانية بدءا من نهاية شهر أكتوبر 2013، والمتمثلة في إجراء مقابلات مع مجموعة من إطارات الشرطة من أجل المساعدة في تسهيل عملية توزيع الاستمارة على أفراد عينة البحث أو الحصول على ترخيص رسمي، ليتسنى لي مقابلة المبحوثين في جو يساعدهم على الإجابة بكل حرية.

ثالثا: المجال البشري للدراسة:

تضم ولاية برج بوعريريج أكثر من 1337 فرد من أفراد الشرطة وهذا حسب الإحصائيات المقدمة من طرف الشرطة في الولاية سنة 2007، غير أن هذا العدد يبقى نسبي بحكم الزيادة والنقصان في تعداد أفراد الشرطة من جهة، والزيادة والنقصان في عدد سكان الولاية من جهة أخرى، وهذا لاعتبارات تخص نسبة التغطية الأمنية من طرف أفراد الشرطة لسكان الولاية. ففي سنة 2007 وصل عدد السكان في الولاية إلى ما يقارب 628054 نسمة، أما سنة 2012 وصل عددهم إلى ما يقارب 639171 نسمة، هذا ما يدل من المفروض على أن تكون هناك زيادة طبيعية أيضا في عدد أفراد الشرطة من أجل تغطية أمنية لعدد السكان الزائد.

وبإجراء عمليات حسابية بسيطة سوف نعرف عدد أفراد الشرطة الذي يكون من المفروض في ولاية برج بوعريريج، وذلك من خلال الأرقام السابقة والمعطيات التالية:

أولاً: حسب تقرير نشرته وكالة بلومبرغ الأمريكية، فالجزائر احتلت المرتبة السادسة عالمياً من حيث عدد عناصر الشرطة مقارنة بعدد السكان، الذي تجاوز 36 مليون نسمة، حيث تتوفر على 425 شرطي لكل 100 نسمة، أي 155 ألف عنصر شرطة¹، إذن تتشكل العلاقة التالية:

$$456 \text{ شرطي} \rightarrow 100.000 \text{ نسمة}$$

ثانياً: حسب الإحصائيات الجنائية للسنوات من (2007 إلى 2012) المقدمة من طرف خلية الإعلام والاتصال في ولاية برج بوعرييج فإن: عدد أفراد الشرطة لسنة 2007 هو: 1337 عنصر شرطة يغطي ما يقارب 628054 نسمة، أما السنوات الأخرى فالأرقام لم تتوفر، إلى غاية 2012 كان هناك زيادة في عدد السكان قدرت بـ 639171 نسمة.

$$\text{حسب هذه المعطيات نلاحظ مايلي:} \quad 456 \text{ شرطي} \rightarrow 100.000 \text{ نسمة}$$

$$(\times) \text{ شرطي} \rightarrow 628054 \text{ نسمة}$$

وباستخدام الطريقة الثلاثية نجد: $(\times) = 2920 \text{ شرطي}$

بالتالي: نستنتج أنه لتغطية أمنية شاملة لـ: 628054 نسمة من المفروض توفر 2920 شرطي وليس 1337 شرطي، لتبقى 1583 شرطي ناقصة. هذا فيما يخص سنة 2007.

أما سنة 2012، فيمكن حساب عدد أفراد الشرطة المفروض أن يكونوا في الولاية، حسب عدد السكان المقدر بـ: 639171 نسمة، وفق العلاقة التالية:

$$2920 \text{ شرطي} \rightarrow 628054 \text{ نسمة}$$

(\times)

$$\text{شرطي} \rightarrow 639171 \text{ نسمة}$$

وباستخدام الطريقة الثلاثية نجد: $(\times) = 2972 \text{ شرطي}$

بالتالي: نستنتج أنه لتغطية أمنية شاملة لـ: 639171 نسمة من المفروض توفر 2972 شرطي

9. تحديد مجتمع البحث وحجم العينة:

➤ تحديد مجتمع الدراسة:

1 زين الدين زديغة: الجزائر سادس أكثر دولة في العالم من حيث عدد أفراد الشرطة، جريدة المحور اليومي، 30 سبتمبر

2013، 21:50، نقلا عن الموقع: <http://www.elmihwar.com>

يشمل مجتمع الدراسة جميع عناصر ومفردات المشكلة أو الظاهرة قيد الدراسة ، والمجتمع الذي سوف يتم تعميم النتائج عليه في هذه الدراسة، يمثل مجموع أفراد الشرطة بمختلف رتبهم، داخل إقليم مدينة برج بوعريريج والموزعين على مختلف مقرات الأمن الحضري الداخلي وكذا المقر الرئيسي لأمن الولاية، وقد ألغينا مقرات الدوائر وكذا مقرات الأمن الحضري الخارجي بحكم أنها تعمل في الوسط الشبه الحضري.

وتتوزع رتب أفراد الشرطة حسب التقسيم الأخير كالتالي: عون شرطة، حافظ شرطة، مفتش شرطة، مفتش رئيسي للشرطة، ملازم أول للشرطة، محافظ شرطة، عميد شرطة، عميد أول للشرطة، مراقب شرطة هذه الرتبة الأخيرة لا توجد على مستوى ولاية برج بوعريريج.

وفي ظل عدم معرفة العدد الحقيقي لأفراد الشرطة، وصعوبة تحديد التزايد والتناقص للأفراد كل سنة، وأمام كبر حجم المجتمع وانتشاره، فإننا لا يمكننا إجراء مسح شامل عليه، لذا لجأنا على سحب عينة من هذا المجتمع لدراستها وتعميم النتائج.

ولاختيار عينة ما يجب أولاً أن نعرف مجتمع الدراسة الذي هو موضع اهتمام الباحث، وعندما نتحدث عن المجتمع نتحدث عن عدة أنماط من المجتمعات، يطلق على أحدها المجتمع المستهدف، وهو يشير إلى المجموعات الكلية من الأفراد أو الظواهر أو الأشياء التي نأمل أن نعم نتائج بحثنا عليها¹.

➤ تحديد عينة الدراسة وحجمها:

تعرف العينة بأنها "جزء من مجتمع الدراسة الذي تجمع منه البيانات الميدانية، وهي تعتبر جزء من الكل بمعنى أنه تؤخذ مجموعة من أفراد المجتمع على أن تكون ممثلة لمجتمع البحث تجرى عليها الدراسة"².

والعينة هي جزء أو نسبة معينة من أفراد المجتمع الأصلي، فنتائج الدراسة تعمم على المجتمع كله، ووحدات العينة قد تكون أشخاص، كما قد تكون أحياء، أو شوارع، أو مدن، أو غير ذلك، وتجري الدراسة على العينة لأنه في الكثير من الأحيان يستحيل إجراؤها على المجتمع ككل، فيكون اختيار العينة بهدف الوصول إلى نتائج يمكن تعميمها ولكن بالحكم على الكل باستخدام الجزء وجب الاهتمام بالطريقة التي يختار بها هذا الجزء.

ونظراً لحساسية الموضوع المتعلق بقطاع حساس جداً، ألا وهو قطاع الأمن تمثله الشرطة الجزائرية، واجهتنا عدة صعوبات ميدانية مما جعلنا نعتمد على " عينة الكرة الثلجية "، والتي تعرف بأنها "عينة تستخدم في دراسة المجتمعات التي تتميز بجمع المعطيات والمعلومات عنها بالسرية

1 محمد وليد البطش، فريد كامل أبو زينة: مناهج البحث العلمي تصميم البحث والتحليل الإحصائي، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2007، ص 97.

2 زرواتي رشيد: تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، قسنطينة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، ط3، 2008، ص182.

والخصوصية، مما يجعل من الصعب أو من المستحيل أحيانا إعداد قائمة بأسماء وبعناوين أفراد المجتمع، على أن تستخدم هذه القائمة كاختبار للعينة العشوائية.

ولهذا تقوم هذه الطريقة على اختيار فرد معين، وبناء على ما يقدمه هذا الفرد من معلومات تهم موضوع دراسة الباحث، يقرر الباحث من هو الشخص الثاني الذي سيقوم باختياره لاستكمال المعلومات والمشاهدات المطلوبة، لذلك سميت بعينة الكرة الثلجية، حيث يعتبر الفرد الأول، النقطة التي سيبدأ حولها التكتيف لإكمال الكرة أي إكمال العينة ، والتي تعتبر عينة غير احتمالية لا يخضع اختيارها لأي قوانين احتمالية¹.

و لهذا في هذه المذكرة التي قيد الدراسة، لجأنا إلى مقابلة الشخص الأول المتمثل في شرطي رتبته حافظ شرطة، وبعد إجراء المقابلة معه وملئه للاستمارة، دلنا على شخص ثاني أو بالأحرى شرطي ثاني حسب معرفته الخاصة الشخصية به، وهكذا تكبر عينة البحث شيئا فشيئا، حتى تصبح ممثلة تقريبا لمجتمع البحث، فمثلها كمثل كرية الثلج التي تكبر في الحجم كلما تدرجت مترا بعد متر، وتتشكل عينتنا من 100 فرد من عناصر الشرطة، بمختلف رتبهم، و اختصاصات مهامهم، والموزعين في مقر أمن ولاية برج بوعريريج الرئيسي، وكذا مختلف مراكز شرطة الأمن الحضري الداخلي في مدينة برج بوعريريج، وقد تم تحديد هذا الحجم للعينة بناء على التقدير الشخصي للباحث للحجم الذي يمثل المجتمع المستهدف من الدراسة . لكن بعد إجراء الدراسة الميدانية تقلص عدد أفراد العينة إلى 93 فرد

10. الصعوبات التي واجهت الباحث:

- في البحث الميداني اعترضني مجموعة من الصعوبات أثناء الدراسة، ومن أهم هذه الصعوبات نذكر:
- صعوبات الحصول على المادة العلمية المتعلقة بموضوع البحث، خاصة المراجع فقد اضطرت للدخول إلى المدرسة العليا للشرطة الكائن مقرها في الجزائر العاصمة "شاطوناف" وتحديدًا في المركز الوطني للتوثيق والإعلام للأمن الوطني بعد الحصول على ترخيص من طرف المديرية العامة للأمن الوطني، وذلك من أجل الحصول على مختلف المراجع المتوفرة لديهم في المكتبة.
 - صعوبة عملية اختيار ميدان البحث كانت من أهم الصعوبات، التي واجهتني.
 - صعوبة في تحديد حجم العينة الممثلة لمجتمع البحث المدروس، لذا لجأت إلى تغييرها عدة مرات، واتصلت ببعض أصحاب الاختصاص من أجل المساعدة في تحديدها.
 - صعوبات كبيرة جدا في الاتصال بأفراد مجتمع البحث الممثل في العينة من أجل تسليمهم استمارة الاستبيان للإجابة عليها، بالتالي أخذت مني الوقت الكثير.

- يعتبر قطاع الشرطة قطاع حساس وأمام تخوف بعض الإطارات من الإجابة على بعض الأسئلة، وهو ما ظهر خلال مقابلة المبحوثين للإجابة على أسئلة الاستمارة.
- وجود حساسية في دراسة الموضوع باعتباره يدرس جهاز أمني، يغلب عليه التحفظ وعدم الكشف عن المعلومات، التي تخدم الدراسة.
- صعوبة في إجراء تربص ميداني مكمل للدراسة الميدانية التي أجريت.

11. تحديد المفاهيم والمصطلحات:

تم استخدام العديد من المصطلحات التي يمكن اعتبارها المصطلحات المفتاحية للمذكرة قيد التقديم:

➤ الدور:

هو نمط السلوك المتوقع من الشخص الذي يشغل وضعا اجتماعيا معيناً أثناء تفاعله مع الأشخاص الآخرين الذين يشغلون أوضاعاً اجتماعية أخرى داخل النسق.

كما عرفه علماء الإجماع، وعلم النفس الأنثروبولوجيا بمعاني مختلفة فينطلق كمظهر للبناء الاجتماعي على وضع اجتماعي معين، ويتميز بمجموعة من الصفات الشخصية والأنشطة تخضع لتقييم معياري إلى حد ما قبل أولئك الذين يكونون في موقف ومن قبل الآخرين، وهذا التعريف لا يأخذ في اعتباره التفرقة التي أقامها " رالف لينتون " بين المكانة والدور.

تعريف رالف لينتون: حيث يرى أن المكانة هي مجموعة الحقوق والواجبات، وأن الدور هو المظهر الدينامي للمكانة، فالسير على هذه الحقوق والواجبات معناه القيام بالدور¹.

تعريف بيرلمان: الذي يرى بأن الدور هو الخط المنظم أو نموذج سلوك الذي يتأثر بالمركز، أو الوظائف التي يقوم بها الفرد بعلاقاته بشخص آخر أو أكثر².

➤ الشرطة:

1 محمد عاطف غيث: قاموس علم الاجتماع، مصر، دار المعرفة الجامعية، بدون طبعة، 1997، ص390.

2 محمد فهمي: المشكلات الاجتماعية في منظور ممارسة الرعاية والخدمة الاجتماعية، مصر، دار المعرفة الجامعية، الإزراطية، 1997، ص80.

يتطلب تحديد مفهوم " الشرطة " ضرورة التعرّيج على تعريفه، فإذا كان المفهوم بيان ماهية الموضوع والوقوف عند تحديد خصائصه والإجابة عن مختلف الأسئلة الممكن لها إجراء الغموض بشأنه، فإن التعريف لا يعدو أن يكون بياناً لمجموع ما اصطلح على تقديمه من محاولات لتحديد المفهوم.

أولاً: التعريف اللغوي: إنّ الحروف الأولى المؤلفة منها كلمة شرطة هي مبنى الحروف الثلاثة من كلمة "شرط"، والتي تفيد معنى كلمة الالتزام والتقيد بالعهود والمواثيق، وهناك ثلاث معاني تعبر عنها الكلمة.

- أ - كلمة " شرطة " جمعها " أشراط " وتعني العلامة.

- ب - كلمة " شرطة " جمعها أشراط وتعني الفداء والتضحية.

- ج - كلمة " شرطة " هي في الأصل تحريف لكلمة "سيكيورتيراس" وتعني الأمل والسلامة¹.

كما ورد في القاموس العربي "أبجد" أن الشرطي واحد الشرط، والشرط هو أعوان الحاكم، ورجال الضابطة المكلفون بحفظ الأمن وتنفيذ القوانين².

ثانياً: التعريف الاصطلاحي: إن مفهوم الشرطة ليس بالمصطلح الحديث، حيث عرف منذ القدم واختلقت تسمياته باختلاف الوظائف المكلف بها ومن بينها الحرس والعسس وغيرها ويرى "ابن منظور" أنها مشتقة من "الشرط" وهي علامة يتميز بها رجل الشرطة واتسموا بذلك لأنهم أعدوا لذلك وأعلموا أنفسهم بعلامات وقيل هم أول كتيبة تشهد الحرب وتتهياً للموت³.

كذلك أجمعت الكثير من معاجم اللغة على تفسير كلمة الشرطة بأكثر من مدلول فتارة يطلقونها على طائفة من أعوان الوالي أو الحرس الخصوصيين وتارة أخرى يقصد بها أول كتيبة تشهد الحرب وتتهياً للموت.

فاللفظ "شرطة" بمعنى ضابط الأمن أو رجل الأمن جمعه شرط ويطلق على المفرد من رجال الشرطة "شرطة أو شرطي" وفي هذا المعنى يقول القلقشندي في اشتقاق لفظ الشرطة قولان:

الأول: أنه مشتق من الشرطة بفتح الشين والراء وهي العلامات لأنهم يجعلون لأنفسهم علامات يعرفون بها.

الثاني: من الشرطة بالفتح أيضا وهو رذال المال لأنهم " أي الشرطة " يتحدثون في أرذال الناس ممن لا مال لديهم من اللصوص وسفلتهم.

1 أحمد محمد كريبز: رجل الأمن ومكافحة الجريمة والانحراف، الرياض، أبحاث الدورة العلمية الرابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية للتدريب، 1993، ص243.

2 أبجد القاموس العربي الصغير، دار الراتب الجامعية، هيئة الأبحاث والترجمة، ط1، 1997، ص235.

3 ابن منظور: لسان العرب، دار المعارف، الجزء4، بدون سنة، ص236.

وورد في كتب التاريخ المختلفة وسير الملوك والسلاطين ألفاظ مختلفة ذكر أنها ترادف لفظ الشرطة مثل "المعونة، والشحنة، والعسس"

وفي مضمون هذه المعاني:

- أ- **المعونة:** عبارة عن لفظ يطلق على الشرطة لأنها تتولى معاونة الحكام في القيام بما يكلفون به كما يقدمون كل عون ومساعدة لأفراد الشعب.
- ب- **الشحنة:** تأتي بمعنى الحامية من الجند المعد للسيطرة على القلاقل والفتن كما ترد بمعنى قائد الشرطة أو الحاكم العسكري للمنطقة.
- ج- **العسس:** جمع عاس وهو الذي يطوف بالليل يحرس الناس ويأمنهم على أرواحهم و أعراضهم وأموالهم¹.

ويمكن أن تعرف الشرطة بتعريفين، كل تعريف يلحظ فيه معنى معين، فبالنظر إلى القائمين بأعبائها، الشرطة هم الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام، والقبض على الجناة والمفسدين، وما إلى ذلك من الأعمال الإدارية التي تكفل سلامة الجمهور وطمأنينتهم، وبالنظر إلى كونها هيئة الشرطة هي الهيئة النظامية المكلفة بحفظ الأمن والنظام، وتنفيذ أوامر الدولة وأنظمتها².

ثالثا: التعريف الاجرائي: الشرطة الجزائرية هيئة نظامية تابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية، من واجبها المحافظة على نظام الأمن العمومي*، أي منع الجريمة بما يخل النظام بإصدار الأوامر والنواهي في حدود القانون، وذلك بتطبيق اللوائح والتعليمات التنظيمية والقرارات الصادرة من الجهات المختصة وذلك بقصد حماية المجتمع والحفاظ على النظام العام المادي**، والنظام العام المعنوي (الأخلاقي)***. وفي تعريف آخر: هم موظفون يعهد إليهم بفرض القانون والنظام، وحماية الجماهير، ومنع الجريمة وضبطها عند وقوعها، وتقويم وإصلاح المجرمين، والشرطة في الفكر القانوني، تعني حق الإدارة في أن تفرض على الأفراد قيودا، تحد بها من حرياتهم بقصد حماية النظام العام، ونظام الشرطة في أية دولة هو

1 محمد إبراهيم الأصيبي: الشرطة في النظم الإسلامية والقوانين الوضعية دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، المكتب العربي الحديث، بدون طبعة، بدون سنة نشر، ص 11-13.

2 نمر بن محمد الحميداني: ولاية الشرطة في الإسلام، الرياض، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، ط2، 1994، ص 19.

* يقصد بالأمن العمومي الوقاية من كل حدث أو واقعة تعرض سلامة الأفراد أو ممتلكاتهم للخطر كالكوارث والحوادث الخطيرة وأعمال النهب وعصابات اللصوص وغيرها وكل الجرائم الواقعة التي تمس أمن الفرد والجماعة وسلامتها.
** يقصد به عدم وجود أعمال الشغب والفوضى والتظاهرات الجماهيرية العنيفة، وضمان حفظ النظام العام المادي هو الوقاية من المؤامرات والأعمال التخريبية التي تستهدف المساس بسلطة الدولة وضمان حرية العمل وعند اللزوم إعادة النظام المختل بالقوة والمحافظة على استتبابه.

*** يقصد به السهر على منع كل فكرة أو رأي أو منشور يتصادم في محتواه، أو في شكله مع القيم والأخلاقيات السائدة في المجتمع وفي أوساط الجماهير الشعبية فلكل مجتمع قيمه الحضارية والأخلاقية وعاداته التي يعتز بها وتساهم في تماسكه وتعايشه في كنف السلم والاحترام المتبادل بين أفراداه.

حصيلة تفاعل الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لتلك الدولة، وهو في ذات الوقت جزء من الحكومة وأحد أنظمة المجتمع¹.

وحسب أحمد غاي في كتابه المندرج تحت عنوان " الوجيز في تنظيم ومهام الشرطة القضائية " وهي دراسة نظرية وتطبيقية تتناول الأعمال والإجراءات التي يباشرها أعضاء الشرطة القضائية للبحث عن الجرائم والتحقيق فيها، فقد عرّف الشرطة التي تعمل على مكافحة الجريمة، من خلال تناوله موضوع الشرطة القضائية والشرطة الإدارية، واندراج تعريفهما حسب ما جاء في كتابه كالتالي:

الشرطة القضائية: تطلق عبارة الشرطة القضائية أحيانا على أعضائها، وأحيانا على المهام التي يقومون بها خلال هذه المرحلة، وعموما فإن هذا المصطلح يطلق على كل القواعد القانونية التي تنظم سلك ضباط وأعوان الشرطة القضائية وأعمالهم خلال مرحلة التحريات الأولى، أما الشرطة الإدارية فهي: مجموعة المهام الملقاة على عاتق السلطة التنفيذية والمتمثلة في المحافظة على النظام العام، والأمن العمومي والسكينة العامة والصحة العمومية والجمال العمومي، كما قد يراد بها الهيئات المكلفة بهذه المهام².

غير أنه في هذه الدراسة التي قيد التقديم سوف ندرس الشرطة النظامية تمثلها شرطة ولاية برج بوعريريج التي هي تحت إدارة المديرية العامة للأمن الوطني، ففي الجزائر أنشئت هيئة وطنية للأمن الوطني سنة 1963، بموجب المرسوم 365/63 بتاريخ 16/09/1963 كإحدى الهيئات التابعة لوزير الداخلية، إلا أنه سنة 1965، أنشأت مديرية عامة للهيئة الوطنية للأمن لدى رئاسة الجمهورية بموجب المرسوم رقم 72/65 بتاريخ 11/03/1965، حيث ألحقت الهيئة الوطنية للأمن برئاسة الجمهورية، غير أنه في شهر جويلية 1965، أعيدت هذه الهيئة الوطنية للأمن في شكل مديرية إلى وزارة الداخلية بموجب المرسوم رقم 185/65 في جويلية 1965، المتعلقة بالهيئة الوطنية للأمن. وبموجب المرسوم رقم 150/71 المؤرخ في 03 يونيو 1971، أنشأت مجموعات متنقلة لشرطة الحدود والسير التابعة لمصالح أمن الولايات، وأمن الدوائر، التي ترأس من قبل موظف الأمن الوطني، معين من قبل وزير الداخلية، ويمارس صلاحياته تحت سلطته (...)، وهناك مصلحة أمن الولاية التي تسهر على تسيير وتنسيق نشاطات أمن الدوائر التابعة لها، والتي توضع تحت سلطة موظف يعينه وزير الداخلية طبقا للمرسوم السالف الذكر، كما يعتبر رئيس مصلحة أمن الولاية تحت سلطة الوالي الوظيفية، أما مصلحة أمن الدائرة فتضم محافظات الأمن العمومي، والفرق المتنقلة للشرطة القضائية وفرق الاستعلامات العامة، ويكون

1 ناصر الأنصاري: تاريخ أنظمة الشرطة في مصر، مصر، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، 1990، ص ص8-10.

2 أحمد غاي: تنظيم ومهام الشرطة القضائية، بوزريعة الجزائر، دار هومة للنشر والتوزيع، ط4، 2008، ص ص 92-15.

مقرها في مركز الدائرة، وتعمل تحت سلطة موظف يعينه وزير الداخلية، ويعمل هذا الموظف، رئيس مصلحة أمن الدائرة، تحت السلطة الوظيفية لرئيس الدائرة في مسائل الأمن وحفظ النظام العام¹.

➤ الجريمة:

أولاً: المعنى اللغوي للجريمة:

الجريمة في لغة العرب هي: الكسب، والقطع، والذنب. ويقال فلان جرم: أي كسب، ومنها قوله تعالى: {وَلَا يُجْرِمَكُمُ شُرَّانُ قَوْمٍ...} (آية 2) (سورة المائدة)، أي لا يحملنكم، لا يكسبنكم، ويقال الرجل جرمه، يجرمه، جرماً أي قطعه، والجرم: التعدي. والجرم هو الذنب. والجمع أجرام، والمجرم هو المذنب والكافر، وقد وردت مشتقات الفعل (جرم) سناً وستين مرة في القرآن².

ثانياً: الجريمة بالمفهوم العام

هي كل فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل واجب معاقب على تركه بحيث يكون هذا الفعل خارجاً عن القواعد والمعايير الأخلاقية السائدة في المجتمع ويستوجب فاعله نوعاً من العقاب.

- أ - **الجريمة من المنظور الاجتماعي:** تعرف الجريمة من منظور الفكرة الاجتماعية، بأنها هي كل فعل يتعارض ما هو نافع للجماعة، وما هو عدل في نظرها.

هذا وقد تبني المختصون الانثروبولوجيون أيضاً وجهة النظر هذه في تعريفهم للجريمة، وذلك نظراً إلى إمكانية تطبيق هذا التعريف على المجتمعات البدائية التي لا تملك قانوناً مكتوباً. وتصبح الجريمة اعتماداً على المفهوم الاجتماعي هي انتهاك للعرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكيه، وإنها ذلك الفعل العدائي والمعارض لتماسك الجماعة التي يعدها الفرد جماعته الخاصة.

ويقصد بالجريمة كظاهرة اجتماعية بأنها، كل فعل يتنافى مع القيم السائدة في المجتمع، وهي خطيئة اجتماعية تعارض قيم وأخلاق المجتمع، والجريمة هي كل فعل أو امتناع يصدر عن إرادة مدركة تخرق أمن ومصالح وحقوق الأفراد والمجتمع، وتكون الجريمة قانونية إذا وقعت بالمخالفة لقواعد القانون³. وبمعنى آخر، الجريمة هي كل فعل جرمه القانون، صادر عن إرادة إجرامية، يقرر له جزاء جنائياً، سواء أكان الفعل إيجاباً أم سلباً. وعليه فالجريمة فعل غير مشروع إيجاباً كان أم سلباً، يصدر عن إرادة إجرامية يفرض له القانون جزاء جنائياً⁴.

1 بولعيون فراح: المسؤولية الإدارية عن أعمال الشرطة، الجزائر، مذكرة تخرج، وزارة العدل، المدرسة العليا للقضاء، 2005-2006، ص ص3-4.

2 ابن منظور: لسان العرب، بيروت، دار صادر للطباعة، الجزء 12، 1990، ص 90.

3 محمد صبحي نجم: أصول علم الإجرام وعلم العقاب (دراسة تحليلية وصفية موجزة)، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، كلية الحقوق، الجامعة الأردنية، ط1، 2008، ص 17.

ج - المفهوم القانوني للجريمة: وضع فقهاء القانون الجنائي تعاريف متعددة من حيث الصياغة للجريمة، لكنها غالباً متقاربة من حيث المعنى، وتركز على أن الجريمة هي سلوك إنساني مجرم، بموجب القانون. وأن الفعل لا يعد جريمة إلا إذا نص القانون صراحة على ذلك. ولعل أوضح وأشهر التعاريف القانونية للجريمة، التعريف الذي يذهب إلى أنّ، (الجريمة هي كل فعل أو امتناع عن فعل صادر من إنسان مسؤول، ويقرر له القانون عقاباً أو تدبيراً احترازياً)، إذن فالجريمة مخلوق قانوني يصنعه القانون و لا اعتبار له خارج القانون.

ثالثاً: التعريف الإجرائي للجريمة:

من خلال استعراضنا للمفاهيم المختلفة للجريمة، وخصوصاً المفهومين القانوني والاجتماعي، يظهر لنا أن هناك قاسماً مشتركاً بينهما هو: أنّ الجريمة هي خرق للمعايير وضوابط المجتمع، وهي ضرر يصيب الفرد والمجتمع ويقرر لها القانون عقاباً أو جزاءً جنائياً يتمثل في الإعدام والسجن والحبس والغرامة والتدبير الاحترازي.

والجريمة عبارة عن فعل و امتناع عن الفعل سلبي وإيجاباً يصدر من فرد يكون مسؤولاً عن ذلك الفعل فينتهك القانون، ويترتب عن انتهاك القانون عقوبة من العقوبات أو الجزاءات².

➤ الوسط الحضري:

أولاً: الوسط الحضري بالمفهوم العام

أ - تعريف لويس وورث للوسط الحضري: حدد لويس وورث مفهوم الوسط الحضري في سياقه المجتمعي حيث اعتبر العالم المعاصر لم يعد ذلك العالم الذي يتكون من جماعات صغيرة منعزلة من الناس ينتشرون في رقعة واسعة كما كان، ولكن المظهر المميز لأسلوب الحياة الحضرية في العصر الحديث هو التركيز في تجمعات هائلة تقوم فيها مراكز محددة تعمل على إشعاع الأفكار والممارسات التي يطلق عليها اسم الوسط الحضري، إذن يمكن تعريف الوسط الحضري للأغراض السوسولوجية على أنها مكان ملائم للإقامة يتميز نسبياً بالكبر والكثافة يسكنه أفراد غير متجانسين.

ب - تعريف جورج زميل: لم يقدم زميل تعريفاً محدداً ولكنه ذكر أن المشاكل العميقة لحياة المدينة تنبع من مطلب الفرد أن يحافظ على استقلاله وفرديته ووجوده في وجه القوى الاجتماعية الهائلة وللتراث التاريخي والثقافة الخارجية، وفي تكتيك الحياة.

1 فخري عبد الرزاق الحديثي، خالد حميدي الزعبي: شرح قانون العقوبات، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2009، ص25.

2 أكرم عبد الرزاق المشهداني: واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي دراسة تحليلية لجرائم السرقات والقتل العمد والمخدرات، الرياض، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2005، ص ص36-47.

إنّ زميل يحاول أن يبحث الأسس السيكولوجية التي تكمن وراء الطابع المتروبوليتي للحياة يدرس العواطف والتوترات ونوع الذكاء الذي يجب أن يتمتع به الأفراد الذين ينجحون في الحياة مثل هذا النوع من الأوساط الحضرية، لكنه يدرس في نفس الوقت التنظيم الاجتماعي المتناهي في التعقيد الذي يؤدي إلى قيام روابط وجماعات متعددة تعتمد على تقسيم العمل.

ج - تعريف ماكس فيبر: يعتبر فيبر من الأوائل الذين حاولوا إيجاد تعريف للوسط الحضري، حيث يقول " إنّ هناك عنصرا واحدا مشتركا بين التعريفات العديدة هو أنها أي الوسط الحضري تتكون من مجموعة أو أكثر من المساكن المتفرقة لكنها نسبيا تعتبر مكان إقامة مغلق، ومع ذلك فليس صحيحا دائما أن نطلق على كل المحليات مصطلح المدن إن كانت الحياة فيها تقوم على التبادل التجاري كبعض القوى التجارية في آسيا.

إنّ الشيء الذي يهتم به فيبر في تحديده للوسط الحضري، هو وجود سوق محلية تشكل جزءا أساسيا في الحياة اليومية، لذا فإن الوسط الحضري عنده مكان وسوق.

من خلال ما تطرقنا إليه فإن تحديد مفهوم شامل وكامل لتعريف الوسط الحضري صعب، إن لم نقل مستحيل، ولكن التعريف الذي يكون أكثر شمولا وتحديدا للوسط الحضري هو كما رأى "سوركين و زميل مان" لا بد أن يأخذ تعدد العوامل وارتباطها، وقد حدد ثمانية خصائص يختلف فيها المجتمع الحضري عن المستوى الريفي وهي: المهنة، البيئة، حجم المجتمع، كثافة السكان، التجانس واللاتجانس، التنقل والحركة، التمايز والتشريح الاجتماعيان، والتي يجب أن يأخذها كل تعريف بعين الاعتبار¹.

ثانيا: التعريف الإجرائي للوسط الحضري

الوسط الحضري في هذه الدراسة هو مدينة برج بوعريريج، وهي عبارة عن تجمع سكاني يتميز بصفات جغرافية طبيعية اجتماعية، اقتصادية، سياسية وثقافية خاصة، وهي مقسمة إلى مناطق حضرية، وتتميز بارتفاع الكثافة السكانية، كما تمتاز بالتخصص المهني، وكذا ظاهرة تقسيم العمل، كما أنها تتميز بتعدد الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، واختلافات في المستوى المعيشي للأفراد الذين يقيمون داخل حدود المدينة.

➤ مكافحة الجريمة:

أولاً: المعنى الضيق: الكشف عن الجرائم ومطاردة المجرمين.

1 محمد عاطف غيث: علم الاجتماع الحضري، مدخل نظري، مصر، دار المعرفة الجامعية، بدون طبعة، 1995، ص ص

ثانياً: المعنى الواسع: جميع الإجراءات والوسائل والتدابير المتخذة لمعالجة السلوك الإجرامي، وحل مشكلة الجريمة- أي أنها حماية المجتمع من النفوذ والنشاط الإجراميين.

ويقع البحث العلمي لمكافحة الجريمة ضمن (علم كشف الجريمة) أو (علوم الشرطة). فمكافحة الجريمة هي إزالة العناصر الإجرامية، وتهيئة حياة يسودها الأمن والاستقرار لأفراد المجتمع بوجه خاص. وقد يبذل هدفها العلمي بكونه حصراً وتقيداً للنشاط الإجرامي، وحيلولة دون امتداده إلى مجالات أخرى- أي الحد من انتشاره وتفشيه، ورصده والكشف عنه ومطاردة المجرمين وإقامة الأدلة عليهم. أما الوقاية من الجريمة، فهي عملية منع الشخصية الإجرامية، واجتثاث جذور الجريمة، ودراساتها بموجب الطرق المنهجية لعلم الإجرام والعقاب، فيما يتعلق بعلاج المجرم ومعاملته والمعاقبة العقابية يعد صدور الحكم عليه، بما يصلح لعلاج- كإيجاد فرص عمل للعاطلين، وتنظيم أوضاع السجون... الخ¹.

➤ اتجاه الجريمة

إن الجريمة تشغل بال الكثير من المفكرين والعلماء لما لها من خطورة وازدياد معدلاتها وانتشاره، حيث تشير إحصاءات مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة عام 1990م على أن وجود زيادة ثابتة في الجريمة المسجلة، وأنها تزداد الآن خطورة من حيث النوع والكم معاً، وحيث إن الجريمة تضر الجميع من دول العالم، سواء كانت شمالاً أم جنوباً، غنية، أو فقيرة، متقدمة أم نامية بلا استثناء.

وإن معرفة حجم الجريمة واتجاهاتها في المستقبل يتم الاعتماد على مصادر جمع البيانات وأهمها إحصاءات الشرطة عن الجرائم التي تم تسجيلها ونشرها في صورة إحصاءات جنائية يعتمد عليها في دراسة وتحليل ظاهرة الجريمة واتجاهاتها في المستقبل.

وتشير الإحصاءات العامة بناءً على تقرير الأمم المتحدة على أن اتجاهات الجريمة في العالم ستزداد بشكل كبير حتى مع افتراض أن معدل نمو سكان العالم لن يتغير جذرياً، حيث يصبح معدل الجريمة ضعف ما كان عليه قبل خمسة وعشرين عاماً تقريباً، وإن الجريمة لا يمكن أن تقاس اتجاهاتها الحقيقية بمقياس واقعي إلا إذا توفرت إحصاءات متعددة لفترة زمنية طويلة، حتى يتبين نمط الجريمة وأسلوب ارتفاعها واتجاهها إلى الزيادة أم النقصان، فالاتجاه هو زيادة أو نقصان عدد الجرائم المرتكبة في فترة زمنية محددة مقارنة بفترة زمنية محددة سابقة.

1 أكرم عبد الرزاق المشهداني، نشأت بهجت البكري: موسوعة علم الجريمة والبحث الإحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2009، ص ص378.379.

ولكي تحدد الاتجاه وتعرفه لابد من دراسة زمنية (سلاسل زمنية) متتالية حتى تحصل على الاتجاه العام للجريمة من خلال هذه الفترة، وبناءا عليه تعطي معطيات مستقبلية في اتجاه الجريمة في مجتمع نحو الزيادة أو النقصان حسب تحليل هذه السلاسل الزمنية!

الفصل الثاني:

الإطار النظري لدور الشرطة في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري

تمهيد:

اندرج الفصل الأول من هذه الدراسة تحت عنوان الإطار النظري لدور الشرطة في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

فكان لزوماً أن تبدأ هذه الدراسة بمدخل نظري في محاولة متواضعة لتحديد أهم النظريات المتعلقة بالجريمة بشكل عام، ثم الوسط الحضري والمسار التاريخي للشرطة بصفة عامة والشرطة الجزائرية بصفة خاصة، وذلك من خلال تحليل مكونات تخص كل مفهوم من المفاهيم السابقة الذكر، للوصول إلى عرض للمحة التاريخية عن الشرطة الجزائرية خاصة، والتطرق لأهم الاتجاهات العلمية التي تفسر الظاهرة الإجرامية، ثم انتقلنا إلى اتجاهات التنظير في مجال دراسة المدينة بحكم أنّ الدراسة تتحدث عن الوسط الحضري.

المبحث الأول: الشرطة ومسار تطورها عبر التاريخ

المطلب الأول: الشرطة في الحضارات والعصور القديمة

مرت الشرطة بفترات مختلفة ومتباينة منذ القدم إلى العصر الحديث بالشكل التالي:

أولاً: عند الحضارات القديمة:

- أ - مصر الفرعونية: يتفق المؤرخون وعلماء الاجتماع والأنثروبولوجيا على أن مصر الفرعونية هي التي عرفت نشوء أول شرطة قبل غيرها من الشعوب والدول القديمة، وحسب النقوش والآثار المدونة على أوراق البردي، فقد كان قائد للشرطة في كل أقاليم الدول القديمة يجمع بين وظائف المحقق الجنائي ومنفذ العقوبات، إضافة إلى عمل الشرطي المتمثل في الحراسة، ومراقبة الأسواق وغيرها، وكان على رأس الشرطة وزير يتولى دراسة القضايا الهامة من جرائم القتل والسراقات، كما ترفع إليه الحوادث الخطيرة

التي تقع في الأقاليم، وقد وضع الوزير " جور محب " قوانين وتشريعات للقضاء على الجريمة، وكان من بين العقوبات التي قررها للمجرمين الجلد، الغرامة والسجن، المعابد.

- ب - **الصين:** عرفت هي الأخرى نظاما للأمن يكاد يتفوق على النظام الفرعوني نفسه، حيث كان في شكل شارع رئيسي من مدن الصين الكبرى موظف الشرطة مكلف بحبس وسجن السكان، وتذكيرهم بالأحكام والقواعد الواجب احترامها ومراقبة الأشخاص المشتبه في أمرهم.

- ج - **بلاد الإغريق القديمة:** كان نظام الشرطة صورة طبق الأصل في التنظيم الحكومي في تلك البلاد، حيث كان يعيش قائد الشرطة " بول باتك " الذي يعين بواسطة عملية الاقتراع وذلك لمدة شهر يساعد في القيام بمهامه مجموعة من الحراس - الشرائع - القوانين يسمون النومونيلاك، وهم موظفون يسهرون دائما على حماية الأخلاق والأمن العام مثلما يراقبون غيرها.

- د - **في روما:** عين الإمبراطور " نوما بوما بومبيلوس " سنة 715 ق.م 672 شخص من طبقة النبلاء اختارهم بمهام حفظ النظام وضمان أمن المرور ومكافحة الحرائق وصيانة الطرق العامة.

- هـ - **في المجتمع العربي:** يتفق المؤرخون على أنه لم يكن هناك وجود لنظام الشرطة لدى المجتمعات القبلية في الجزيرة العربية قبل الإسلام، حيث كانت تسود الحروب والصراعات القبلية، وكلما كانت الجريمة، انجرت عليها جرائم أخرى ناتجة عن انتقام بناء على ما يسمى بقانون الثأر، وكان قانون الغاب هو السائد (الغلبة للأقوى)¹.

ثانيا: في العصور الوسطى:

- أ - **في العهد العباسي وبلاد الأندلس:** عرف تطورا كبيرا فقد كان لكل مدينة من مدن الخلافة العباسية شرطتها الخاصة، شأنها شأن الشرطة في زمن الأمويين، فكانت الشرطة مسؤولة عن حماية أرواح الناس، و ممتلكاتهم و أعراضهم، وتطوف بالمدينة ليلا لمطاردة أهل الريبة والخارجين عن القانون.

- ب - **عند الأوروبيين:** عرف جهاز الشرطة تدهورا شأنه شأن ما كانت تعاني منه تلك الحضارة من تدهور وفساد في كل الميادين، فقد كانت عبارة عن إدارة رادعة ووسيلة إرهاب يستخدمها الحكام على المواطنين في كل من إنجلترا وفرنسا وإسبانيا، فانقلب دوره من جهاز يسهر على ضمان سلامة المواطنين إلى جهاز يسلب منه الحقوق، ويهلكهم بالواجبات وتارة بقرارات من الحكام العسكريين، وتارة بمراسيم من رجال الكنيسة والرهبان، ففي تلك الحقبة عرفت الشرطة أسوء صورة لها².

1 عبد الحميد وزاني وآخرون: **أخلاقيات المهنة والتنظيم والتأديب لأعوان النظام العمومي**، مطبوعة مديريةية التعليم ومدارس الشرطة، نيابة مديريةية التكوين، أبريل 1996، ص ص 5.8.

2 محمد ذروي، **تاريخ الشرطة عبر العصور**، مجلة المستقبل، العدد 16 أوت 1987، ص ص 14-16.

- ج - **في العصر الحديث:** لقد شهدت المجتمعات المعاصرة أنماطا متنوعة من السلوك غير المرغوب فيه اجتماعيا وأمنيا، وظهرت جرائم لم تكن معروفة من قبل في مكافحة مجالات الحياة الاجتماعية، وأستخدم فيها أكثر التقنيات تقدما وتطورا، ومن ثم فرض التطور على الوظيفة الأمنية بشكل استلزم نطاق الوقاية والحماية وذلك لتحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي، الأمر الذي حفز واضعي السياسات الأمنية والاجتماعية عن أنسب الأساليب الفعالة للحد من انتشار أنماط السلوك، ومن هذا المنطلق نظمت المؤتمرات والندوات وورش العمل لتدريس الأساليب والدوافع التي تكمن وراء ضرورة وجود جهاز شرطة أكثر تطورا من ذي قبل، وعلى هذا الأساس ظهرت تقسيمات في جهاز الشرطة على حسب أنواع الجرائم والمخالفات كشرطة الحدود وشرطة مكافحة المخدرات، الشرطة الجوية، جهاز الشرطة العالمية بفرنسا لمكافحة الإرهاب الدولي والجرائم المنظمة.

و بهذا تضطلع الشرطة في المرحلة الراهنة بمهام قومية ووطنية في إطار سيادة القانون على أسس علمية تكفل لها الفعالية والمرونة للقيام بدورها الرئيسي لتحقيق أمن المواطن والمجتمع¹.

المطلب الثاني: أصول الشرطة الجزائرية:²

أولا: الشرطة الرستمية: (160-296هـ / 776-908م): شهدت الجزائر ظهور أول نموذج للشرطة الوطنية خلال القرون الوسطى بمدينة "تيهت" عاصمة الدولة الرستمية، الواقع بقاياها الأثرية اليوم على بعد نحو سبعة (07) كلم عن مقر تيارت الحالية. وقد كان ذلك في سنة 776م على يد الإمام والقاضي العادل عبد الرحمان بن رستم. مؤسس أول دولة وطنية تظهر على الأراضي الجزائرية بعد الفتح الإسلامي لمنطقة شمال إفريقيا سنة 670م، تاريخ تكريسه بشكل نهائي من طرف الصحابي الجليل "عقبة بن نافع".

وقد أعزى عبد الرحمان بن رستم مهمة القيادة بهذه المهنة النبيلة إلى نفر من فحول نفوسة لما كانوا يتحلون به من استقامة، ونزاهة، وصرامة اتجاه كل من تسول له نفسه إيذاء غيره، و انتهاك حرمان حدود الشرع الإسلامي الحنيف، طيلة حكمه المقدر بنحو إحدى عشرة (11) سنة.

ثانيا: الشرطة الحمادية: (547-398هـ / 1125-1007م): لقد استمر تقدم وازدهار الشرطة الوطنية منذ تاريخ نشأتها سنة 776م من غير انقطاع إلى اليوم، وقد عرفت قفزة نوعية عملاقة في الدولة

1 محمد السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، المجلد الأول، مطابع كوست توماس وشركائه، بدون طبعة، بدون سنة نشر، ص 154، 155.

² Aissa kasmi : la police algérienne et une institution pas comme les autres, Edition anep, 2002, pp 28,52.

الحمادية، وهي ثاني دولة جزائرية خلال القرون الوسطى، حيث توسعت مهامها إلى حراسة الأسواق، وشوارع المدن وأبواب العاصمة وتأمين الطرق الموصلة إليها ومراقبة الموانئ، والسهر على راحة التجار المسافرين، وتوفير الأمن والطمأنينة على أرواحهم ومتاعهم بداخل الفنادق التي كانوا يحلون بها كما كانوا ينظمون دورياتهم الاستطلاعية ليلاً، مصحوبين بأسراب الكلاب لتحديد أماكن المتسكعين والمتسللين المشبوهين عقب الإعلان عن توقيف التجول بواسطة " البراح " .

نتيجة إلى كل هذه المهام، والتدابير الوقائية، المتخذة في سبيل حفظ النظام العام، والمداومة على استقراره، واستتباب الأمن وإحلال السلم بين أفراد الرعية، نالت الشرطة الحمادية مكانة مرموقة في هرم النظام الإداري للدولة، وعاد صاحب الشرطة بداخل العاصمة يخضع إلى سلطة أمير الدولة مباشرة، فيما أصبح خلفائه على المدن والمقاطعات يخضعون بدورهم إلى سلطة حاكم المدينة، أو حاكم المقاطعة من غير واسطة إدارية أخرى تربط بينهما.

وفي الختام لا يفوتنا التذكير بفصل الشرطة الحمادية بين سجون الرجال، وسجون النساء التي أسندت مهام إدارتها إلى نساء أمينات من أهل الورع والصلاح.

ثالثاً: الشرطة الزيانية: (633-962هـ / 1235-1554 م): اتخذت الدولة الزيانية، أو دولة " بنو عبد الواد" ثالث وآخر دولة جزائرية خلال القرون الوسطى، شرطة خاصة بها على غرار الدولتين المحليتين السابقتين، وقد كان يسمى قائدهم عندهم بالحاكم بدل صاحب الشرطة، كما كان متعارف عليه من قبل. وقد رسم لنا أحد أبرز أمراء هذه الدولة على الإطلاق ألا وهو: أبو حمو الثاني موسى بن أبي يعقوب يوسف بن عبد الرحمان بن يحيى (1323- 1388م)، شروط انتقاء هذه الشخصية في كتابه المعنون ب: واسطة السلوك في سياسة الملوك.

رابعاً: الشرطة الجزائرية أثناء الفترة العثمانية: (919- 1230هـ / 1519-1830م): إن أهم ما كان يميز التواجد العثماني بالجزائر هو الأمن والاستقرار، بحيث أجمع المعاصرون من الأوروبيين أن المواطن الجزائري عرف نوعاً من الأمن وفرته له الشرطة العاملة بمختلف بايليك الجزائر، والجدير بالذكر أن الشرطة كانت مقسمة إلى فرعين: شرطة خاصة بالأتراك والكراغلة، وشرطة خاصة بالأهالي، و لتتشدد وصرامة الشرطة العثمانية بالجزائر، أصبحت بعض الجرائم كجريمة القتل مثلاً شبه منعدمة. وعلى العموم فإن الشواش كانوا غير مسلحين ويستعملون القوة البدنية في القبض على المجرمين، وخير دليل على شدة الجهاز وشمول رقابة الشرطة شهادة القنصل الأمريكي بالجزائر " وليام تشالز " (1824م)، الذي كتب في مذكراته " ...أنا أعتقد أنه لا توجد مدينة أخرى في العالم يبدي فيها البوليس نشاط أكبر مما تبديه الشرطة الجزائرية التي لا تكاد تفتل من رقابتها جريمة، كما أنه لا يوجد بلد آخر يتمتع فيه

المواطن وممتلكاته بأمان أكبر". وهذه الشهادة خير دليل لما عرفته الأيالة* في تلك الفترة من أمن إلى درجة أنها وصفت " بالبلد الأمين " .

خامسا: شرطة الأمير عبد القادر:(1230-1247هـ/1830-1847م): لم يقتصر دور الأمير عبد القادر في مجال حفظ النظام العام، و توفير الأمن لمواطنيه فقط، وإنما تعداه إلى تشكيل شرطة خاصة، موزعة على مختلف شوارع وأحياء المدن، بل وحتى معسكرات جيشه المتنقلة. حيث كان يسمى أفرادها بالشواش**، وقد كان سلاحهم العصي لا غير، يستخدمونها متى استدعت الحاجة إلى تأديب المنحرفين، وتصويب سلوكات المخطئين و المجنحين في حق الآخرين، أو المخلين بضوابط النظام العام.

وعلى الرغم من بساطة عدتهم وعتادهم، إلا أنهم عرفوا كيف يؤدون واجبهم المهني في صورة مثالية عالية، أثارت استحسان وإعجاب من تلقى بهم من الأجانب. حيث يقول في حقهم " الكولونيل سكوت " الإنجليزي مادحا، والتصريح الذي أدلى به الأمير في سنة 1838م، والذي جاء فيه أن من الممكن للإنسان أن يسافر في أية منطقة في مملكته، وعلى ظهره كيس من الذهب دون أن يتعرض للسرقة، أو السطو عليه¹.

المطلب الثالث: الشرطة الجزائرية أثناء الثورة التحريرية²

عقب الإعلان عن الكفاح المسلح في الفاتح نوفمبر 1954، برز من أولويات المنظمة ضمان أمن السكان وكذلك أمن جبهة التحرير الوطني وجيش التحرير الوطني، وقد أوكلت هذه المهمة لفرع من المنظمة الثورية، من مهامه جمع المعلومات وكذا متابعة تحركات العدو.

وقد تمخض عن انعقاد مؤتمر الصومام في 1956/08/20، تقسيم الإقليم إلى ولايات التي قسمت بدورها إلى مناطق وجهات وقطاعات. مما سمح للثورة بالتكفل جديا بالجوانب الإدارية وبذلك استطاعت الثورة أن تتكفل بإدارة السكان بخلفها المصالح التالية: _ الحالة المدنية، العدالة، المالية (الإسهامات والتبرعات والمخالفات)، حراس الغابات، الشرطة، وإن إسهامات الشرطة خلال الثورة التحريرية سمح بحل الكثير من مشاكل السكان، كما كان لها دورا فعالا في مجال الاستعلامات:

* الأيالة: الجزائر وبيالكها من الفترة الممتدة (1519م 1830م).

** الشواش: هيئة في جهاز الشرطة التابعة مباشرة لسلطة الداوي والتي من صلاحياتها توقيف أي باي يتعدى على القانون.

1 _____: مجلة الجزائر Com، عدد خاص بالمؤتمر السادس والثلاثين لقادة الشرطة والأمن العرب، ديسمبر 2012، ص ص49، 51.

2 _____: مجلة الجزائر Com، نفس المرجع السابق، ص52.

أولاً: السهر على الأمن العام في مختلف المستويات للدرجات المشكلة للولاية (مناطق، نواحي وقطاعات).

ثانياً: مراقبة تحركات جيش العدو.

ثالثاً: مراقبة تنقلات الأشخاص عبر الدوار.

رابعاً: المساعدة في تسليم رخص المرور.

خامساً: إجراء تحقيقات بطلب من اللجنة القضائية.

سادساً: ضمان مهام حول "تحركات القوافل العسكرية للعدو" (بهدف القيام بكمين).

كما تجدر الإشارة أن جميع المعلومات المستقاة من طرف رجال الشرطة تدون في الرسالة الأسبوعية، متضمنة في الرسالة الأسبوعية للاستعلامات، وباختصار فإن مهمة رجال الشرطة كانت "ضمان الحسن للثورة".

المطلب الرابع: المراحل الكبرى للشرطة الجزائرية بعد الاستقلال

أهم المراحل التي مرت بها الشرطة الجزائرية بعد الاستقلال:

أولاً: الفترة ما بين 1962-1965:

تأسست المديرية العامة للأمن الوطني، بمرسوم في الثاني والعشرين جويلية من سنة 1962، وسلمت المهام لأول مدير عام للأمن الوطني من طرف مندوب النظام العمومي في الهيئة المؤقتة، المنشأة وفقاً لاتفاقيات إفيان والمنصبة عادة وقف إطلاق النار في 19 مارس 1962 بالمنطقة المسماة بالصخرة السوداء (ببومرداس).

و من أولويات المهام المنوطة بالمديرية الجديدة، هي ملء الفراغ المتروك عقب الرحيل الجماعي لجميع موظفي الشرطة الفرنسية، الذين كانوا يمثلون الأغلبية الساحقة المكونة للشرطة آنذاك، وقد شكلت العناصر الجزائرية المتبقية من هذه الشرطة النواة الأولى للشرطة الجزائرية، بعد أن انضم إليهم في تلك الفترة إطارات قدموا من تونس والمغرب وكان عددهم لا يتجاوز المائة، كما التحقت بهم مجموعة أخرى من الشبان برتبة محافظ شرطة عددهم ثلاثين بعثت بهم جبهة التحرير الوطني إلى أكاديمية الشرطة بالقاهرة خلال السنتين الأخيرتين للثورة التحريرية، وكانت مساهمتهم حاسمة في التكوين آنذاك.

ترأس المديرية العامة للأمن الوطني، خلال هذه الفترة المحامي محمد مجاد، ليتوالى على رئاستها بعد ذلك كل من السادة: يوسف محمد، طايبي محمد العربي، يادي محمد. وفي 01 جوان 1965 تم استخلاف السيد محمد يادي بالسيد أحمد دراية الذي كان يشغل منصب قائد الهيئة الوطنية للأمن التي تأسست عام 1963، لتولي مهمة كتائب الأمن الفرنسية. وقد شكلت هذه الهيئة من 3000 عنصر.

ثانياً: الفترة ما بين 1965 و 1970

في تلك الفترة اتخذت الهيئة الوطنية للأمن التي كان يقودها السيد أحمد دراية، من المدرسة الوطنية العليا للشرطة بشاطوناف الحالية مقرا لها، وكانت تتبعها مدارس للتكوين خاصة بها في كل من وهران، بودواو، واد السمار، وحسين داي كذلك. وخلال هذه الفترة انطلقت عدة عمليات توظيف وتكوين، واتسمت هذه الأخيرة بإنجاز العديد من المنشآت الأمنية على مستوى التراب الوطني، وفي هذا السياق عرفت عملية التوظيف تطورا كميا خاصة مع فتح المدرسة التطبيقية بالصومعة بالبلدية في، وكذا المدرسة العليا للشرطة بشاطوناف في، فيما واصلت الهياكل الموروثة عن الاستعمار العمل وفق نفس النظام والتنظيم من سنة 1965 إلى سنة 1969.

وفي محاولة لتحسين مردود الجهاز الأمني وتقوية التماسك بين مختلف مصالح الشرطة (الشرطة القضائية، الأمن العمومي، والاستعلامات العامة)، تم تعديل النظام المعمول به، والذي نتج عنه إنشاء أمن الولايات عام 1971 بموجب المرسوم رقم 71-150 المؤرخ في 03 جوان 1971، الذي تم فيه تجميع مختلف المصالح كالأمن العمومي، الشرطة القضائية والاستعلامات العامة، وكان ممثل القيادة هو المسؤول والممثل الوحيد لدى السلطات المحلية، والقائم بعملية التنسيق بين هذه المصالح، كما كانت كل من أمن الدوائر والأمن الحضري امتداد لأمن الولايات، أما فيما يخص شرطة الجو والحدود، فكانت هي الأخرى منظمة على شكل مجموعات جهوية و أقسام وفرق، ونفس الشيء بالنسبة لمصالح العتاد والمالية والمواصلات السلكية واللاسلكية التي كانت مشكلة من مصالح جهوية، من جهتها بقيت المدارس تابعة لقطاع التوظيف والتكوين المهني.

ثالثا: الفترة ما بين 1970-1988

تميزت هذه المرحلة بسياسة عصرنة أعطت أهمية لتقوية جهاز التكوين، ورسكلة عامة للإطارات العامة المقبولين في المدرسة العليا للشرطة، لإجراء تربيصات مطولة وكذا باقتناء الأجهزة اللازمة، أما في سنة 1973، فقد تم إدماج العنصر النسوي في صفوف الأمن الوطني، المتمثل في دفعتين متتاليتين متكونتين من خمسين مفتشة أجرت تربيصها مدة عامين لكل دفعة في المدرسة العليا للشرطة، وفي 1974، تم إيفاد فريق من المتربصات إلى فرنسا لإجراء تربيص ليشكلوا الأسس الأولى لوحدات التدخل السريع، وقد تم نشر هذه الوحدات ابتداء من عام 1978 استجابة للمقتضيات الأمنية المستعجلة، سميت هذه الفرق الجديدة في بادئ الأمر بوحدات التعليمات والتدخلات "UII"، وباشرت عملها للمرة الأولى سنة 1979 بالجزائر العاصمة، لتتغير بعد ذلك تسميتها إلى وحدات التدريب وحفظ النظام العمومي "UIMO"، وأخيرا تستقر تسميتها في الوحدات الجمهورية للأمن "URS".

في تلك الفترة أنشأت أيضا مدرسة أشبال الأمة بالصومعة عام 1974، كما تميزت هذه المرحلة بإنشاء مخبر علمي والطب الشرعي بالمدرسة العليا للشرطة، كذلك تم وضع النواة الأولى المكلفة بتطوير التقنيات المعلوماتية الخاصة بمختلف ميادين الشرطة، وفي المجال الأمني، واستثناء لبعض الأفعال التي جرت في العاصمة (الجامعة المركزية) في 1975 و 1979، سطيف، قسنطينة، تيزي وزو، في 1980، الأغواط في 1982، وفي 1985 مرت الشرطة بمحنة قاسية جراء الهجوم الذي استهدف مدرسة الشرطة بالصومعة، وعلى هذه الاضطرابات الخطيرة التي مست نتيجة الاضطراب الخطير الذي مس النظام العمومي سنة 1988 فوجئ المسؤولون من سياسيين ورجال أمن بضخامة الأحداث التي اتخذت حاله انفجار شعبي داخلي.

رابعا: الفترة الممتدة من 1988 إلى يومنا هذا:

ثلاثة أشهر بعد أحداث أكتوبر، اتبعت الشرطة الجزائرية خطة جديدة لاستخلاص العبر المتمثلة في مجمعة من التدابير التالية:

- أ - إعادة تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للأمن الوطني، كي تصبح أكثر مرونة وفعالية وكذا تخصص مصالح الشرطة و إصلاح منظومة التكوين
- ب - وضع تخطيط علمي وتحضير الحاجيات التقديرية من إمكانيات مادية وبشرية، واستعمال عقلاني للوسائل وتعزيزها تقنيا وعلميا.

خلال تلك الفترة دخلت الجزائر في مرحلة اضطرابات وعنف إرهابي لم يسبق وأن شاهدهه الجزائري من قبل، لم تكن مصالح الشرطة محضرة على المستوى المادي والبشري لمواجهة هذه الظاهرة، لذلك بات من الضروري إشراك الجيش الوطني الشعبي في عمليات مكافحة الإرهاب مع إقامة حالة الطوارئ. في تلك المرحلة تعاقب على منصب المدير العام للأمن الوطني عدة مدراء على التوالي:

عبد المجيد بوزبيد، العقيد المتقاعد بشير لحرش، أمحمد طولبة، محمد واضح، وفي 20 مارس 1995، عين العقيد علي تونسي الملقب بالغوتي على رأس المديرية العامة للأمن، وبعد وفاة المرحوم علي تونسي يوم 25 فيفري 2010 أوكلت مهام المديرية العامة للأمن الوطني بالنيابة إلى العميد الأول للشرطة عزيز العفاني، مدير الشرطة القضائية إلى غاية 07 جويلية 2010، تاريخ تنصيب اللواء عبد الغاني هامل، كمدير عام للأمن الوطني¹.

المبحث الثاني: نظريات واتجاهات دراسة وتفسير الجريمة

1 —————: مجلة الجزائر Com، نفس المرجع السابق، ص ص53،57.

المطلب الأول: العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية

لقد خصصنا هذا المطلب لدراسة العوامل التي تؤدي إلى الجريمة سواء كانت عوامل داخلية أو خارجية، ولهذا سوف نتعرض لدراسة هذه العوامل كل على حدة.

أولاً: العوامل الداخلية: ويقصد بها مجموعة الظروف أو الشروط المتصلة بكيان المجرم أو بشخصه . وترتبط هذه الظروف بعلاقة ما مع ما يقدم عليه الفرد من سلوك إجرامي، وتتمثل العوامل الداخلية التي تؤثر في إقدام الفرد على السلوك الإجرامي في الوراثة، والسلالة، والجنس، والسن، والأمراض، وتعاطي وإدمان المسكرات.

➤ **الوراثة:** إن إقحام موضوع الوراثة ضمن العوامل الإجرامية ليس بالأمر السهل، إذ أن الأمر لا يخلو من المبالغة والمجازفة بالرأي في هذا الشأن، فهل يعد مقبولاً أن نقول أن المجرم لا ينجب إلا مجرماً، ولكن يلزم تحديد المقصود بالوراثة في علم الإجرام، (الاستعداد الإجرامي الموروث)، فقد أكد لمبروزو على أن المجرم ينقل إلى ابنه بعض الخصائص الإجرامية، فقد يرث الابن بعض الخصائص الإجرامية التي تتعلق بتكوينه الجسماني أو النفسي وتؤدي به حتماً إلى السلوك الإجرامي، وبالتالي فمن ناحية أولى فإنه لا يمكن إغفال دور الوراثة وانتقال الخصائص الإجرامية من السلف إلى الخلف، ودور هذا التكوين الإجرامي للفرد أو استعداده الإجرامي والذي قد يتمثل في ميل إجرامي يتكون من نزعات عدوانية. ومع ذلك يبقى دائماً قدراً مسلم به هو أن الوراثة وحدها لا تكفي لتفسير الإجرام، ومن ناحية ثانية لا يمكن التسليم بإطلاق أن الإجرام يورث، كل ما في الأمر أن بعض الخصائص الموروثة أو الإمكانات تنتقل من السلف إلى الخلف فتؤثر على البعض، وتجعلهم يقدمون على السلوك الإجرامي.¹

➤ **السلالة:** حاول البعض رد ارتكاب الجرائم إلى ما تتميز به كل سلالة من خصائص، وخاصة إذا كان ينظر إلى هذه الخصائص على أنها نتيجة محتومة للتكوين العضوي، فيعتقد البعض أنه في الجنوب على سبيل المثال حيث الزنوج سلالة بدائية تميل بالفطرة إلى الجريمة.

➤ **الجنس:** يقصد به في عالم الإجرام النظر إلى شخص مرتكب الجريمة وما إذا كان رجلاً أو امرأة، وذلك من أجل البحث عن مدى أثر كون الإنسان رجلاً أم امرأة على سلوك طريقة الجريمة.

➤ **السن:** تؤكد الإحصائيات الجنائية على ارتباط الإجرام كما ونوعاً بسن الإنسان، فلكل مرحلة من مراحل عمر الإنسان خصائص تتعلق بتكوينه الجسماني والنفسي، فهناك مرحلة الطفولة ومرحلة

1 أمين مصطفى محمد: مبادئ علم الإجرام - الظاهرة الإجرامية بين التحليل و التفسير، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2008، ص 255.

المراهقة ومرحلة النضج ومرحلة الشيخوخة، ولكل مرحلة سماتها التي يكون له أثرها على إقدام الفرد على ارتكاب الجرائم .

➤ **الذكاء:** حاول البعض الربط بين الذكاء والإجرام، ونال هذا كثيرا من الاهتمام، حتى أن البعض اعتقد بأنه إذا أمكن فقط التخلص من الأغبياء في العالم، فهذا يستبعد إلى حد كبير الأشرار من العالم، ومع ذلك يبقى لعامل الذكاء أو الخلل العقلي دوره في تهيئة الفرد للإجرام على نحو معين.

➤ **المرض:** حاول كثير من علماء الإجرام إيجاد صلة ما بين المرض والجريمة، وأكدوا على وجود هذه الصلة، حيث أن ما يعاني منه الفرد من أمراض عضوية أو نفسية تجعله يقدم على الإجرام. فالمرض قد يمنع الفرد من ممارسة حياته على وجه عادي، أو أن يلتحق بعمل أو ينتظم فيه، وهذا قد يولد في الفرد دوافع إجرامية.

➤ **المسكرات والمخدرات:** تعد العلاقة بين تعاطي المسكرات والمخدرات وارتكاب الجرائم علاقة وثيقة، فتناول الخمر ثم الإدمان عليها، وكذلك تعاطي المخدرات والإدمان عليها تهيئ للفرد مناخا يسهل ارتكاب الجرائم من خلاله، فلها الأثر المباشر على غياب العقل وفقد القدرة على التحكم في التصرف.¹

ثانيا: العوامل الخارجية: وتتمثل في البيئة المحيطة بالفرد ويكون لها القدرة على التأثير المباشر أو الغير المباشر عليه، وبالتالي فإن العوامل الخارجية التي لا صلة للفرد بها تخرج من عداد الظروف التي تتكون منها البيئة. والعوامل المكونة لبيئة الشخص متعددة على نحو يصعب معه تعدادها. ومع ذلك فمن هذه العوامل هناك العوامل الطبيعية، والعوامل الاقتصادية، والعوامل الاجتماعية، والعوامل الثقافية.

➤ **العوامل الطبيعية:** يقصد بها كل ما يتعلق بالظواهر الجغرافية، كحالة الطقس، ودرجات الحرارة، والمناخ، وطبيعة التربة، وتتابع الفصول، وتعاقب الليل والنهار، وكمية الأمطار... الخ. وقد حاول الكثيرون إثبات صلة العلاقة بين العوامل الطبيعية والإجرام. وأثرها على كمية ونوع الجرائم، ولقد أكدت الإحصاءات الجنائية على :

- ارتفاع نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص في فصل الصيف.
- ارتفاع نسبة جرائم الاعتداء على الأموال في فصل الشتاء.
- ارتفاع نسبة جرائم الاعتداء على العرض في فصل الربيع.

➤ **العوامل الاقتصادية:** لقد أثار البعض أهمية تحديد المقصود منها، فهل ينظر إليها بالنسبة إلى الموضوع الذي تتعلق به أم بالنسبة إلى وقت حدوثها. أي هل ينظر إليها باعتبارها متعلقة بالفرد الذي أجرم، أم بالنسبة إلى ظروف الدولة كلها. وتنقسم إلى نوعين من العوامل، فهناك العوامل الاقتصادية العامة، وتتمثل في بعض الظروف التي يكون لها أثرها على ظاهرة الجريمة، وذلك

كالتطور الاقتصادي والتقلبات الاقتصادية، وهناك العوامل الاقتصادية الخاصة مثل الفقر الذي يعتبر من أهمها.

➤ **العوامل الاجتماعية:** فتعد الأسرة من أهم العوامل التي تؤثر على ظاهرة الإجرام، إذ للأسرة دورها في تكوين شخصية الفرد وفي رسم معالم شخصيته. فحياة الأسرة مليئة بالأحداث التي قد تؤثر تأثيرا مباشرا على إجرام أفرادها أو تأثيرا غير مباشر. فالأسرة تؤثر تأثيرا إيجابيا مباشرا على الطفل وذلك عندما يكون أحد الأبوين أو كلاهما مجرما أو منحرفا، فالابن يميل إلى تقليد الوالدين. ومن خلال وجوده في المنزل يتشرب المواقف والقواعد ونماذج السلوك المنحرفة. ولهذا فهو قد يصبح منحرفا لأنه تعلم الانحراف في منزله.

➤ **العوامل الثقافية:** وتتمثل في مجموعة العوامل التي تشكل الوسط المعنوي الذي يؤثر مباشرة في الفرد، وذلك كالتعليم الذي يتلقاه، ووسائل الإعلام والاتصال التي يسمعها أو يشاهدها، ومشاعره الدينية.¹

المطلب الثاني: النظريات العلمية في تفسير السلوك الإجرامي

رغم تشعب النظريات والدراسات التي تبحث في تفسير السلوك الإجرامي فإننا نردها في اتجاهين: **الاتجاه الأول:** يتزعمه أنصار النظريات الأنثروبولوجية التي لا تعترف بأي أهمية للبيئة الاجتماعية. فالأساس والمصدر هو شخصية الفرد بما تشكله من صفات حيوية وسمات نفسية، فهي عوامل داخلية فيه. **الاتجاه الثاني:** يتزعمه أنصار النظريات البيئية التي تعطي أهمية مطلقة للبيئة المحيطة بالإنسان المجرم أي العوامل الخارجية عنه، أما العوامل الداخلية الكائنة في الفرد فتحل مكانا ثانويا.

أولا: المدرسة البيولوجية الوضعية " نظرية لومبروزو":* يعتبر لومبروزو مؤسس ورائد لعلم الإنسان وعلم طباعه وتركيب جسمه، للبحث عن العوامل والأسباب التي تقف وراء الجريمة في التكوين العضوي للإنسان. والفكرة الرئيسية لدى لومبروزو هي أن المجرم نمط أو نوع معين البشر يتميز بملامح عضوية خاصة، وسمات نفسية يرتد بها إلى صفات الإنسان الأول والمخلوقات البدائية، ولكن أفكاره هذه لم تنجح عن المجرم بالفطرة، كنمط إجرامي وحيد فتعرضت للنقد مما جعل لومبروزو يقوم بتعديل نظريته فقام بتقسيم المجرمين إلى الفئات الآتية:

1 أمين مصطفى محمد: نفس المرجع السابق، ص ص 311-326.

* سيزار لومبروزو (1835-1909) ولد في مدينة فيرونييا بإيطاليا وحصل على بكالوريوس الطب من جامعة بافيا عام 1858 ثم عمل طبيبا في الجيش الإيطالي ثم عين أستاذا للطب العقلي في جامعة بافيا وتورينو، وظل فيها حتى توفي. وقد أتاحت له وظائفه السابقة القيام بإجراء الفحوص والأبحاث على المجرمين الأحياء والأموات بهدف التوصل إلى نتائج تسمح بالتمييز بينهم وبين الأسوياء غير المجرمين بواسطة أسلوب المنهج التجريبي، وكان حريصا ومتأملا بطبعه على تفسير ما يدور حوله من ظواهر.

- **المجرم بالفطرة والميلاد:** ويتميز حسب لومبروزو بصفات موروثية خاصة يرتد بها إلى عصر الإنسان البدائي. وهذه الصفات منها ما هو عضوي أو خلقي ومنها ما هو خاص بالحواس، ومن هذه الصفات ما هو عام ومشترك بين جميع المجرمين ومنها ما هو خاص بجرائم معينة.
- **المجرم المجنون:** وهو من يرتكب الجريمة تحت تأثير المرض العقلي أو الإدمان على الخمر والمخدرات، ويشمل أيضا المرض الصرعي الوراثي الذي يؤثر على العضلات والأعصاب والتوازن النفسي.
- **المجرم بالصدفة:** لا يوجد لديه أي ميل نحو الإجرام بل هو شخص عادي، وهو ذلك المجرم الذي يرتكب الجرائم غير العمدية، وقد يرتكب الجريمة بسبب مؤثرات خارجية طارئة.
- **المجرم العاطفي:** وهو المجرم الذي يتميز بحساسية المفرطة يخضع بشأنها للانفعالات العابرة والعواطف المختلفة كالحب والغضب والحسد والحماس لموقف أو رأي، وهذه الحساسية المفرطة هي التي تدفعه إلى الإجرام.¹

ثانيا: المدرسة التكوينية " نظرية الاستعداد الإجرامي ":

يرى أنصار هذه النظرية أن الجريمة هي وليدة عوامل عضوية ونفسية واجتماعية، تتوافر لدى المجرم فتجعله أكثر استعداد من غيره لارتكاب الجرائم. ويعتبر العالم الإيطالي ديتوليو من أبرز المؤيدين لنظرية التكوين الإجرامي، فأراد أن يجيب على السؤال: كيف يستجيب للجريمة بعض الأفراد دون البعض الآخر رغم وحدة الظروف الخارجية؟ ويجيب على ذلك بوجود ميل سابق للإجرام لدى بعض الأفراد نتيجة تكون خاص للشخصية الفردية واتسامها بصفات نفسية وعضوية خاصة وراثية أو مكتسبة تنمي قوى إفرارات الذات الغريزية الطبيعية، وتضعف قوى التحكم الإرادي فيصبح الشخص أكثر استعدادا لارتكاب الجرائم، إذا توافرت مؤثرات خارجية بسيطة، ويرى أن الجريمة يتوقف ارتكابها على ضعف قوة الفرد على التكيف مع مقتضيات الحياة الاجتماعية نتيجة لخلل عضوي ونفسي يتمثل في الاستعداد الإجرامي، وبعبارة أخرى، فالحياة تكشف عن عدم قابلية مرتكبها على التكيف مع البيئة الاجتماعية.

ثالثا: المدارس النفسية:

نشأت مدرسة التحليل النفسي بزعامة " فرويد Freud " لترجع السلوك الإجرامي إلى التكوين النفسي وحده، فقد قسم العالم سيجموند فرويد النفس إلى التقسيمات التالية:

➤ النفس ذات الشهوة أو الذات الدنيا وتشمل الميول الفطرية والاستعدادات الموروثة، ومركز الاهتمام لدى هذه النفس هو الانسياق وراء اللذة وإشباع الشهوات بأية طريقة دون اعتداد بمنطق أو مثل أو قيم.

➤ الذات الشعورية أو الحسية أو العقل، ومعناها الأنا، وهي مجموعة الملكات العقلية المستمدة من رغبات النفس بعد تهذيبها وفقا لمقتضيات الحياة الخارجية. وقد قسم فرويد الذات الشعورية أو العقل إلى مراتب ثلاثة وهي: الشعور " العقل الظاهر "، ما قبل الشعور " العقل الكامن"، اللاشعور " العقل الباطن ".

ويقول فرويد أن كل سلوك إنساني يحركه دافع معين شعوريا هذا الدافع أم لا شعوريا، وأن الدافع وراء السلوك الإجرامي أحد الأمرين وهما:

الأمر الأول: إما تغليب النفس ذات الشهوة بسبب انعدام وجود الأنا العليا أو عجزها عن أداء مهمتها في الرقابة والردع.

الأمر الثاني: كبت الأنا للميول الفطرية والنزعات الغريزية وإخمادها في اللاشعور وما يصحب ذلك من تكون عقد نفسية. والنتيجة الحتمية هي انطلاق النزعات والغرائز من قيودها إلى حيث البحث عن وسيلة لإشباعها، وقد تكون هذه الوسيلة سلوك سبيل الجريمة.¹

وفي تقييم هذه المدرسة فيرجع الفضل إليها بإظهار أهمية الحقائق النفسية التي ظلت مختفية عن أنظار الباحثين في تفسير السلوك الإجرامي وبصفة خاصة تلك المتعلقة بالعقل الباطن أو اللاشعور.

المطلب الثالث: مداخل اتجاهات دراسة وتفسير الجريمة²

قبل التعرض لمداخل اتجاهات دراسة الجريمة، سوف نتكلم عن الاتجاه الزمني والمكاني للجريمة، وهو وقت وقوعها ليلا أو نهارا، حيث إن دراسة التسلسل الزمني للجريمة له أهمية من شأنها إمكانية التنبؤ المستقبلي بكم ونوع الجريمة ومعرفة الوسائل التي اتبعت في وقت معين ومكان ما للوقاية والعمل بها.

وتعطي الإحصائيات الجنائية الرسمية اتجاها ثابتا على المدى الطويل، هو تزايد معدلات الجريمة على مر السنين رغم وجود عدد من التذبذبات أحيانا، ومن المعروف أن اتجاهات الجريمة في عدد من الدول تتفاوت فيما بينها من حيث المكان أو من حيث الزمان.

أما من ناحية اتجاهات مكان الجريمة نجد أن ذلك يتركز في الدراسات الجغرافية، حيث أجمعت الكثير من الدراسات أن هناك تركزا في جرائم العنف وغيرها في مراكز المدن، وأنها تتركز في العادة في قمة

1 محمد صبحي نجم: نفس المرجع السابق، ص 48، 50.

2 عبد الله علي الحاتمي: نفس المرجع السابق، ص 53، 56.

مركز المدينة، فمعرفة التباين الزمني والمكاني لحدوث الجريمة أمر مهم، خصوصا إذا كانت الجريمة نتيجة عوامل مؤثر فيها إن كانت محلية ناشئة بسبب تركيبة المجتمع وخصائصه، وإن معرفة درجة استقرارية الجريمة وحدوثها وطبيعة ظروفها أمر مهم، لمن يقومون برسم سياسات العلاج والوقاية.

أولاً: المدخل الجغرافي:

هناك دراسات سابقة في هذا المجال، إلا أن إستراتيجية التحليل انصبحت على دراسة البيئة المحلية التي يقطن فيها المجرمون، وبالتحديد على مناطق المشكلات التي تتعمق جذورها في التوزيع اللا عادل للموارد في المجتمع والتي تولد الجريمة فيما بعد، والتحليل المكاني لبيانات المجرمين يقودنا إلى التركيز على مناطق المشكلات، ويواجه الباحثون صعوبة في تحديد مناطق المشكلات، ولكن الدراسات التي أجريت حددت هذه المناطق في المناطق الداخلية في وسط المدن ثم انتقلت مناطق المشكلات مع الزحف السكاني نحو الأطراف.

ثانياً: المدخل الايكولوجي:

اهتمت بالاتجاه الايكولوجي دراسات أمريكية، وقد ركزت على المناطق السكنية التي يعيش فيها مجموعة من العصابات المكونة من الشباب والجانحين، واعتبرت مناطق تفريخ للمنحرفين، وقد ركزت على موضوع الحي ومدى اختلاف نسبة الجريمة بين حي وآخر، وذلك بمقارنة هذه الأحياء ببقية أجزاء المدينة.

ثالثاً: المدخل الاقتصادي:

أرجع الاتجاه الاقتصادي ظاهرة الجريمة، إلى وجود بعض الظروف الاقتصادية التي تسبب الجريمة، كارتفاع نسبة البطالة وزيادة الطلب على بعض السلع المعاشية دون غيرها، وقد ظهرت دراسات أخرى اهتمت بموضوع العلاقة بين الجريمة وبين بعض الظروف الاقتصادية، كارتفاع وانخفاض نسبة المبيعات في السوق التجارية، وظاهرة الركود التجاري، وظاهرة ازدياد أو قلة الاستيراد أو غيرها من الظروف الأخرى.

وهناك من ربط الجريمة بالفقر، وبالرغم من تعددها إلا أنها لم تفلح في إلقاء الضوء الكافي على العلاقة السببية بين الجريمة والفقر.

رابعاً: المدخل الاجتماعي:

الاتجاه الاجتماعي في تفسيره للسلوك الإجرامي، هو أكثر الاتجاهات شيوعاً وأخصبها إنتاجاً وأقربها إلى منطق السببية، وأكثرها استيعاباً لكافة الظروف والأسباب والعوامل التي يشيع تواجدها عند بحث أسباب الجريمة وعلة السلوك الإجرامي، والاتجاه الاجتماعي يقوم على اعتبار الجريمة ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد اجتماعية معينة.

وهدف التفسيرات الاجتماعية، هو تحديد الأبعاد وتشخيص العوامل المختلفة التي تشكل الأرضية لتكوين السلوك الإجرامي وتطويره، ولذلك فإن السلوك الجانح في غالبيته لا ينشأ نتيجة دوافع وبواعث فردية للخروج على قواعد الضبط الاجتماعي، ولكنها على العكس تشكل جنوحا اجتماعيا هو حصيلة تعاون كل من النظام الاجتماعي وثقافة المجتمع على نشوءه وتطوره.

خامسا: المدخل الفردي (الذاتي) في تفسير الجريمة

يتضمن هذا المدخل مجموعة الاتجاهات والنظريات التي حاولت أن تفسر الجريمة من خلال التركيز على الشخص القاسم بارتكاب الفعل الجرمي، فيما يتصل بتكوينه الجسمي، ويمكن أن نتلمس في محاولات الفلاسفة اليونان الذين عزوا الجريمة إلى نفس فاسدة شريرة في المجرم أساسها عيوب خلقية وجسمية فيه، الجذر المعرفي الأول الذي بني على أساسه هذا الاتجاه، حيث بدأ الاهتمام بالجريمة بالنظر إلى الفاعل وليس الفعل أو الظروف المحيطة به. وتحت هذا المدخل يمكن أن تصنف جهود المدرسة الكلاسيكية في علم الإجرام، والتي تقوم على مبدأ اللذة والمنفعة في تعليلها للجريمة، إلى جانب تأكيدها على الإرادة الحرة بمعنى حرية الإنسان فيما يختاره من سلوك يحقق له أكبر قدر من المنفعة واللذة، وحرية الإرادة من وجهة نظر هذه المدرسة هي الأساس في تقدير المسؤولية الجنائية، وقد أضافت لها المدرسة التقليدية الجديدة أن هذه المسؤولية تختلف باختلاف الأشخاص، فهي لا تتوفر لدى الأطفال والمجانين، وعليه فإن العقوبة المقررة يجب أن تقدر في ضوء درجة المسؤولية للفرد وقت ارتكابه للجريمة.

وفي إطار المدخل الفردي لتفسير السلوك الإجرامي، يمكن التمييز بين اتجاهين:

- أ - **الاتجاه البيولوجي:** يرى أصحاب هذا الاتجاه أن هناك علاقة بين السلوك الإجرامي، وبين التكوين الأنثروبولوجي للإنسان، من حيث الملامح العامة أو الصفات التشريحية فضلا عن الخصائص الوظيفية لأعضاء الجسم المتصلة بالجهاز العصبي أو الغدد الصماء.

- ب - **الاتجاه النفسي:** يؤكد أنصار هذا الاتجاه أن الجريمة هي عبارة عن نشاط نفسي يعبر عن إرادة إجرامية، والإرادة هي خلاصة التفاعل بين عوامل نفسية، وهذه العوامل هي التي يتعين البحث فيها عن السبب المباشر للإرادة الإجرامية¹.

سادسا: المدخل التكاملية في تفسير الجريمة:

1 عبد الله علي الحاتمي: نفس المرجع السابق، ص 57.

2 أكرم عبد الرزاق المشهداني: نفس المرجع السابق، ص ص 131، 150.

إن تعدد الظاهرة الإجرامية وتعدد العوامل الداخلة في تشكيلها، جعل من الصعوبة بمكان الأخذ بالنظريات الأحادية الطرف لتفسيرها حيث إن الخطأ الذي وقعت فيه المداخل الفردية والاجتماعية هو أنها فسرت طرفاً من الظاهرة وأغفلت أطرافها الأخرى، مما وسم التنظير للسلوك الإجرامي بإشكالية عمدت المدرسة التكاملية إلى حلها، وذلك بالجمع بين متغيرات هذه النظريات للتوصل إلى فهم أفضل للسلوك المنحرف، وتنطلق المدرسة التكاملية في تفسيرها للسلوك الإجرامي من نقاط رئيسية ثلاث، هي:

- الشمولية، أي أنها لا تربط الجريمة بالفرد أو الفاعل فقط.
- عدم الارتباط باختصاص معين، بل محاولة الجمع بين جميع الاختصاصات التي عالجت السلوك المنحرف.
- تعدد العوامل، أي أن الجريمة لا تفسر بعامل واحد بل بمجموعة من العوامل.

ومن النظريات التي تمثل الاتجاه التكاملية خير تمثيل نذكر:

- أ - **نظرية الفرصة: Opportunity** يرى أصحابها أن حدوث الجريمة الزماني والمكاني، يستوجب وجود ظروف معينة مثل الهدف، والشخص المدفوع للجريمة، وغياب الحماية اللازمة ضد الجريمة (عدم وجود شرطة أو رقابة داخلية عند الفرد أو ضبط اجتماعي).
- ب - **نظرية الاغتراب: Alienation** : هي نظرية تكاملية تعكس حاله البناء الاجتماعي، من جوانبه الاجتماعية والثقافية والشخصية، وتؤدي إلى فهم أقرب لواقع الجريمة، والاغتراب حسب هذه النظرية هو مفهوم تجريدي يشير إلى حالة الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير ويتحدد من خلال مفاهيم إجرائية هي: فقدان السيطرة نتيجة لغياب القدرة على التأثير في المحيط الاجتماعي للفرد، وفقدان المعنى ويتمثل في غياب الأهداف وفقدان المعايير، ويعني الانفصال أو تصدع بناء المعايير. وترتبط أبعاد الاغتراب هذه بصورة مباشرة بالجريمة والانحراف.

سابعاً: التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي:

لقد وضع الإسلام مبادئ واضحة وثابتة حول تفسير ظاهرة السلوك الإجرامي وأسباب الجريمة، متقدماً بذلك على نظريات علم الإجرام الحديث بأكثر من عشرة قرون.

يستند التفسير الإسلامي للجريمة إلى الحديث الشريف: { ما من مولود إلا ويولد إلا ويولد على الفطرة } صحيح البخاري عن رواية أبو هريرة، أي أنه لا يوجد هناك مجرم بالولادة، أو بالفطرة، وإنما السلوك الإجرامي والانحرافي يكتسب من خلال التربية، والتعليم، والتقليد، كما يستند المفهوم الإسلامي للجريمة إلى حقيقة أن الجريمة هي خروج عن الفطرة السليمة والمألوف من السلوك الإنساني السوي، أي أنها سلوك شاذ. والجريمة هي معصية دنيوية و دينية (أخروية)، وقد نهى الله عن المعاصي، وهي الإثم والفواحش، ما صغر منها وما كبر، والمنكر من الأعمال كالقتل والزنا والسرقه وقطع الطريق وشرب الخمر، والغش

والقذف وقول الزور، والغيبة والنميمة، ونقض العهود. والجريمة في عرف الشريعة الإسلامية، هي نوع من أنواع السلوك البشري الموصوف بالسوء، نصت الأحكام الشرعية على منعه، فهي خرق للقانون والشرع، وهي مرض يؤدي المجتمع والفرد وتسبب إيذاء وأضراراً مادية ومعنوية بالأشخاص والمؤسسات¹.

وحسب الدكتور إحسان محمد الحسن يرى بأن للسلوك الإجرامي أسبابه الموضوعية والذاتية التي تتجسد في المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والحضارية والقيمية والنفسية والبيولوجية والوراثية. ولكل من هذه الأسباب مدارسها ونظرياتها وطروحاتها وزعماءها وأنصارها ومؤيديها بل وحتى موضوعاتها العلمية المتخصصة. فالتفسير الاجتماعي للجريمة مثلاً يكمن في نظريات جبرائيل تارد وإميل دوركايم وروبرت ميرتن وولتر ريكلس.....الخ. فجبرائيل تارد يعتقد بأن الجريمة يمكن تفسيرها بعامل التقليد أو المحاكاة الاجتماعية. فالأدنى يقلد الأعلى والصدى يقلد صديقه في سلوكه ومبادئه وحركاته وسكناته، أما إميل دوركايم فيعتقد بأن السلوك الإجرامي هو سلوك اعتيادي لا بد أن يحدث في المجتمعات، وإن مثل هذا السلوك هو مفيد ونافع للمجموع لأنه يؤدي إلى وحدة وتماسك المجتمع في الوقوف ضد الفعل الإجرامي المخرب².

المبحث الثالث: الوسط الحضري واتجاهات التنظير في مجال دراسة

المدينة

المطلب الأول: نظرية البيئة الحضرية

يعتبر كل من " بارك" و "بيرجيس" و "مكنزي" من المؤسسين لنظرية البيئة البشرية، حيث تتجه تأويلاتهم النظرية أساساً نحو المنافسة الاقتصادية بالنسبة للسكان في المدينة والسيطرة الاقتصادية للمدينة العاصمة، و الجدير بالذكر في هذا الشأن أن البيئيين يركزون على المكان كظاهرة اقتصادية دون أن يسيروا للعوامل الثقافية والسيكولوجية نهائياً، أو بالإشارة الجزئية لتلك العوامل والمراحل التي مرت بها هذه النظرية وهي:

أولاً: الحتمية البيئية القديمة

للنظرية القديمة أصولها التاريخية البعيدة تجد من بين البيئيين الحتميين أمثال "هيبوقراط" و "أفلاطون" و "أرسطو" و "بالموس" و "ابن خلدون" و "بوليب" والذين يرجعون في تفسيرهم للفروق

1 أكرم عبد الرزاق المشهداني: نفس المرجع السابق، ص 152، 153.

2 إحسان محمد الحسن: علم اجتماع الجريمة، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، 2008، ص16.

الاجتماعية والظواهر البشرية إلى ظروف بيئية. فنجد مثلا "أرسطو" لاحظ في كتابه "السياسة" من الارتباط بين المناخ وطبائع الشعوب والعادات البشرية العالقة بأذهان كثير من المفكرين لوقت طويل، وقد ذهب أرسطو إلى تصنيف المجتمعات البشرية حسب الظروف المكانية.

ثانيا: اتجاهات البيئة الكلاسيكية

يعتبر "راتزل" من أشد المتحمسين للإيكولوجيا البشرية الحديثة لأنه خلص في تحليله للعلاقة الإنسانية بالبيئة، ونجد في مرحلة البحث المنهجي أمرين أساسيين أولاهما: إبراز أهمية الإنسان كعامل بيئي قوي، وثانيهما هو قيمة المؤثرات وأثرها على المصير البشري وتوجيهها لتاريخ الإنسانية.

والحقيقة أن "راتزل" قد أبرز بشكل ضمني أو على التأثير المتبادل بين الإنسان والبيئة وكيفية تأثيرها على عقلية الإنسان، إلا أن نظرية "داروين" قد تركت تأثيرها على بعض العلماء أمثال "هيكل" والذي اهتم بوضع أسس علم البيئة وسعى إلى تحديد موضوعه، الذي يتمثل في دراسة تعاون الكائنات العضوية التي تعيش في بيئة واحدة وتلاؤمها مع هذه البيئة، ثم أخذ اتجاه جديد في الظهور يهتم بمعالجة المشاكل الاجتماعية ويخضع السلوك الاجتماعي لقوانين تشبه القوانين الطبيعية في حتميتها، وفي ذلك ذهب المؤرخ الإنجليزي "بيكر" في مؤلفه "تاريخ المدينة في إنجلترا" إلا أن هناك علاقة وطيدة بين الإنسان والعالم الخارجي.

علاقة تربط النشاط البشري بسيرورة القوانين الطبيعية والتي تتمثل في الشكل العام، التضاريس، المكان، والتي تؤثر بشكل واضح في نظره في تكوين آراء الشعوب وعاداتهم المختلفة، وبذلك لا يمكن فهم تاريخ العقل البشري في نظره إلا بربطه بتاريخ العالم النادي وظواهره.

وقد أشار "ابن خلدون" إلى أثر السلالة أو العنصر كما يفهمها في الوقت الحاضر في تكوين الممالك والدول والمدنيات، وأضاف العوامل البيئية والعنصر أو السلالة عاملا ثالثا يتمثل في عامل الزمن حيث ساهمت تلك المحاولات الأولية الجزئية في تمهيد الطرق للاتجاه النقدي للاتجاه الحتمي الذي يؤكد على البيئة باعتبارها عاملا مؤثرا بصورة مطلقة عن الإنسان ومستويات تحضره، حيث أصبحت بجانب البيئة عامل السلالة والزمن، ورغم ما وجه لتلك العوامل من انتقادات إلا أنها فتحت الطريق أمام رؤية اجتماعية جديدة بالنسبة لعلاقة البيئة بالإنسان ومستوى تحضره والمدنيات التي يصنعها.

ثالثا: التغيرات التي طرأت على نظريات البيئة

لقد نشطت المحاولات الاجتماعية في توجيه الحتمية البيئية وكان "إميل دوركايم" هو أول من حمل لواء النقد الذي توالى في مقالاته المتتابعة، حيث اهتم فيها بتحديد أسس المورفولوجيا، تصنيف المجتمعات البشرية حسب الظروف المكانية.

ونجد كذلك إلى جانب "أرسطو"، "هيبوقراط الذي أخرج كتابا بعنوان "الجو والماء والإقليم"، متضمنا الفروق بين سكان المناطق الجبلية وسكان الإقليم الجافة مثلا: سكان المناطق الجبلية معرضين للأمطار وقساوة الطبيعة، لذا فهم يتسمون بالشجاعة وطول القامة في حين نجد سكان المناطق السهلة يتسمون بنحافة القامة وهم ميالين للسيادة وكذلك ابن خلدون في مقدمته يتناول تأثير المكان على أحوال الناس وهذه الأحوال تتوزع بين الأحوال الثقافية و الاجتماعية والشخصية.

وفي مقدمته التي تطرق فيها إلى الحديث عن البدو والبدو، وعلاقة ذلك بالحضر ذكر ابن خلدون: "أن البدو أقدم من الحضرة وسابق عليه وأن البادية أصل العمران والأقطار الاجتماعية التي تتعلق بالأسس المادية لبناء المجتمع وتكوينه"، وقد أكد "دوركايم" على أن علم الاجتماع جدير بدراسة المجتمعات البشرية وليست الجغرافية، وأن الجغرافيا الاجتماعية تفسر تكوين المجتمعات البشرية بنماذجها المختلفة على أساس التوزيع المكاني، وقد كان الاهتمام واضحا في الدراسات الحضرية بنظرية البيئة ويعتبر "بارك" و "بيرجس" و "ماكنزي" الآباء الأوائل المؤسسون لنظرية البيئة البشرية في الدراسات الحضرية، وقد وجهوا تأويلاتهم النظرية بصفة أساسية نحو المنافسة الاقتصادية من أجل المكان في المدينة، ومن أجل السيطرة الاقتصادية للمدينة الأم، والواقع أنهم ليسوا من الحتميين أي ليسوا ممن يؤكدون على البيئة بصورة كلية، وقد أدت إنجازات معينة إلى إدخال العوامل الاجتماعية وبوجه خاص بالنسبة للإقامة في المجالات والتغيرات التي طرأت على عدم التجانس الثقافي في المجتمع المحلي، ومع ذلك فإن التأكيد الأساسي لديهم كان منصبا على المنافسة وتقدم وضع المنطقة، وقد تابع ذلك الكثير من التغيرات على نظرية البيئة، حيث بدأ التأكيد على العوامل الثقافية والسيكولوجية يأخذ طريقه وهذه العوامل بدون شك هي العلاقة المميزة للاختلاف بين النظرية الكلاسيكية للبيئة والاتجاه غير الكلاسيكي¹.

المطلب الثاني: الاتجاه النظري القائم على متغير المدينة

لقد واجه علماء الاجتماع عدة صعوبات واضحة في تعريفهم لمفهوم المدينة، كما أن التعريفات التي تطرح يوما بعد يوم لمفهوم المدينة في الوقت الحالي لا تقدم التعريف المقنع للمدينة، ومن ثم لجأ بعض علماء علم الاجتماع إلى اعتبار المدينة مفهوما تجريديا يشير للعناصر الأساسية التي تتضمنه.

أولا: السكان والبيانات

ثانيا: التوصيلات الكهربائية ووسائل النقل وما إلى ذلك من عناصر أساسية التي تتضمنها المدينة والتي تشكل نمطا حضاريا، والحقيقة أننا يمكن أن ننظر إلى المدينة باعتبارها متغير مستقل لتفسير بعض الأنماط الحضارية وذلك لوجود بعض الأنماط المكانية والزمانية الضرورية للاستمرار ووجود المجتمع

1 فادية عمر الجولاني، علم الاجتماع الحضري، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، بدون طبعة، 1993، ص69.

الحضاري، وفي الواقع أعمال "فيرث" كانت من أهم الأعمال التي ساهمت في بلورة مفهوم المدينة، وجعلت منه متغيراً أساسياً في علم الاجتماع الحضري، ومن ثم أكد على ضرورة جعلها موضوعاً لعلم خاص هو علم الاجتماع الحضري.

ويرى "فيرث" أن المجتمع الحضري يتسم بخصائص مميزة له حيث توجد الروابط الثانوية وتتوزع الأدوار الاجتماعية، ويميزه عدم التجانس وسيادة الضوابط الرسمية كما أن لهذا المجتمع خواص معينة تحدد حجمه وكثافة سكانه وعدم التجانس بين فئاته، وفي ضوء تلك الخصائص المميزة للمجتمع الحضري ذهب "فيرث" إلى أن تلك الخصائص تساعدنا على النظر للمدينة باعتبارها وحدة اجتماعية يمكن اتخاذها موضوعاً لعلم الاجتماع الحضري. ويستطرد "فيرث" في تأكيده على القضية الأساسية المتعلقة بالمدينة كوحدة اجتماعية وهذه الخصائص تميز المجتمع الحضري هي الأساس المحدد للتنظيم الاجتماعي الحضري والسلوك في المجتمع الحضري، ورغم الانتقادات التي وجهت "لفيرث" و مدرسة شيكاغو من قبل "وايت" وبعض العلماء الذين فسروا مبالغة "فيرث" بالنسبة لدرجة التفكك والعلمانية التي تتسم بها المجتمعات المحلية والمدن بدرجة من التنظيم وسيادة شبكة العلاقات الاجتماعية غير الرسمية، إلا أن "فيرث" قد فشل في نظرهم بإيضاح بعض النتائج المرتبطة بالميل نحو البيروقراطية، كما أن العديد من الدراسات التي أجريت على المدن أكدت مبالغة كل من "رادفيلد" و "فيرث" فيما ذهبوا إليه وأكدوا أن حياة المدينة يمكن أن تكون على درجة عالية من التنظيم!

أما بالنسبة لوجهة نظر "رادفيلد" فإن النظرية الثنائية عنده والخاصة بما هو شعبي وما هو حضري، ومن يتبنى هذا النمط الفكري قد نظروا للمجتمع البدائي على أنه نسق مغلق في حين أن المجتمع الحضري نسق جزئي أو فرعي، لأنه لا يستطيع أن يعيش منعزلاً عما يحيط به من مناطق تمدد بالغذاء، والواقع أن تعميماتهم تلك تنطوي على مغالطات كبيرة حيث أن التنظيمات العائلية والدينية في أكثر صورها كانت حضرية أكثر منها قروية، والشيء الجدير بالذكر هنا أن المجتمع الحضري نسق مفتوح، حيث أنه يتأثر بالنسق الاجتماعي والثقافي العام، والذي يعتبر المدينة جزء منه، وإذا كانت المدينة قد درست في بعض العصور التاريخية باعتبارها وحدة مستقلة سياسياً واجتماعياً فإن ذلك استثناء لا يتكرر كثيراً على مدار التاريخ.

وأكد "فيرث" و "رادفيلد" على التربية كقوة إيجابية في التغيير الاجتماعي في حين تحديدهم للمجتمع الحضري في عملية التغيير الاجتماعي مازال يحتاج لمزيد من الجهد والتحليل، كما أن من الضروري دراسة التنظيم الاجتماعي في المدينة لمواجهة فكرة التفكك الاجتماعي، والجدير بالذكر هنا أن المراكز الحضرية تتسم بأنها مركز التنظيم السياسي والتعليمي الرسمي، كما أن المدن بصورة عامة يسودها

الضبط الرسمي أكثر من المجتمعات المحلية الريفية، ومنه فإن الجوانب البنائية والجوانب الوظيفية للمدينة مازالت في حاجة للمزيد من البحث والدراسة، ومن ثم أكد "سوروكين" و "زيميل مان" و "ماينيز" و "زيمارت" على ضرورة شمولية التعريف الخاصة بالمدينة لعدد من العوامل المترابطة ولحل هذه القضية ذهب "ماينيز" في تعريفه للمدينة على أنها مجتمع كامل حيث يحدد أساسه الجغرافي وحجم سكانه، وقد يكون إقليمه محدد في قدرته بالمقارنة بعنصره البنائي، وقد أوضح كل من "سوروكين" و "زيميل مان" ثمانية خصائص تميز المجتمع الحضري عن المجتمع الريفي.

والحقيقة أن مثل تلك الخصائص تفيد كثيرا في تحليل الجوانب البنائية والوظيفية للمدينة كمجتمع محلي يتضمن مناطق داخلية تتميز عن بعضها البعض بالاستناد إلى المحاكاة الأساسية التي أوضحتها الاتجاهات النظرية التي تناولت شكل المناطق الحضرية والتي يمكن تصنيفها لفئات أربع من الاتجاهات النظرية من حيث التركيز على المكان أدت لظهور نظرية النجم و نظرية منطقة التركيز، نظرية القطاع، ونظرية الزيادة أو النقصان في الكثافة، والنظريات القائمة على العامل الاجتماعي والعمليات والمناطق الاجتماعية، كذلك النظريات القائمة على العامل الاقتصادي مثل المسافة البيئية واقتصاديات الأرض.

المطلب الثالث: الاتجاه النظري القائم على القيم الثقافية

من الاتجاهات النظرية أيضا ما ذهب إليه "فيرى" من أن القيم الثقافية هو الموضوع الأساسي الذي تفسر في ضوءه كل مظاهر الحياة في المدينة وتنظيماتها الاجتماعية والواقع أن دراسة "والتر فيرث" لبعض المدن قد ساعدته على فهم أبعاد القيم الثقافية في تفسير المجتمع الحضري، وأكد على هذا العمل بصفة أساسية ومن ثم بدأت الدراسات الحضرية، وهذا الاتجاه يتعارض بشكل واضح مع الاتجاه النظري الأول الذي يتخذ من المدينة وحدة للتحليل، ذلك لأنه يركز بصفة أساسية في تفسير التنظيمات الحضرية و الإيكولوجية على القيم الثقافية.

وقد كانت إسهامات "والتر فيرث" في دراسته لاستغلال الأرض في "بوسطن" واضحة، حيث نجده يركز كل جهده على إيضاح دور القيم الثقافية في تحديد أنماط استغلال الأرض في المجتمع الحضري، الذي اعتبره أساسا لتغيير التنظيم الاجتماعي للمدينة، كما أن دراسة "ديكينسون" للمدينة الأوروبية الغربية ومقالة "جرين بايم" عن المدينة الإسلامية، قد أكد بصورة واضحة للاتجاه النظري الذي قدمه "فيرى" والذي يركز على القيم كمتغير أساسي في تفسير المدن الحضرية.

وقد جاء في دراسة "جرين بايم" الشهيرة للمدن الإسلامية التي تؤكد على أهمية القيم الدينية وتأثيرها على الأنشطة اليومية لتلك المدن، وإذا كانت القيم ترتبط باستغلال الأرض على نحو ما ذهل إليه "والتر فيرث" في دراسته وتأكيد على مدى تأثير القيم الثقافية على أسلوب الاستغلال، وكذلك ترتبط بمختلف

الأنشطة والتنظيمات في المدن الإسلامية على نحو ما ذهب إليه "جريم بايم" في دراسته للمدن الإسلامية ومدى فاعلية القيم الدينية بتلك المدن، فإن فاعليتها وتأثيرها أيضا بالنسبة لظهور المراكز الحضرية ونموها، ذلك لأن المدن في نموها تخضع لفاعلية الأنظمة الاجتماعية والسياسية التي ينتهجها، والجدير بالذكر في هذا الشأن محاولة "ماكس فيبر" للرباط بين دور القيم وتطور المشروعات الاقتصادية، وذلك لإيمانه بأن للقيم الثقافية فاعلية في عملية التطور، والشيء الواضح من الدراسات لموضوع القيم وأثرها على البناء الاجتماعي والإيكولوجي للمدن، وتقارب وجهات النظر إلى حد ما بالنسبة لاستناد القيم كمتغير أساسي للتمييز بين الفروق القائمة بين البناءات الاجتماعية الحضرية ذلك مثل البناء الديني والأسري والتعليمي في نطاق الثقافات المختلفة، في حين يوجد اختلاف بسيط قائم بين المهتمين بدراسة العلاقة القائمة بين البناء الاجتماعي والإيكولوجي للنسق الحضري، والدليل واضح على ذلك اهتمام عالم الاجتماع "تالكوت بارسونز" بتحديد متغيرات النمط الذي يرتبط بالتوجهات القيمية بصورة مباشرة لأن تلك المتغيرات تدل بصورة على البدائل التي تبدوا في المعايير وأنماط وتوقعات اختيار الفرد.

والأنماط الخمس تنطوي على القيم وهي تتميز بمشاركة ثقافية، وهذا الجانب يكشف بين الأنساق الاجتماعية والثقافية، لأن النسق الاجتماعي في نظر "بارسونز" ينطوي على شيء ينتمي إلى الثقافة و تتضمن متغيرات الأنماط الخمس البدائل التالية:

أولا: الوجدانية في مقابل الحياد الوجداني: حيث يعتبر النمط وجدانيا إذا ما أتاح الإشباع المباشر لحاجة الفاعل، في حين يعتبر محايدا إذا كان يفرض النظام ويتطلب التخلي عن الخاص من أجل مصالح الآخرين.

ثانيا: المصلحة الذاتية في مقابل المصلحة العامة: حيث تحيز للمعايير الاجتماعية وسعي الفاعل للمصلحة الخاصة، وإنما تلزمه لكي يعمل من أجل مصلحة الآخرين.

ثالثا: العمومية في مقابل الخصوصية: المتغير الأول يشير لمستويات القيمة التي تكون على درجة عالية من العمومية، في حين أن المتغير الثاني يشير للمستويات التي تكاد تكون ذات دلالة لفاعل معين في علاقات معينة مع أشخاص آخرين.

رابعا: الأداء في مقابل النوعية أو الإنجاز في مقابل الإنجاز في مقابل النسب: يشير إما للتأكيد في تحقيق أهداف معينة الأداء أو على خصائص الشخص الآخر، بمعنى التأكيد على حقيقة مؤداها أنه ينتمي لنسب معين.

خامسا: التخصص في مقابل الانتشار: حيث تعرف مصلحة ما على وجه التخصيص حيث لا يكون هناك إلزام إلا في ضوء الحدود المرسومة أو تعرف بشكل عام بحيث تتجاوز الالتزامات حدود التعريف

الظاهر الذي يكون مفترضاً، هذه الأنماط بمثابة وسائل تصويرية لتحليل المجتمعات ومقابلة الثنائية التي سادت بين علماء الاجتماع أمثال "دوركايم" في إطار هذا التطور و"بارسونز" ينطوي الفاعل الاجتماعي على توجه قيمي وتحدد نمط المعايير الثقافية والنسق الاجتماعي، وقد تأثر الكثير من علماء الاجتماع بإطار "بارسونز" الفكري بتأثير القيم على البناء الاجتماعي للمجتمع، ومن ثم ذهب "جدون سجو برج" في دراسته بعنوان علم الاجتماع المقارن، إلى أن للقيم تأثيراً على العوامل التكنولوجية والاقتصادية إلا أن منظور القيم الثقافية لا يتعارض مع اتجاه "فيرث" و "رادفيلد" و الاتجاهات الأخرى المعنية بدراسة المجتمع الحضري، وإنما يمكن أن تتكامل معها في نطاق مرجعية ثابتة يمكن استخدامها في قياس تأثير القيم الثقافية على البناء الاجتماعي والإيكولوجي للنسق الحضري¹.

الفصل الثالث:

الشرطة الجزائية ومكافحة الجريمة

1 فادية عمر الجولاني: نفس المرجع السابق، ص75.

تمهيد:

اندرج الفصل الثاني من هذه الدراسة تحت عنوان الشرطة الجزائرية ومكافحة الجريمة، والذي يعتبر العمود الفقري لهذه الدراسة .

فكان لابد من التعرف على أهم أنماط أو أنواع الجرائم الواقعة في الوسط الحضري، وانتقلنا بعد ذلك لمراجعة الإستراتيجيات العامة لمنع الجريمة وبصورة خاصة إستراتيجية ودور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة لأنها محور التحليل والتفسير في هذه الدراسة.

وبعد ذلك تم التعرض إلى كيفية عمل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة، وهذا من خلال إلقاء نظرة على عملية تكوين أفراد الشرطة في مدارس ومعاهد الشرطة الجزائرية، ودور هذا التكوين في الرفع من الأداء الشرطي، وكذا أهم وسائل وأساليب وإجراءات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

المبحث الأول: مكافحة الجريمة في الوسط الحضري

المطلب الأول: أنماط الجرائم في الوسط الحضري

في هذا الجزء سنتناول أنماط أو أنواع الجرائم التي يمكن وقوعها في المناطق الحضرية، فهناك جرائم فردية وجرائم جماعية واقتصادية واجتماعية وسياسية، وجرائم ضد أمن المواطنين وأخري ضد أمن الدولة، وهناك جرائم العنف السياسي وجرائم الإسكان والأموال العامة، وهناك الجرائم التي تشمل

جرائم العنف وجرائم الاعتداء على الملكيات وغير ذلك من التصنيفات التي تتباين في مدى عموميتها واتساعها طبقا لأسس التصنيف، وكذا تغير الحياة خلال السنوات القليلة الماضية التي أصبحت فيها التكنولوجيا هي لغة هذا العصر الذي نعيشه، بالتالي تغيرت الجريمة وتطورت، فمشكلة الجريمة و أنماطها التي تواجه المجتمعات الحضرية الآن، لا تكون عبر زيادة الإجراءات التنفيذية لجهاز الشرطة فحسب بل يجب دراستها من وجهة نظر كافة الاختصاصات العلمية، لذا فإن مشاركة المخطط العمراني في معالجة هذه المشكلة أمر مهم وضروري، لما يستطيع أن يقدمه من دراسة وتحليل للتنظيم المكاني لبنية المحلات السكنية، حيث أن البيئة العمرانية ليست مجرد طراز معماري تصوري وحاجة وظيفية تلبي حاجات الإنسان فحسب، بل من الممكن أن تخلق أماكن تؤثر في سلوك الفرد، وذلك لأن الفعل الإجرامي يحدث في حيز مكاني¹.

أولا: الأنماط الأساسية للجريمة والمجرمين²

إن الجريمة ظاهرة ذات أبعاد عديدة، وأسباب عديدة، ولا بد من أجل ذلك أن يتم التوصل إلى أنماط الإجرام، وأن تحدد الجريمة تحديدا منظما وواقعيًا، وذلك بتصنيفها إلى فئات متجانسة، للتوصل إلى نظرية منسقة لكل نوع أو فئة. وإن أهم الاتجاهات ذات العلاقة بهذا التتميط هي: (النمط القانوني، والنفسي، والتكويني، والاجتماعي، ومتعدد العوامل)، ويمكن إجمال كل نمط من هذه الأنماط كالاتي:

➤ **النمط القانوني:** وهو يصنف الجريمة والمجرمين إلى فئات قانونية، لإدارة العدالة الجنائية،

وليس لتفسير السلوك الإجرامي. ولقد مر هذا التتميط بمراحل متعددة، يمكن تعدادها كالاتي:

- أ - المجرم لأول مرة.

- ب - تصنيف الأنماط بحسب نوع الفعل الإجرامي، والتحفظ في الإجراءات القانونية، وشدة العقوبة، والهدف من العقاب.

- ج - تصنيف الأنماط بحسب درجة الجريمة أو جسامتها، (جنايات، جنح، مخالفات)

- د - المجرمين معتادو الإجرام.

- هـ - (القاتل)، هو النمط الشائع للمجرمين، قادر على ارتكاب أي نوع من الجرائم، و(المجرم العنيف) وهو مجرم انفعالي بسبب الخمرة أو ظرف غير عادي، كذلك (المجرم المفتقر للأمانة) وهو يرتكب الجرائم ضد الملكية، و(المجرم الفاسد جنسيا) وهو من يتجه بسلوكه الإجرامي نحو العفة والطهارة الجنسية.

1 عبد الله علي الحاتمي: نفس المرجع السابق، ص77.

2 أكرم عبد الرزاق المشهداني، نشأت بهجت البكري: نفس المرجع السابق، ص ص78، 81.

- و - جرائم ضد الوظائف التنظيمية للدولة، (كالخيانة، الرشوة، وضد الضريبة، والشغب)، وجرائم ضد السمعة الشخصية كالتشهير، كذلك جرائم ضد سلامة الجسم كالاغتداء والخطف والاغتصاب، وجرائم ضد الأخلاق كالإجهاض والدعارة والخيانة الزوجية.

➤ النمط النفسي: وهو يصنف المجرمين تبعاً لعواملهم النفسية والعقلية:

- يصنف كل من (فرانز الكسندر) و (هوغوستاف) المجرمين كالاتي:
- أ- المجرم العصابي: يعادي المجتمع لوجود صراع في شخصيته- بين مكوناتها الاجتماعية المعادية للمجتمع حسبما مر به خلال حياته.
 - ب - المجرم العادي: المتقمص شخصية إجرامية
 - ج - المجرم المريض: بسبب عمليات عضوية في بدنه
- كذلك اهتم (ديفيد ابراهامسن) بالطابع النفسي مع إشارة اجتماعية، فصنف المجرمين إلى فئات:
- د - المجرم العرضي: وهو ليس بمجرم حقاً، إنما يندفع إلى الجريمة تحت وطأة ظروف معينة (كالجائع، والمدفوع بسبب عائلي، أو بالصدفة).
 - هـ - المجرم المزمّن: الذي يندفع تحت ظروف غير اجتماعية إلى الجريمة، (كالمجنون والشاذ جنسياً، والقاصر عقلياً أو نفسياً) أي بدافع قهري لا يستطيع كبه.

➤ النمط التكويني (المورفولوجي):

- وقد اعتبر المجرم هنا ظاهرة نفسية بايولوجية (أي الكائن الحي وبنائه الجسمي):
- حسب (لومبروزو)، صنف المجرمين إلى أساسين داخلي وخارجي:
- الأساس الداخلي ويشمل الآتي:
- المجرم بالفطرة، ممن لا تعوق نشاطه ظروف خارجية.
 - المجرم الانفعالي، يرتكب الجريمة غير عامد، إنما تحت تأثير إنفعالي.
 - المجرم المجنون، يرتكب الجريمة تحت وطأة مرض عقلي.
- الأساس الخارجي ويشمل الآتي:
- المجرم المحترف أو المعتاد لعوامل اجتماعية.
 - المجرم بالصدفة لانحطاط أو قصور أو ضعف مقاومته، وهو من بين المجرمين بالفطرة والإنسان السوي الأمين.

➤ النمط الاجتماعي:

يصنف النمط الاجتماعي المجرمين إلى:

- أ - المجرم العادي: وهو أغلب من يجرم لكسب العيش، وقد لا يتجه نحو العنف، إلا عند الضرورة.

- ب - المجرم العرضي: كالمدمنين، وغير المتخصصين بالخروج عن القانون. وإنه لا يتخذ الجريمة كوسيلة للعيش.

- ج - المجرم المحترف: وهو من يستخدم وسائل معقدة لتنفيذ جريمته وله مهارات خاصة وحذاقة وتدريب.

- د - الجريمة المنظمة: وهي تنظيم أكثر رسوخا، ورابطة طوعية تعاونية خالية من التدرج الاجتماعي، وتتواجد بين أعضاء هذا التنظيم سمة المشاركة في التخطيط، وتركيز الزعامة، والتدرج العضوي، وضوابط داخلية منوعة.

➤ النمط ذو العوامل المتعددة:

وهو يحاول التوفيق بين الآراء البيولوجية والنفسية والاجتماعية للأنماط الإجرامية فعلى سبيل المثال: حسب (فرانز فون ليست)، فهو يوفق بين البيولوجية والاجتماعية ويهتم بشخصية المجرم، ويقوم بتقسيمين:

- أ - القسم الأول: ويشمل الآتي:

- المجرم المفترق للوعي الكامل، أو ذو الوعي الغامض لحقوق الآخرين (المنشأ النفسي)، كالطيش والإهمال والجهل.

- المجرم الغريزي المحافظ على النفس، والمجرم ذو الشبق الجنسي، والمجرم ذو الانفعالات مثل الإهانة ورفض الحب، الإنتقام، الغيرة، الكراهية، الغضب، والحسد.

_ المجرم الراغب بالمجد والشهرة، والمجرم المقتنع برأي سياسي.

- المجرم الكاذب والجشع: كالاحتراف للحصول على اللذة أو كره العمل.

- ب - القسم الثاني: ويشمل الآتي:

- المجرم المزمّن الميل للجريمة: وهو مزمّن في إجرامه، ذو ولع بالسلوك الإجرامي، فمنهم من يكون بالإمكان إصلاحه، ومنهم من يكون إصلاحه ميؤوسا منه.

- مجرم اللحظة: يرتكب الجريمة في لحظة بحياته، أو بفترات متباعدة

ثانيا: تصنيف أهم الجرائم الواقعة في الوسط الحضري

➤ الجرائم الواقعة على أمن الدولة وجرائم الإرهاب:

الجرائم الواقعة على أمن الدولة، هي الجرائم التي تمس بشكل مباشر الدولة في وجودها واستمرارها وسيادتها على أرضها ومواطنيها، أو تنال من نظام الحكم فيها، أو تعرض للخطر مؤسسات الدولة الدستورية، فقد ميزت معظم التشريعات الحديثة في نصوصها وأحكامها بين الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي، والجرائم الواقعة على أمن الدولة الخارجي، وتحليل نصوص الجرائم الواقعة على أمن

الدولة الخارجي، نجد أن هذه الجرائم تؤدي أو تساعد على الاعتداء على شخصية الدولة بصفقتها شخصا من أشخاص القانون الدولي، أما الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي، والتي تهمنا في هذه المذكرة، فهي التي تقع على نظامها السياسي الداخلي بقصد قلب نظام الحكم، وذلك من خلال إثارة العصيان المسلح وخلق الفوضى في أوساط المجتمع، ولعل أبرز مثال للجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي هي:

الجريمة السياسية: تعد من بين جرائم القسم الخاص في قانون العقوبات ما يطلق عليه اسم الجرائم السياسية، وهذه الجرائم تمس شكل الحكومة، وترتبط بالتالي ارتباطا عضويا بالجرائم الواقعة على أمن الدولة، والجريمة السياسية هي الجريمة التي ترتكب بدافع سياسي، ويعتدى فيها على النظام السياسي للدولة، يرتكبها صاحب الرأي أو الفكر أو المذهب السياسي يخالف بها الأوضاع السياسية العامة، كما يمكن تعريفها بأنها الجريمة التي تقع بالتبعية لجريمة أصلية غير سياسية¹.

➤ الجريمة الإرهابية:

وهي الأعمال غير المشروعة التي يرتكبها أفراد أو جماعات منظمة، بهدف نشر الرعب أو التهديد باستعمال وسائل قادرة على خلق حالة من الخطر العام أو إحداث ضرر جسيم لتحقيق غاية معينة، وقد تختلط الجريمة الإرهابية مع بعض الجرائم الأخرى، حتى يصل الأمر إلى اعتبار الجريمة الإرهابية هي إحدى أنواع هذه الجرائم، وقد اعتبرها البعض إحدى صور الجريمة السياسية أو الجريمة المنظمة، وذهب البعض الآخر إلى اعتبارها ثورة، وأخيرا يرى البعض أنها إحدى صور ديكتاتورية الدولة ضد مواطنيها².

➤ الجريمة المنظمة

عرفت الجماعة البشرية منذ وقت مبكر صوراً بدائية وعارضة للتنظيم، كان أبرزها مجالا، جرائم الدم، ثم لم تلبث الجريمة أن تطورت وتعددت واستفحل ضررها وزاد خطرها حتى آل أمرها إلى أن أصبحت "منظمة" بمعناها العصري الحديث³.

لقد استخدم الباحثون مصطلحات متباينة في التعبير عن الجريمة المنظمة، نذكر من بينها الجريمة الاحترافية، الجريمة المتقنة. ويقصد بالجريمة المنظمة: " تلك الأفعال الإجرامية التي يرتكبها عدد من الأشخاص المحترفين مستخدمين وسائل ومعدات علمية حديثة وأموالا طائلة بتخطيط مدروس وتنظيم علمي وذلك بقصد تحقيق أهداف اقتصادية.

1 محمد عودة الجبور: الجرائم الواقعة على أمن الدولة وجرائم الإرهاب، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط2، 2010، ص15.

2 عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر: الجريمة الإرهابية، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2008، ص ص84، 85.

3 عبد الفتاح مصطفى الصيفي، مصطفى عبد المجيد كاره، عبد الفتاح مصطفى الصيفي: الجريمة المنظمة التعريف والأنماط والاتجاهات، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 1999، ص11.

من هذا التعريف يبرز لنا نوع مهم من الجرائم التي تندرج ضمن الجرائم المنظمة ألا وهي الجريمة الاقتصادية، والتي يصعب وضع تعريف واضح ومحدد لمفهومها، يصلح لكل زمان ومكان، ويعالج جميع الحالات بمختلف الظروف، كما هو الحال في بقية الجرائم العادية، فهذه الجريمة يختلف تعريفها ومفهومها من دولة لأخرى، استنادا إلى المصلحة التي يرهاها القانون ويحرص على حمايتها، وهذا بطبيعة الحال يختلف استنادا إلى السياسات والإيديولوجيات المتبعة في كل نظام، فيما يعد جريمة في ظل نظام اقتصادي معين قد لا يعد جريمة في ظل نظام آخر¹.

كذلك الجريمة المنظمة هي: "الجريمة التي يمارسها تنظيم مؤسسي يضم عددا كبيرا من المحترفين يعملون في إطاره وفق نظام لتقسيم العمل، ويولي مراكز القيادة بالغ الدقة والتعقيد والسرية، ويحكمه قاموس شديد القسوة يصل إلى حد القتل أو الإيذاء الجسدي على من يخالف أحكامه، ويأخذ التنظيم بالتخطيط الدقيق في ممارسة أنشطته الإجرامية التي قد تمتد عبر الدول وغالبا ما تتسم بالعنف، وتعتمد على إفساد بعض الموظفين وكبار شخصيات الدولة، وتهدف إلى تحقيق أرباح طائلة ويتربح على قمة التنظيم رئيس واحد يدين له بالولاء المطلق والطاعة العمياء، وكثيرا ما يستمر التنظيم قرونا عديدة بعد أن يتعايش معه المجتمع خوفا من بطشه وطلبا لحمايته"².

والجريمة المنظمة لها عدة تصنيفات نذكر أهمها على سبيل المثال وليس الحصر:

جريمة غسل الأموال: فمصطلح غسل الأموال أو تنظيفها أو تبييضها أو تطهيرها يعني أي فعل أو شروع فيه يهدف إلى إخفاء أو تمويه طبيعة المتحصلات المستمدة من أنشطة غير مشروعة بحيث تبدو كما لو كانت مستقاة من مصادر مشروعة ليتسنى بعد ذلك استخدامها في أنشطة مشروعة داخل الدولة أو خارجها. وعرفت جمعية القانون لإنجلترا و ويلز غسل الأموال سنة 1997م بأنه: "عملية تغيير المال القدر أي متحصلات الجريمة وملكيته الحقيقية بحيث تبدو هذه المتحصلات وكأنها مستقاة من مصدر مشروع"³.

جريمة المخدرات: من المعلوم أن بنى الجريمة وشكلها ونظامها تتغير بتغير بنى العصر، فإذا كانت الجريمة فيما عرف بالعصر الصناعي محصورة إلى حد ما بحدود الدولة القومية، فإن العولمة قد فتحت الحدود أمام الجريمة والمخدرات، بحيث إن المخدرات لم تعد مشكلة اجتماعية محلية، بل صارت مشكلة

1 أنور محمد صديقي المساعدة: المسؤولية الجزائية عن الجرائم الاقتصادية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الإصدار الثاني، ط1، 2009، ص ص68،69.

2 محمد فتحي عيد: الإجرام المعاصر، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 1999، ص96.

3 محمد محي الدين عوض: جرائم غسل الأموال، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2004، ص15.

عالمية، فنحن الآن أمام جريمة عابرة للحدود، مختلفة في نظامها وأثرها عما سبق من العصور، فقد كانت هذه الجريمة أذكى في تنظيمها من عصرها ومتقدمة عليه¹

➤ الجرائم العادية:

وهي الجرائم التي تقع يوميا، في الوسط الحضري، بين أفراد المجتمع بكل شرائحه، وأبرز الأمثلة عن هذه الجرائم الآتي:

- جرائم الضرب والجرح العمدي.
- الجرائم الجنسية بما فيها الاغتصاب.
- جرائم السرقات باختلاف أنواعها: (جرائم سرقة السيارات، السرقة بواسطة الخلع، السرقة في ظروف مشددة، السطو المسلح أو المصحوب بالعنف). وكذلك جرائم الاحتيال

ثالثا: أهم الجرائم الواقعة في مدينة برج بوعريريج حسب الإحصائيات الجنائية الممتدة من سنة 2007 إلى 2012.

تسجل مصالح الشرطة القضائية بأمن ولاية برج بوعريريج خلال كل سنة مجموعة من القضايا، يختلف عددها من سنة إلى أخرى، تتعلق في أغلبها بالقانون العام، منها ما تنجز بنجاح في أوانها ينتج عنها تورط أشخاص من بينهم نساء، رجال، قصر، وأجانب، يتمخض عنها متابعات قضائية ضدهم، ومنها ما تبقى في طور الإنجاز تسجل خلال الأشهر الأخيرة من السنة. وحسب وثيقة الإحصائيات الجنائية المقدمة من طرف خلية الإعلام والاتصال للشرطة في ولاية برج بوعريريج، الممتدة من سنة 2007 إلى سنة 2012 فقد لاحظنا أن نفس الجرائم في كل سنة ترتكب داخل إقليم الولاية، ومن أهم هذه الجرائم نورد ما يلي:

الجرائم الماسة بالأموال والممتلكات: تأتي في الصف الأول للسلم الترتيبي في مجمل الجرائم المسجلة خلال كل سنة من السنوات الممتدة ما بين 2007 إلى 2012، وهي تقارب ثلث حجم الإجرام المسجل.

جرائم العنف (الضرب والجرح العمدي والعنف الخفيف): تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية العددية للقضايا المعالجة خلال كل سنة من السنوات الممتدة ما بين 2007 إلى 2012.

الجرائم المتعلقة بالمخدرات: تأتي في المرتبة الثالثة من حيث أهم المخالفات الرئيسية المسجلة خلال كل سنة من السنوات الممتدة ما بين 2007 إلى 2012.

و سجلت مصالح الشرطة في الولاية عدد من الجرائم، تمثلت في السرقات المتبوعة بالظروف المشددة كتعدد الجناة و ظرف الليل والكسر و حمل الأسلحة البيضاء والتسلق... وتحتل المرتبة الأولى من

1 _____: المخدرات والعولمة، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2007، ص5.

حيث عدد الجرائم المسجلة، وكذلك السرقات بالخلع، وتحتل المكانة الثانية في سلم جرائم المساس بالممتلكات، بالإضافة إلى سرقات مختلفة مثل سرقة السيارات، وهناك جرائم أخرى مثل جرائم الاحتيال والنصب، فهي الأخرى تحتل مكانا هاما في سلم الإجرام العام، والجرائم الجنسية التي يدخل معظمها ضمن جرائم تحريض القصر على الفسق وفساد الأخلاق ، وجرائم تزيف العملات التي تتمثل في طرح الأوراق المالية المزورة للتداول من مختلف الفئات، يتم تزويرها عن طريق أجهزة الإعلام الآلي، يعمل متداولوها على صرفها لدى التجار ومحطات توزيع البنزين والأسواق اليومية والأسبوعية خاصة ليلا، وذلك حتى لا ينتبه إلى طبيعتها، وأخيرا جرائم القتل ومحاولات القتل العمدي والتي تعتبر ضئيلة جدا في محيط الولاية.

المطلب الثاني: استراتيجيات مكافحة الجريمة في الوسط الحضري

أولا: الإستراتيجية الدولية لمكافحة الجريمة

أعدت الأمم المتحدة عبر لجنتها للعدالة نهجا استراتيجيا لمكافحة الجريمة، أقرته الدول الأعضاء عام 1985م، وهو يمثل المبادئ التي يجب أن تقوم عليها خطط الدول واستراتيجياتها لمكافحة الجريمة، وذلك بالضرورة يرتبط بإمكانيات كل دولة بشريا وماديا ومنهجها الذي تعمل به عبر مؤسساتها الوطنية المعنية بأمر مكافحة الجريمة بصورة خاصة.

وإستراتيجية الأمم المتحدة تمثل نظرة شاملة للجريمة باعتبارها مسؤولية كل المجتمع بكل مؤسساته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المسؤولة بصورة غير مباشرة عن الجريمة ومكافحتها، وأيضا مسؤولية أجهزته الرسمية الأمنية المسؤولة بصورة مباشرة عن الجريمة ومنعها، وتتلخص إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة على أربعة محاور أساسية:

➤ المحور الأول: محور الاستراتيجيات غير المباشرة

- أ - تحسين المستوى المعيشي وتطوير الحياة الاجتماعية عن طريق الغذاء، التعليم، الإعاشة، والضمان الاجتماعي.

- ب - تهيئة الخطط والبرامج لتغطية أوقات الفراغ لدى الشباب خاصة الجانحين منهم.

- ج - تقديم فرص العمل والتدريب للشباب خاصة العاطلين والذين يعيشون في ظروف اجتماعية حرجة.

- د - ترقية المجتمعات بإبعاد العناصر السالبة والممارسات الاجتماعية السالبة.

- هـ - تقديم مساعدات مالية للمحتاجين بصفة عامة مع تخصيص بعض المبالغ لأسر المجرمين والطلاق.

➤ المحور الثاني: محور الاستراتيجيات المباشرة

تقليل فرص ارتكاب الجرائم وذلك عن طريق:

- أ - الأمن المادي والتسهيلات التقنية المتوفرة مثل استخدام كاميرات الفيديو للرصد والمراقبة والتغطية التلفزيونية.

- ب - أعمال الشرطة التقليدية مثل الدوريات بأنواعها المختلفة¹.

- ج - حملات توعوية للجمهور بمشكلة الجريمة، وذلك عن طريق الاستفادة من أجهزة الإعلام بمختلف أنواعها والاجتماعات والندوات، وذلك بإعطاء معلومات عن إجراءات مكافحة الجريمة، وعن أعمال الشرطة ودورها في المجتمع وكذلك معلومات قانونية لتمكين المواطنين من الإلمام بحقوقهم وواجباتهم القانونية.

➤ المحور الثالث: محور مساهمة المجتمع في مكافحة الجريمة

تكون مساهمة المجتمع في مكافحة الجريمة من خلال تحسيس المواطن بمسؤوليته في المشاركة في مكافحة الجريمة، وإشراكه في عمل الشرطة الميداني من خلال التبليغ عن الأعمال و الأفعال المضرة بالصالح العام في المجتمع.

➤ المحور الرابع: محور الاستراتيجيات الأخرى لمكافحة الجريمة.

- أ - القانون الجنائي المتطور في جانبه الموضوعي والشكلي.

- ب - البحث عن وسائل تحقيق العدالة الجنائية.

- ج - استبدال الإجراءات الجنائية الرسمية بإجراءات خاصة لحل المشكلات بطرق خاصة (الصلح والتسوية).

- د - تطوير البحوث الجنائية وتبادل المعلومات إقليمياً ودولياً.

- هـ - تقويم استراتيجيات مكافحة الجريمة من وقت لآخر عن طريق إحصاءات جنائية دقيقة تشمل إحصاءات توضح رأي المجني عليهم في الخطط والبرامج وأجهزة العدالة الجنائية.

ثانياً: الإستراتيجية الأمنية العربية لمكافحة الجريمة

ترتكز الإستراتيجية العربية على المقومات التالية:

➤ تحصين المجتمع العربي ضد الجريمة بالقيم الأخلاقية والتربوية النابعة من أحكام الشريعة الإسلامية، والعمل على إزالة الأسباب التي تدفع إلى ارتكاب الجريمة.

1 محبوب حسن سعد، الشرطة ومنع الجريمة، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ط1،

- ترشيد السياسة الجنائية العربية باستقاء قواعدها من مبادئ الشريعة الإسلامية، والأخذ بالإجراءات المانعة لوقوع الجريمة والتدابير اللازمة لإصلاح المجرم وتأهيله دون إغفال تجريم الانحرافات السلوكية المستجدة بفعل المتغيرات الاجتماعية.
- تحديث أجهزة الأمن العربية بتطوير أساليب عملها وتعزيزها بالطاقات البشرية المؤهلة وتوفير المزيد من الإمكانيات المادية والتقنية لها.
- اعتماد المنهج العلمي كأساس للعمل الأمني العربي مع استثمار التكنولوجيا الحديثة واستحداث مراكز البحوث والدراسات الأمنية.
- تطوير المؤسسات العقابية والإصلاحية.
- تفعيل مساهمة المواطن في مجال الوقاية من الجريمة ومكافحتها.
- ترسيخ التعاون العربي على الصعيد الأمني، بإقامته على أساس يوفر الشروط الملائمة لقيام منظومة أمنية متكاملة ومتضامنة تتسم بالفعالية والمرونة وتدعم جهود استتباب الأمن ومكافحة الجريمة.
- تعزيز التعاون الدولي في مجال الوقاية من الجريمة ومكافحتها¹.

ثالثا: إستراتيجية الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

- تتمثل إستراتيجية الشرطة الجزائرية في مكافحتها للجريمة كالآتي:
- تركيز التكوين على تطوير الأساليب التدريبية المتخصصة مع مواكبة المستجدات الحاصلة في مجال الجريمة.
 - صقل الكفاءات والمهارات وجعل مدارس الشرطة منارات علم ومعرفة، تتخرج منها الإطارات والعناصر المؤهلة والقادرة على أداء مهامها بكل تفران وتميز في ظل سيادة القانون.
 - القيام بعمليات التحسيس والوقاية من الجريمة، فلا تمر أي مناسبة، دون أن يتم التذكير بالأهمية التي توليها المديرية العامة للأمن الوطني إلى المواطن باعتباره عنصرا هاما، بل أساسيا في العملية الأمنية في إطار تطبيق مبادئ الشرطة الجوارية.
 - إبرام اتفاقيات عمل مع الجيش الوطني الشعبي، قصد التكفل بتدريب قوات الشرطة في بعض الاختصاصات².

1 محبوب حسن سعد: نفس المرجع السابق، ص ص 47، 51.

2 جوزي صليحة: **تاريخ ومكاسب**، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 106، جوان 2012، ص ص 13، 10.

- توطيد علاقة مصالح الأمن بوسائل الإعلام السمعية، البصرية والمكتوبة، من أجل العمل معا على مكافحة الجريمة¹.
- استغلال أنظمة التكنولوجيات الحديثة، مثل برنامج تنفيذ الدوريات الذكية الذي يأتي في سياق تعزيز آليات محاربة الجريمة وعلى وجه الخصوص جرائم سرقة السيارات².
- تفعيل دور المجتمع المدني في الوقاية من مختلف الآفات الاجتماعية ومساهمة الحركة الجمعوية بأكثر فعالية وبشكل مباشر للإصغاء لانشغالات الشباب مع التنقل إلى الأحياء الشعبية والمجمعات السكنية الجديدة.
- توعية وتحسيس أفراد المجتمع وخاصة منهم الشباب، من مخاطر الانحراف والجريمة، والإقرار بضرورة توحيد الرؤى بين جميع القطاعات، والهيئات الرسمية من أجل إيجاد الحلول الناجعة لوقاية الشباب وحمايتهم من مختلف الآفات الاجتماعية.
- تعزيز دور المؤسسات الدينية في نشر الوعي الديني في الأوساط الاجتماعية لا سيما الفئات الشبانية.
- الاعتماد على الدراسات العلمية والموضوعية في تشريح ظاهرة الإجرام ومسبباتها.
- تفعيل دور المؤسسات الوطنية العمومية والخاصة في مواكبة الجهود التي تبذلها الدولة للحد من انتشار الآفات الاجتماعية.
- تجسيد مشروع تنصيب الهيئات المحلية للوقاية من الانحراف، المقترح من طرف وزارة العدل في إطار اللجنة الوزارية المشتركة، لتنسيق وتأطير نشاطات إعادة تربية المحبوسين وإدماجهم اجتماعيا.
- ترقية النشاطات التوعوية، والجوارية التي تقوم بها الحركة الجمعوية للحد من ظاهرة الإجرام.
- النصوص التنظيمية للشرطة أو الدرك الوطني تنص على مهنتين هما مهمة الشرطة القضائية والإدارية، فالشرطة القضائية لديها توجه ردعي والشرطة الإدارية ذو توجه وقائي، وفي حقيقة الأمر المهمتان متداخلتان بحيث المهمة الردعية لها تأثير وقائي على الإجرام، وتسعى الشرطة الجزائرية لأن تكون مهمة الوقاية من الجريمة من أولوياتها، بالتالي تشارك الشرطة الجزائرية في عدة حملات توعوية مشتركة مع مصالح الأمن الأخرى³.

1 شرطة بشار: علاقة تكاملية بين الأمن والإعلام، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 110، أكتوبر 2012، ص29.

2 _____: الدوريات الذكية للأمن الوطني نقلة نوعية ومتميزة في التصدي للجريمة، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 108، أوت 2012، ص59.

3 _____: الندوة الوطنية حول الوقاية الجوارية ومكافحة الجريمة وسط الشباب، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 104، أبريل 2012، ص ص15، 16.

المبحث الثاني: آلية عمل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

المطلب الأول: التكوين في الشرطة الجزائرية

أولاً: نظرة عامة عن تكوين أفراد الشرطة الجزائرية:

لقد ساهمت المديرية العامة للأمن الوطني بمجهودات كبيرة ومعتبرة لترقية منظومة التكوين المهني بمدارس الشرطة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وذلك من خلال التكوين وإعداد رجال شرطة مؤهلين عن طريق فتح مراكز تكوينية جديدة، مزودة بكل الدعائم البيداغوجية والتربوية الضرورية لتحقيق تكوين فعال وهادف يمكن الموظفين العاملين في هذا الجهاز من مواجهة الميدان العملي بكل سهولة ويسر. رغم هذا السعي الحثيث الذي تنتهجه المديرية العامة للأمن الوطني في التكوين الأساسي لتكوين رجال الشرطة.

وفي خضم التحولات العميقة التي يشهدها المجتمع في شتى الميادين يعتبر التكوين بالنسبة لهيئاته المحرك الأساسي للعصرنة، ويمثل التكوين الأساسي حقا، الوسيلة الضرورية لممارسة أي مهنة، إذ أنه وبفضل إعطاء موظفي الشرطة التأويلات الواسعة يستطيعون التكيف مع المتطلبات الجديدة للمرفق العام والتطورات الحاصلة على مستوى المهام المسندة.

لقد انتقلت الشرطة الجزائرية في أقل من عشر سنوات إلى وضع آخر، تم خلالها إنجاز عدة مشاريع منها:

- رفع قدرة مدارس الشرطة على استقبال المترشحين.
- فتح مدرسة لتكوين ضباط الشرطة في قسنطينة سنة 1998، وإنشاء المعهد الوطني للشرطة العلمية، والذي فتح أبوابه سنة 1999.
- تدعيم التكوين المتخصص للشرطة القضائية.
- وإحصائيا، فإنه يتمتع كل 465 مواطن بحماية شرطي في الجزائر، في حين أن المقاييس العالمية تضع لـ 300 فرد، رجل من رجال الشرطة "1/300". غير أن تبقى نسبة وهذا للتغير في عدد السكان وكذا تعداد أفراد الشرطة.

إن إعداد الشرطي فكريا وعمليا لأداء دوره في أحسن الظروف وبنجاحة عملياتية، لا يتأتى ذلك إلا بتطوير البرامج التعليمية والتكوينية لرجال الشرطة الذي يمكنه أن يواجه تحديات الجريمة المنظمة، لأن بالتكوين تقاس مدى تنمية أي جهاز أمني، وعلى ضوء ذلك، تم إدراج بعض المواد كمادة الشرطة

الجوارية ضمن تكوين هذه الفئة، وذلك لمواكبة عملية إحداث الشرطة الجوارية، كما تم إدراج مواد أخرى مثل: علم الاجتماع، الأرشيف والتوثيق، الفرنسية والإنجليزية¹.

➤ التكوين الخاص بأفراد الشرطة:

التكوين: "مفهوم يكون أثناء التمدرس العادي، ويتضمن تكوين قاعدي، ثقافة عامة، اختصاص، تكوين مهني، نظري وتطبيقي، ويبدو أن إسناد عمليات التكوين وخاصة في المجال المعرفي إلى أرقى مؤسسة تعليمية في البلاد يشكل الحل المناسب الذي يجب أن يعتمد في معالجة مشكلات التكوين"².

ويمكن أن نعرف التكوين على أنه اكتساب رجل الشرطة مهارات وقدرات وثقافات ومعارف وقيم واتجاهات لم تكن لديه أو لزيادة وصل ما لديه منها من أجل القيام بأعباء وظيفته الشرطة المكلف بها، وذلك بأقل جهد وتكلفة، وبأسرع وقت ممكن، لأن شخصية رجل الشرطة بحاجة إلى بناء من كل الجوانب باعتبار أن أعماله تعد أعمال اتصالية مع الجمهور فتكون هذه الشخصية قادرة على التعامل مع مختلف المواقف، ومع كافة أفراد المجتمع بمختلف فئاتهم، وثقافتهم.

والتكوين أصبح محورا أساسيا من المحاور الإدارية العلمية، ومدخلا للإصلاح الإداري في أي منظمة، فالاهتمام بالتدريب يرتبط ارتباطا مع تحسن معدلات الأداء، فهو وسيلة علمية وعملية تهدف إلى رفع كفاءة العنصر البشري، كما عرفه الآخرون على أنه:

- نشاط مخطط منظم وهاذف يسعى لإحداث تغييرات في معلومات ومعارف ومهارات وسلوكات المتكويين وذلك بهذف رفع كفاءتهم وفعاليتهم و زيادة إنتاجيتهم.

فالتكوين:

- وسيلة وأليس هدفا.
- نشاط مستمر قبل وأثناء الخدمة.
- هادف أو عام.
- يسعى إلى تنمية قدرات الأفراد ومهارتهم في مجال عملهم.
- يهدف إلى تغيير الاتجاهات والسلوك.
- يواكب التغييرات في التقنيات والتكنولوجيا.

➤ اتجاهات التكوين:

1 بو علي (بديعة)، "تقويم تكوين أعوان الأمن للنظام العمومي"، قسنطينة، (مذكرة ماجستير، قسم علم النفس والعلوم التربوية والأرطوفويا، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة، ص 97-98).

2 عبد القادر فضيل، تقديم عبد الحميد مهري: المدرسة في الجزائر حقائق وإشكالات، الجزائر، دار جسر للنشر والتوزيع، ط1، 2009، ص195.

3 بو علي (بديعة)، نفس المرجع السابق، ص99.

اتجاه نظري: اكتساب معلومة وخبرات جديدة أو طرق عمل حديثة أكثر فعالية وإنتاجية.

اتجاه عملي: يهدف إلى تعليم المتدرب مهارات جديدة أو طرق عمل حديثة أكثر فعالية وإنتاجية.

اتجاه نفسي وسلوكي: يسعى إلى تطوير سلوك المتدرب وتحريره من عادات العمل الرتيبة، وبلورة اتجاهاته الفكرية مما يجعله متماشيا مع الاتجاهات المعاصرة.

➤ ميزات التكوين:

الاستمرارية: أنه يجب أن لا تتوقف عند مرحلة الإعداد لرجل الشرطة وتخرجه من كليات ومعاهد التأهيل الشرطي، بل يجب أن يتعداه إلى المرحلة اللاحقة بحيث تستمر عملية الاكتساب والتحصيل، ويعمل على تنمية وتطوير مهاراته وعلومه.

التغيير والتجديد: إن النشاط التكويني يجب أن يكون متغير وغير نمطي " جامد" فالأوضاع تتغير من فترة إلى أخرى، وكذلك العلوم والمعارف والمهارات وهذا يستلزم التجديد في موضوعات التدريب باقتحام مجالات جديدة تخرج عن إطار المحلية والإقليمية في موضوعات التدريب، والتركيز على تعلم اللغات الحية، والإعلام الآلي لم يعد نوع من الترف التدريبي بقدر ما أصبح مدخلا حتميا لارتياحي المجالات المستحدثة للتدريب "الجريمة المنظمة".

التأهيل: التأهيل بصفة عامة هو إعداد الفرد لمهنة معينة، وتأهيل رجل الشرطة وإعداده للعمل بالمهنة التي سيلتحق بها، وتتطلب طبيعة العمل بالشرطة أن يستهدف التأهيل له الأمور التالية:

- توفير اللياقة البدنية الكاملة لمن يريدون الالتحاق بهذا العمل.
- خلق الروح النظامية لدى المترشحين للخدمة في جهاز الشرطة.
- تنمية روح الجماعة لدى المجندين وتقوية الشعور بالانتماء للشرطة عن طريق الجمع بينهم وبين زملائهم في المستقبل.
- تزويدهم بما يكفي من الثقافات والمعلومات التي تتصل بعملهم.
- توفير الخبرة النظرية والعملية.
- التأكد من صلاحية الشخص المراد التحاقه بالشرطة، فقد تكشف فترة التأهيل عن عيوب الشخص المراد تأهيله فيظهر بذلك عدم صلاحيته للعمل، إذ يتم استبعاده في المرحلة الأولى للتأهيل¹.

➤ مدة التكوين (مثال أعوان النظام العمومي):

لقد حددت مدة تكوين أعوان النظام العمومي (كمثال)، بتسعة أشهر أي ما يعادل 40 أسبوعا، 1040

ساعة دراسية مقسمة إلى ثلاث مراحل وتربصين:

- المرحلة الأولى: 07 أسابيع: 280 ساعة.

1 بو علي (بديعة)، نفس المرجع السابق، ص100.

- المرحلة الثانية: 12 أسبوع: 480 ساعة.

- التربص الميداني الأول: 04 أسابيع

- المرحلة الثالثة: 07 أسابيع: 280 ساعة.

- التربص الميداني الثاني: 04 أسابيع.

يقدر الحجم الساعي الأسبوعي بـ 40 ساعة، بمعدل 08 ساعات يوميا على أن التخصيص 04 ساعات كل يوم خميس صباحا للنشاط الثقافي والرياضي.

أما المدة المتبقية والمقدرة بـ 06 أسابيع فتوزع على النحو التالي:

- الأسبوع الأول: يخصص لاستكمال إجراءات الانخراط.

- ثلاث أسابيع للإجازات.

- الأسبوعين الأخيرين من فترة التكوين يخصصان لحفل تخرج الدفعة.

➤ برنامج التكوين (مثال أعوان النظام العمومي حسب النظام القديم)¹:

التكوين القانوني، التكوين المهني، التكوين التقني، التكوين العسكري، التكوين الرياضي، التكوين التكميلي.

جدول (ب): يبين التوزيع الزمني لبرنامج تكوين أعوان النظام العمومي لمدة 09 أشهر*

المراحل	المدة	الإجازات	المجموع
المرحلة الأولى	07 أسابيع+01 إجراءات الانخراط	أسبوع 01	09
المرحلة الثانية	12 أسبوع	أسبوع 01	13
التربص الميداني الأول	04 أسابيع	أسبوع 01	05
المرحلة الثالثة	07 أسابيع		07
التربص الميداني الثاني	04 أسابيع		04
التحضير لحفل التخرج	أسبوعان		02
المجموع	37 أسبوع	03 أسابيع	40 أسبوع

ثانيا: التكوين المتواصل بمعاهد ومدارس الشرطة²

➤ التكوين المتواصل:

1 بوعلي (بديعة)، نفس المرجع السابق، ص ص101،102.

* المصدر: برنامج تكوين أعوان النظام العمومي لمدة 09 أشهر، 2001، ص5،2.

2 بوعلي (بديعة)، مرجع سبق ذكره، ص ص105،108.

بالإضافة إلى التكوين الأولي الذي يتلقاه أفراد الشرطة (الأعوان)، فهناك متابعة تتمثل في التكوين المتواصل. وهو مفهوم لتكوين يؤدي بعد التكوين الأولي، والذي لا يحدد بحصة لتعلم المعرفة واستيعاب الكفاءات الجديدة، ولكن يطمح كذلك لإعادة بناء السلوك البيداغوجي، ويأتي ضمن بعد من التحولات للنظام البيداغوجي.

فالمديرية العامة للأمن الوطني انتهجت إستراتيجية التكوين المستمر، كخيار لا بد منه لتكملة التكوين الأساسي لمدارس الشرطة من خلال إنشائها لمكاتب التكوين المستمر سواء على المستوى المحلي أو المركزي بتاريخ 17/02/1998، حيث أسندت مناصب مكاتب التكوين المستمر محليا إلى إطار برتبة محافظ شرطة، ومن المؤكد أن التكوين المستمر يعد المدرسة الحقيقية لإعداد الرجال حيث يهدف إلى تمكينهم من التكيف الدائم مع مستجدات الميدان وتطوير التقنيات وتنظيم العمل المهني، كما يهدف من جهة أخرى إلى الترقية الاجتماعية والثقافية للموظف.

لقد أصبح التكوين المستمر بمدارس الشرطة يمس بعض المواد التقنية والدقيقة ذات الطابع التخصصي في ميدان الإعلام الآلي، حيث تكونت عدة دفعات متتالية في تخصص أعوان الحجز مست بعض موظفي الشرطة وذلك حسب احتياجات المصالح العاملة.

➤ أنماط التكوين المستمر:

يشمل التكوين المستمر صورا منها التكوين المهني المتخصص والإتقان المهني والرسكلة.

• التكوين المهني المتخصص بمدارس الشرطة:

تجسيدا لسياسة التكوين المستمر من طرف المديرية العامة للأمن الوطني شرعت مدارس الشرطة بتكوين فئات أعوان النظام العمومي في المجال المهني، وبالضبط في قانون المرور حيث لقت لهم دروس ميدانية في كيفية معاينة حوادث مرور من طرف الإطارات المنتدبة للتكوين بالمدارس هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تكونت دفعات أخرى من الأعوان في مجال الشرطة الجوارية، استجابة لتعليمات المديرية العامة للأمن الوطني سعيا لتدعيم روابط الاتصال بين الشرطة والمواطن.

ويهدف هذا التكوين إلى اكتساب الموظف المقبل على مهنة الشرطة مؤهلات تسمح له بمواجهة كل الصعوبات مهما كانت طبيعتها التي يمكن أن تواجهه في الميدان وتسهل له التحكم في تسيير منصب عمل محدد.

• الإتقان المهني:

هو عملية تكوينية تهدف إلى خلق تكيف أو تأقلم دائم للموظف في منصب عمله، لمسايرة المتغيرات الجديدة التي يملها التطور التقني والتكنولوجي، وهذا عن طريق السعي الدائم لرفع مستوى معارف الموظفين وقدراتهم.

• الرسكلة:

هي عملية تكوينية تهدف إلى السماح للموظف بشغل منصب عمل تكون مهامه مختلفة تماما عن منصبه الأولي شريطة تحقق مستوى التأهيل المنشود.

➤ تطبيقات التكوين المتواصل في الميدان:

- تقوم مكاتب التكوين المتواصل بإعطاء دروس مهنية بحتة، وتكوين متخصص وتأطير التربصات التطبيقية وتلقين دروس مكملة وتدعيمها بالمحاضرات.
- يقوم مكتب التكوين المستمر بتجسيد البرنامج التكويني التوقيعي المتعلق بالجانب المهني، حيث يسهر على إعطاء معارف ومهارات مهنية لفئة الرتباء والإطارات في شتى المواد كقانون المرور، الاستعلامات العامة، والشرطة القضائية، وعلم الإجرام والتدريب على الأسلحة والرمي بمساعدة الإطارات التابعة للأمن الولائي.
- تنشيط الدروس المكملة في مادة اللغة الفرنسية، علم الإجرام، الطوبوغرافيا... من قبل الأساتذة المؤقتين يستفيد منها رتباء وإطارات الأمن الولائي، تطبيقا للبرنامج التكويني المنجز بمشاركة الأستاذ المنشط.
- تنشيط المحاضرات، فمن أجل صقل الجانب المهني لرجال الشرطة العاملين في الميدان، تنشط مكاتب التكوين عدة محاضرات بغرض توسيع مدارك المستخدمين ذات الصلة الوثيقة بالجانب المهني في مجال الشرطة القضائية والاستعلامات العامة والأمن العمومي بمساعدة الإطارات العاملة بأمن الولايات.

ثالثا: دور التكوين في الرفع من الأداء الشرطي

➤ مقاييس الأداء في العمل الشرطي بر

يمكن تلخيص أهم مقاييس الأداء في العمل الشرطي كما يلي:

• عدد السكان لكل شرطي:

يقيس هذا المعدل نسبة عدد أفراد الشرطة إلى عدد السكان في المنطقة، وهذا مؤشر جيد حيث إنه إذا انخفض هذا المعدل أدى ذلك إلى تقديم خدمات أفضل.

ويمكن التوصل إلى نسبة السكان لكل شرطي من خلال المعادلة التالية:

عدد السكان

عدد أفراد الشرطة

• عدد السكان لكل موظف في أجهزة الشرطة:

1 محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة في أجهزة الشرطة العامة، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية، ط2، 2008، ص ص219، 214.

يختلف هذا المعدل عن المعدل السابق في أنه عند حساب النسبة، فإننا نأخذ بعين الاعتبار كافة الموظفين في أجهزة الشرطة، سواء عناصر الشرطة أو موظفين مدنيين. وبنفس المنطق فإنه كلما كان هذا المعدل أقل يعني ذلك أن عدداً أقل من السكان يخدمهم موظف واحد من أجهزة الشرطة. ويمكن التوصل إلى نسبة السكان لكل موظف في أجهزة الشرطة من خلال المعادلة التالية:

عدد السكان

عدد موظفي الشرطة

• **تكلفة الخدمات الشرطة لكل شخص:**

إن لكل مجتمع حاجاته ورغباته الخاصة به، وبنفس الوقت فإن المجتمعات تختلف كذلك في مواردها. ويمكن استخراج الخدمات الشرطة لكل شخص من خلال المعادلة التالية:

إجمالي التكلفة السنوية للشرطة

$$\text{تكلفة الخدمات الشرطة لكل شخص} = \frac{\text{إجمالي التكلفة السنوية للشرطة}}{\text{عدد السكان}}$$

• **معدل الشكاوى إلى ضباط الشرطة:**

يمثل هذا المعدل نسبة الشكاوى الواردة إلى أجهزة الشرطة إلى عدد ضباط الشرطة، ويمكن استخراج المعدل من المعادلة التالية:

عدد الشكاوى خلال سنة

$$\text{معدل الشكاوى إلى ضباط الشرطة} = \frac{\text{عدد الشكاوى خلال سنة}}{\text{عدد ضباط الشرطة}} \times 1000$$

• **معدل الجرائم المسجلة:**

يعكس هذا المعدل نسبة الجرائم المسجلة فقط لكل ألف من السكان، وبمعنى آخر فإنه يقيس مستوى الجريمة.

ويمكن التوصل إلى معدل الجرائم المسجلة من خلال تطبيق المعادلة التالية:

عدد الجرائم المسجلة خلال سنة

$$\text{معدل الجرائم المسجلة} = \frac{\text{عدد الجرائم المسجلة خلال سنة}}{\text{عدد السكان}} \times 1000$$

• **معدل جرائم العنف المسجلة:**

تشمل جرائم العنف كافة الجرائم التي يصاحبها نوع من أنواع العنف كالقتل، محاولة القتل، السرقة، التحرش الجنسي، وغير ذلك من الجرائم.

ويمكن التوصل إلى هذا المعدل من خلال المعادلة التالية:

عدد جرائم العنف المسجلة

$$\text{معدل جرائم العنف المسجلة} = \frac{\text{عدد جرائم العنف المسجلة}}{\text{عدد السكان}} \times 1000$$

من الأهمية بمكان وتصميم ووضع مقاييس الأداء في البداية، وذلك لمساعدة الإدارة على قياس النتائج الفعلية على أساسها، فبدون هذه المقاييس لن تتمكن الإدارة من أن تحكم على كفاءة الأداء.

➤ فوائد التكوين في الرفع من الأداء الشرطي

تتمثل فوائد التكوين في النقاط التالية:

- تطوير قدرات الموظف بما يتناسب مع احتياجات العمل، الأمر الذي يؤثر إيجاباً على النجاعة ويزيد من مردودية العمل.
- تهيئة الموظفين الحاليين للحصول على مهارات أكثر فعالية مما يزيد من مؤهلاتهم وقدراتهم.
- تخفيض نسبة الحوادث بين الموظفين أو التقليل من نسبة تخلفهم عن العمل، والحد من قيمة الخسائر المادية في الأجهزة والمعدات اللازمة التي يستعملونها.
- مساعدة الموظفين على تقبل وسائل العمل والطرق الجديدة التي تتغير من وقت لآخر.
- تحديد وتحليل احتياجات التكوين المتواصل في المجال المهني.
- عصرنة البرامج بمؤسسات التكوين ومكاتب التكوين
- ترقية النشاطات المهنية المستمرة وتحسينها لمواجهة تحديات الميدان.
- ضمان العلاقة بين مؤسسات التكوين المختلفة في مجال إتقان ورسكلة المكونين.
- تطوير التخصصات المهنية، وطرق تقويم التكوين وتحقيق اعتماد برامج تكوين واقعية ومتكاملة.

المطلب الثاني: وسائل الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

أولاً: الهيكل التنظيمي للشرطة الجزائرية¹

الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للأمن الوطني الجزائري، يميل إلى تجميع المسؤوليات في إدارات كبرى، تتبع المدير العام للأمن الوطني، فنجد في المديرية العامة إدارات مساعدة للمدير العام كالأمين العام، والذي تتبع له مصلحة العلاقات الخارجية، ورئيس الديوان الذي يبدو أن مسؤولياته إدارية، ومصلحة الشؤون الاجتماعية، ونجد أن المفتشية العامة للأمن الوطني تتبع مباشرة للمديرية العامة للأمن الوطني، وهي كما يبدو جزء من اختصاص المديرية العامة في مجال التفتيش العام لإدارات الأمن الوطني.

1 عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري، الهيكل التنظيمي لأجهزة الأمن في الدول العربية، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، بدون طبعة، 1997، ص ص 127، 130.

وفي المديرية العاملة ميدانيا التي تتبع المديرية العامة للأمن الوطني، هنالك مديرية الأمن العمومي، ويبدو من مسماها أنها تقوم بمهام الشرطة الإدارية، وهي المهمة الرئيسية للشرطة، وبالذات في مجال مكافحة الجريمة، ثم نجد موازيا لها مديرية الشرطة القضائية، وهي من المسمى معروفة الواجبات، وهي موازية للشرطة الإدارية حقيقة، ويبدو أنهما الجهازان المرتبطان بالعمليات الشرطية على مسرح الأحداث، ثم نجد المديرية العامة للاستعلامات، ومديرية الموارد البشرية، وهما تمثلان أحد أفرع الشؤون الإدارية، وشؤون الأفراد وهما يتبعان المديرية العامة للأمن الوطني، ومن المديرية الأخرى التي تتبع المديرية العامة مباشرة، مديرية الوحدات الجمهورية للأمن، والتي تبدو من مسماها أنها مديريات الأمن للمحافظات، أو المناطق بالجمهورية، فنجد في هذا الهيكل أن الصلة مباشرة بينهما وبين المديرية العامة للأمن الوطني، ولكن الهيكل التنظيمي لم يشر إلى تلك الوحدات بمسمياتها في أنحاء الجمهورية.

ونجد مديرية الإدارة العامة كإدارة تابعة للمديرية العامة للأمن الوطني، وربما تكون هي الشؤون الإدارية العامة، كما هو المسمى في بعض الهياكل التنظيمية العربية. أما الوسائل التقنية فلها مديرية خاصة تتبع أيضا للمديرية العامة للأمن الوطني، ومهامها نجدها في أكثر الهياكل التنظيمية تتبع المدير العام أو المفتش العام للشرطة أو مدير الأمن العام لأنها تلبي احتياجات كل الأجهزة من المعونة الفنية والأجهزة التقنية واستخداماتها، وفي الهيكل أيضا مديرية شرطة الحدود، ولو أن مسؤوليات الحدود تقع تحت اختصاص القوات المسلحة في بعض الدول العربية، لكن في الدول التي تتبع وزارة الداخلية، نجدها تقع تحت مسؤوليات المسؤول الأول عن الأمن الوطني، أو وكيل الوزارة أو وزير الداخلية مباشرة حسب ما يشير النظام لذلك، ومديرية التعليم ومدارس الشرطة، في الهيكل التنظيمي تتبع المديرية العامة للأمن الوطني، وهو تنظيم متبع في كثير من الدول العربية. ونجد أن الهيكل التنظيمي يتسم بالبساطة والمباشرة في تحديد المسؤوليات وكذلك فهو يتبع النظام المركزي ويأخذ به، حيث تتمركز كل المهام وتتبع مباشرة المديرية العامة للأمن الوطني.

والهيكل التنظيمي هنا لا يأخذ بمبدأ فصل الاختصاصات الدقيقة في إدارات منفصلة، ولكن يأخذ بجمع الكثير من المسؤوليات في إدارات كبيرة، ولو أنه في الطبيعة الميدانية للعمل لا يتوقع أن يكون الاختلاف كبيرا، ولكن التقسيمات الهيكلية تشير إلى تفرد معين في هذا الهيكل على أساس تجميع بعض الاختصاصات في إدارات كبرى وواضحة المعالم، كالمفتشية العامة للأمن الوطني، ومديرية الأمن العمومي، ومديرية الوحدات الجمهورية للأمن.

نجد أن التقسيمات تتماشى مع النسق المعمول به في كثير من الدول، كالأمن الوطني، الأمن العمومي، الشرطة القضائية، شرطة الحدود ومدارس الشرطة، والوسائل التقنية والإدارة العامة، لكن الهيكل لا يشير إلى أكثر من المديرية العامة للأمن الوطني، وبالأحرى الأمانة العامة للمديرية، فالهيكل لا يوضح

المسؤولية المباشرة مؤقتا بعد المديرية العامة للأمن الوطني والمتوقع أن تتبع وزير الداخلية مباشرة رغم عدم وجود ذلك في الهيكل التنظيمي¹.

ثانيا: الوسائل الوقائية لمكافحة الجريمة

تحتل الشرطة مكان الصدارة بين الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة، فهي من أهم أجهزة الدولة في الحياة الاجتماعية الحديثة، لما لها من سلطان وما تملكه من إمكانيات لذا كان منطوقا إن تتحمل الشرطة عبء مكافحة الجريمة، وان تضطلع بمسؤوليات النشاط الوقائي لمكافحة الجريمة. وفي هذا دلالة واضحة على أهمية الدور الذي تقوم به في حياة المجتمع في السطور التالية نوضح أهم وسائل الشرطة من أجل وقاية الأفراد من الوقوع ضحايا للجريمة.

➤ محاولة التوفيق بين المتخاصمين وديا:

الإجرام في حقيقته مشكلة اجتماعية أهمل علاجها فانتهى بها المطاف إلى الجريمة، ويعتبر قيام رجل الشرطة بحل المشكلات الاجتماعية مساهمة فعالة منه تهدف إلى وقاية المجتمع من خطر تحول أطراف هذه المشكلات إلى مجرمين محترفين، بمقدور رجال الشرطة في هذه الحالة إن يلعبوا دورا هاما في وقاية المجتمع من خطر التعرض لهذه الجرائم.

إن كثير من الأزواج يلجئون بمنازعاتهم الشرطة إلى الشرطة، وقد تكشف هذه المنازعات عن سوء تنظيم الدخل أو عجزه أو عن مشكلات تتعلق بالأطفال في الأسرة، فإذا انتهت الشرطة من حل هذه المشكلات انتهت إلى غير رجعة، وإلا عادت إلى الشرطة بعد شهر في شكل جريمة ضرب أو قتل، والمشكلات المدنية بين المتعاقدين والشركاء في عمل أو تجارة تعرض يوميا في أقسام الشرطة، وإذا صادفت الحل المرضي انتهت والإعدادات للقسم في صورة جريمة.

إن حل المشكلات والمنازعات بهذه الطريقة الودية يجب أن يكون من قبل أشخاص مؤهلين شرطيا واجتماعيا، حتى يأتي الحل نهائيا وشفافيا يقوم على أساس فهم كامل لإبعاد المشكلة وهذا يفترض توفر الحس بالعدالة وبطريقة ادائها لدى الشرطي، فهو القانون في الشارع، وهو الدولة بين الناس، الدولة كسلطة لحماية المواطن وتأمين احترام النظام العام، وكسلطة قادرة على فض المنازعات بالطريقة الودية دون حاجة للرجوع إلى القضاء شريطة أن يتم ذلك بطلب ورضاء أصحاب الشأن دون المساس بصلاحيات الشرطة القضائية.

1 عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري، نفس المرجع السابق، ص 127، 130.

و لحل المشكلات لا بد من تعاون يتطلب تشييد جسور من الثقة بين جهاز الشرطة والشعب، وكذلك إزالة الصورة المظلمة والمؤلمة عن جهاز الشرطة في أذهان الجمهور.

فإذا تمت مخاطبة الجمهور عن كذب ولمس فائدة تدخل الشرطي وقدر مكانتها، تعاون معها وعاد ذلك بالخير على المجتمع برمته، وهنا يبرز الدور الهام لفن الاتصال بالناس والتعريف بالوظيفة الشرطية.

➤ تعزيز الرقابة والتواجد الشرطي:

إن من أكثر الوسائل للوقاية من الجريمة التي تقفز إلى ذهن الجمهور مباشرة هي الاكثار من قوات الشرطة في الشوارع، فهذا التواجد الشرطي يحقق الأمن والامان للمواطنين ويثير الرعب في نفوس الأشقياء، فيمنع فرص ارتكاب الجرائم وخاصة الجرائم التي تقع بالطرق والأماكن العامة وتتسم غالبا بالعنف.

فقد أثبتت التجارب أن تواجد دوريات الشرطة في الشوارع وسرعة تنقلها من العوامل الفعالة في الوقاية من الإجرام، ومعلوم أن الجرائم على اختلافها يتوقف ارتكابها على عاملين، رغبة المجرم في ارتكابها، واعتقاده أن فرصة تحقيق هذه الرغبة قد غدت سانحة.

ومن أهم الوسائل القوية التأثير التي تحقق نظرية التواجد الشرطي وتقوم بدور فعال في الوقاية من الجريمة هي الدوريات، والحملات التفتيشية التي تقوم بها أجهزة الأمن في حصون الجريمة أينما وجدت وتجريدها من أسلحتها وإمكاناتها حتى تجد عناصر الجريمة نفسها.

➤ مراقبة وضبط الأشخاص ذوي الخطورة الإجرامية:

تستطيع الشرطة أن تلعب دورا هاما في الوقاية من الجريمة، وذلك بمراقبة ذوي الخطورة الاجتماعية والإجرامية، وهم الأشخاص الذين يخشى- بناء على استدلالات سائغة - من إقدامهم على الإجرام. فعلى الشرطة يقع عبء التقصي الدائم عن سلوك كل من سبق أن ارتكب جريمة للوقوف عما إذا كان قد أقلع عن ارتكاب الجرائم أم أنه مازال يزاول نشاطه الإجرامي¹.

ثالثا: الوسائل المادية والبشرية لمكافحة الجريمة

➤ الوسائل البشرية:

- **تنظيم رجال الشرطة كما ونوعا:** فرجل الشرطة هو الوسيلة التي تستخدمها الدولة لتنفيذ واجبات تحددها بموجب الدستور والقوانين لحفظ أمن الوطن والمواطنين لتحقيق قيم الأمن، تلك تحددها معايير تتصل بالمستفيدين من المواطنين من تلك الخدمات الأمنية وترتكز تلك المعايير على أربع

1 بشيري (عبد الرحمان)، "نظام الشرطة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي"، الجزائر، (مذكرة ماجستير، قسم الشريعة والقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص ص 161، 164.

دوائر محورية هي التي تقود منفردة أو مجتمعة لتحديد المطلوب كما ونوعا من رجال الشرطة وهي: تعداد السكان، النشاط البشري للسكان، المال الموجود بذلك المكان، ظواهر ماسة بالأمن.

● **شكل رجل الشرطة (المظهر الخارجي):** والمقصود هو ما يبدو عليه رجل الشرطة في مظهره كوسيلة مانعة للجريمة، الملابس الموحد- الملابس النظيف- الملابس المنتظم- الملابس المكتمل بكل ملحقاته، ويكون في مجمله رسالة تثير الانتباه بوضوحها، لتصل لنظر الجمهور وتستقر فيه بذلك الشكل الثابت غير المتغير، ومهما كانت الظروف، ويظل ذلك المظهر مكانا لاحترام الجمهور بصورة مستمرة ومستقرة.

● **القيم المهنية والأخلاقية لرجل الشرطة:** المقصود بها القيم التي تحكم سلوك وأداء الشرطي لمهنته وتنعكس في أدائه العام، وهي أصلا موجودة في شكل نصوص قانونية في جميع قوانين الشرطة، وهي تشكل البنية الأساسية التي تقوم عليها الأهداف والواجبات التي تقوم بها الشرطة، وهي ترسخ الصورة الحقيقية للشرطة وسط المجتمع مسلكا وأداء.

➤ الوسائل المادية:

الوسائل المادية ترتبط بالأسلوب الإداري الذي تنفذ به الشرطة واجباتها، فالأصل في عمل الشرطة هو خدمة الدوريات، وهي الأساس الذي تبنى عليه بقية الأعمال الشرطية، فالدوريات تعتبر آلة مادية عندما تحشد لها الإمكانيات المادية، وبذلك تدرج تحت مسمى وسائل الشرطة المادية. وعندما تتحرك مفاصل تلك الآلة بواسطة الوسائل البشرية المضافة، تصبح محصلتها أسلوب عمل إداري يتم تشغيله ليحقق قسم المكافحة الكلية للجريمة¹.

المطلب الثالث: أساليب وإجراءات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

أولا: أساليب الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

بعد أن تتوفر الوسائل البشرية (القوة) والوسائل المادية (الإمكانيات)، توجه الشرطة جهدها لاستغلال تلك الوسائل بالأساليب الممكنة لتقلل من احتمالات ارتكاب الجريمة، ومجمل كل ذلك يكون واجبها الأساسي (مكافحة الجريمة) لتبني الأساس الذي يقوم عليه الأمن الشامل للمجتمع. ونعرف أسلوب عمل الشرطة بأنه الطريقة التي توظف بها تلك الوسائل لأداء الواجب لتحقيق الأهداف المطلوبة حسبما ينص على ذلك القانون الخاص بالشرطة، وتتخذ الشرطة بتلك الوسائل أسلوبين لمكافحة الجريمة:

➤ أسلوب العمل الإداري لمكافحة الجريمة.

➤ أسلوب العمل القانوني لمكافحة الجريمة.

¹ محجوب حسن سعد، نفس المرجع السابق، ص 110، 83.

هذا التقسيم والمفاضلة من الناحية النظرية لأغراض الدراسة ممكن، ولكنه عند تطبيق العمل لمكافحة الجريمة يبدو انه غير ممكن، فلا يكاد هذان الأسلوبان أن ينفصلا من بعضهما حتى يتكاملا ويصبح مستحيلا قيام أسلوب دون الآخر منفردا لتنفيذ أي واجب شرطي، والأسلوب الإداري لمكافحة الجريمة، والأسلوب القانوني تحكمهما فقط الحقوق المدنية المكفولة للإنسان بموجب المواثيق الدولية والداستير الوطنية إبعادا لطغيان الأساليب الإدارية والقانونية، بأن تتجاوز قيم مكافحة الجريمة لتكون منعا وحجرا للإنسان من أن يتمتع بحقوقه المدنية مثل حرية الحركة والتنقل وحرية التملك وحرية الاعتقاد وحرية الرأي.....الخ¹.

ثانيا: وظائف الشرطة الجزائرية:

يتصف دور جهاز الشرطة وما تمارسه من ضبط إداري واجتماعي وقضائي في مجال مكافحة الجريمة بشمولية واسعة يبدأ قبل وقوع الجريمة ويستمر بعدها، بل حتى بعد صدور الحكم على الجاني، ويتأسس على هذه الحقيقة، وللشرطة ثلاث وظائف وهي (إدارية، قضائية، اجتماعية).

➤ الوظيفة الإدارية للشرطة:

وهي دور وظيفي تقليدي أصيل للشرطة ولصيق بها، حيث أنها تقوم بهذه الوظيفة، باعتبارها جزءا من السلطة التنفيذية. وتتسم هذه الوظيفة بأساسين وهما:

- العمل على منع الجريمة والحيولة دون ما من شأنه الإخلال بالنظام العام والأمن العام. وتمارس الشرطة هذا العمل، من خلال ما تصدره من أوامر في حدود القانون، مقيدة بذلك أهواء الأفراد وحررياتهم في مختلف أنشطتهم حماية لذلك.
- القيام بأعمال الحراسة والمراقبة، وتنظيم المرور وسير السابلة ومراقبة المشبوهين والمجرمين المحترفين، حماية لأمن المجتمع وطمأنينته.

➤ الوظيفة القضائية للشرطة:

وتخضع ممارسة الشرطة لهذه الوظيفة لإشراف قضاة التحقيق أو النيابة العامة، بصفتهم مأموري ضبط قضائي. ويمكن إيجاز هذه الوظيفة بأنها: القيام والتدخل للكشف عن الأفعال المخالفة للقانون، والبحث عن مرتكبيها، وجمع الأدلة المثبتة لارتكابهم هذه الأفعال، تمهيدا لسوقهم إلى القضاء لمحاكمتهم، وإنزال العقوبة الملائمة أو التدبير الملائم بحقهم.

1 محبوب حسن سعد، نفس المرجع السابق، ص131.

➤ الوظيفة الاجتماعية للشرطة:

يمكن إيجاز مفهوم الوظيفة الاجتماعية بصيغتها العامة، بأنها مجموعة الأنشطة والخدمات التي تقوم بها جماعة أو هيئة منظمة في مجتمع لصالح أعضائه، سدا لحاجاتهم الأولية، بشأن المحافظة على سلامة النفس، وضبط السلوك وتثقيف وتنوير العقول، ورفع مستوى التذوق الفني. وتعتبر الوظيفة الاجتماعية للشرطة، سلسلة من الخدمات، التي أناط القانون قيامها بها، حتى أن وظيفتها الإدارية والقضائية تندمجان في هذه الوظيفة الاجتماعية، باعتبارها وظيفة تستهدف التقريب بين سلوك الأفراد وسلوك المجتمع¹.

ثالثا: أهم التحديات التي تواجه الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة:

تختلف الشرطة عن غيرها من أجهزة الدولة اختلافا كبيرا فكل الأجهزة والإدارات الخدماتية للدولة نجد مهامها واختصاصاتها وأهدافها واضحة ومحددة بالقدر الذي يمكننا من رصدها وتقييم عائداتها، وعلى خلاف ذلك نجد أجهزة الشرطة تجمع بين أروقتها قطاعات مختلفة من المهن والتخصصات لكونه مكلفة بالتعامل مع مختلف القطاعات وتقديم الخدمات الاجتماعية وتنفيذ جميع قوانين الدولة وتوفير الأمن بمفهومه الشامل، لأجل ذلك فإنها تواجه تحديات ومخاطر أمنية يصعب التنبؤ بها، الشيء الذي يتطلب إعدادا لمواجهة جميع المهددات الأمنية المحتملة.

والشرطة تقودها الأحداث الأمنية وتحركها متغيرات المجتمع، وإفرازاته السالبة، فالنقلة التي طرأت على مهام الشرطة واختصاصاتها وطبيعة المشكلات الأمنية التي تتصدى لها جعلتها الآن أمام خيارات صعبة منها تغيير الهيكلية ومنها خصخصة بعض المهام والواجبات، فهي أمام تحديات ومشكلات حقيقية في المرحلة التالية من تاريخ المجتمعات الحضرية².

سنقف في هذه النقطة من البحث عند أهم المشكلات والتحديات التي تواجه الشرطة الجزائرية ومدى تحقيقها للأمن من خلال مكافحتها للجريمة، فارتباطها بالجريمة بالإنسان ووظيفة الشرطة واحتكاك الشرطة بالمجرمين جعل أمامها تحدي حتى على المستوى العالمي مما جعلنا نفرّد جزء من المذكرة للكلام حول علاقة الشرطة بحقوق الإنسان في الجزائر.

والحقيقة أن حقوق الإنسان وصف قانوني لا يصدق إلا على ما يتمتع به كل إنسان بوصفه كونه إنسانا، أي لمجرد أنه إنسان، دون أن يكون المشرع قد اشترط لثبوته أو لمباشرته أية شروط زائدة عن الوضع الطبيعي لسائر البشر، فلا يشترط فيه أن يكون وطنيا أو أن يكون موظفا عاما أو أن

1 أكرم عبد الرزاق المشهداني، نشأت بهجت البكري: نفس المرجع السابق، ص 379، 380.

2 بشيري (عبد الرحمان)، نفس المرجع السابق، ص 159.

يكون بالغاً سناً معيناً. وهذا معناه أن الحقوق السياسية لا يصدق عليها وصف حقوق الإنسان إذا التزمنا الدقة العلمية¹

فالمديرية العامة للأمن الوطني كمؤسسة جمهورية ذات طابع أمني مكلفة بحماية الأشخاص والممتلكات، كانت في وقت ساهرة وما تزال تؤيد الدولة الجزائرية في كل التزاماتها وخاصة تلك المتعلقة بمجال احترام حقوق الإنسان.

إن احترام حقوق الإنسان من طرف كل الأعوان خلال أداء مهامهم اليومية يعد بمثابة مطلب عملي وأساسي للتجسيد الفعلي لدولة القانون، فالاحتكاك المباشر لأعوان الأمن مع المواطنين يخلق بعض المشاكل لذلك يوصى القائمون على الجهاز بضرورة الالتزام ببرودة الدم والمثالية في مواجهة المواقف التي سيتعرضون لها من قبل المواطنين، كما أن وظيفة الشرطة القضائية الدائمة والمستمرة للإجرام والمجرمين يتم اختيار أعوانها بصرامة شديدة وفق معايير خاصة من بين أولئك الذين يتمتعون ببرودة الدم والكفاءات وخاصة في التحكم في حالات الضغط النفسي والعصبي، أما عن تدريس مادة حقوق الإنسان للشرطة فقد أصبحت مادة قائمة بذاتها في برامج التكوين لفائدة كل الأسلاك المكونة لجهاز الأمن الوطني، حيث تلقى محاضرات بصفة دورية وبرمجة عناوين بحوث في ميدان حقوق الإنسان في ختام الفترة التكوينية بتوفر آليات الردع التي بإمكانها معالجة كل الحالات المتأزمة أو تجاوزات الماسة بأخلاقيات وآداب المهنة الشرطية، فالمديرية العامة للأمن الوطني تكون قد أخذت كل الترتيبات التي تتيح لها مجال التصدي في الوقت المناسب وبالوسائل المؤهلة و الصارمة لكل الانحرافات والتصرفات التعسفية المحتملة، لذلك المسؤولين ملزمون بمتابعة تصرفات الشرطي في الميدان باستمرار، حيث تتم مؤاخذتهم في حالة تجاوز على كرامة المواطن، هذا الإجراء بدون شك يحث الإطارات المسؤولة على الاضطلاع أكثر بمهامهم في مجال المراقبة والمتابعة الصارمة لتصرفات الأعوان عن طريق التوعية المستمرة والتحسين الدائم بضرورة تأدية المهام بجدية في إطار الاحترام الدائم لحقوق المواطن.

ومن أهم التدابير المتخذة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني لضمان كرامة وحقوق الأشخاص الموقوفين:

- نظافة وصحة الأماكن المعدة لاستقبال الأشخاص الموقوفين.
- إنشاء مخارج التهوية لتمكين التغيير الصحي للهواء بداخل المكان.
- تجهيز الأماكن بالمراحيض التي تصون الكرامة والاحتشام.
- تقديم معدات النوم اللازمة والنظية.

1 نخبة من أساتذة وخبراء القانون: حقوق الإنسان أنواعها- طرق حمايتها في القوانين المحلية والدولية، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، دون طبعة، 2008، ص ص18، 19.

- خلال وقت التوقيف يتم توفير الغذاء للمعني والدواء عند الحاجة.
- تفريق الأشخاص الموقوفين، بالغين، قصر، رجال، نساء، بنات،....الخ.
- السماح للموقوفين الاتصال بأهلهم واستقبالهم.
- إعلام الموقوف بحقه في الفحص الطبي، وحتى بعد انقضاء فترة الحجز لضمان عدم تعرضه للتعذيب أو سوء المعاملة.
- كل شخص يوضع في الحجز يجب تقديمه أمام نيابة الجمهورية وبعد انقضاء مدة 48 ساعة القانونية، يعد بمثابة حجز تعسفي.
- و فيما يخص المبادئ المشكلة لفلسفة المديرية العامة للأمن الوطني في مسألة التعذيب فهي:
- التعذيب ممارسة خطيرة تلتخ ممارسها.
- التعذيب يؤدي إلى جلب معلومات واعترافات خاطئة تؤدي بالمحقق إلى إدانة الضحية وتبرئة الجناة.
- التعذيب وسيلة سهلة للهروب إلى الأمام تدخل ممارسها في الروتين.
- التعذيب محصور قانونا وبالتالي لا يمكن تبرير الوسائل المستخدمة بالهدف المنشود¹.

رابعاً: إجراءات الشرطة الجزائرية لمكافحة الجريمة

يبدأ ذلك عندما ترتكب الجريمة حيث تكون الشرطة مكلفة في هذه المرحلة بتعقب المجرم والتحري عنه وضبطه واتخاذ الإجراءات وعمل التدابير الكفيلة بتقديمه للمحاكمة وتوقيع العقوبة عليه حتى يكون ذلك رادعا للمجرم لكي لا يعود للجريمة، ولكي يكون ذلك رادعا لغيره من المجرمين الذين تسول لهم أنفسهم لارتكاب الجريمة.

و على قائد الشرطة أن يقوم باتخاذ الإجراءات المناسبة اتجاه الجريمة التي تقع، ومع أن لكل جريمة إجراء خاص يلائمها، فإن هناك بعض الإجراءات تكاد تكون عامة في أكثر الجرائم، وتنقسم هذه الإجراءات إلى مراحل ثلاث:

➤ المرحلة الأولى: تتضمن الانتقال السريع إلى موقع الجريمة، مع أخذ العدد اللازم من الأفراد

- المجهزين والخبراء المختصين معهم كل ما يحتاجون إليه من تجهيزات وأدوات وذلك من أجل:
- الحيلولة دون وقوع جرائم أخرى.
- إسعاف المصابين الأهم فالمهم.
- القبض على المجرمين المتلبسين بالجريمة في مكان الحادث، أو ملاحقتهم إن أمكن.
- حراسة موقع الجريمة والمحافظة عليه من أجل القيام بالإجراءات اللاحقة للتحقيق (المعاينة والتفتيش).

1 بشيري (عبد الرحمان)، نفس المرجع السابق، ص ص164،166.

- الاستفادة من الأدلة الموجودة في مسرح الحادث صغيرها وكبيرها.

➤ **المرحلة الثانية:** وتشمل معرفة الأشخاص الذين لهم علاقة بالجريمة وأخذ إفادات سريعة منهم في مكان الحادث لأن هذا يعطي فرصة عملية صادقة لشرح تفاصيل الجريمة كما وقعت، قبل أن يتم التأثير في أقوالهم، أو ضياع الأدلة المختلفة عن الحادث نتيجة عبث أو غيره.

وإذا لم تف هذه الإفادات السريعة بالعرض المنشود فعلى المحقق اتخاذ الإجراء المناسب مع أصحابها لاستكمال ما يحتاج إليه فيما بعد، كأن يكتفي بالتعرف على أسمائهم وعناوينه أو يسرحهم بكفالة، أو يحبسهم احتياطاً.

➤ **المرحلة الثالثة:** ويتم فيها الاستعانة بالخبراء لفحص وتحليل ومقارنة الآثار مهما كانت ضئيلة، ومعرفة أحوال المتهمين، واستكمال باقي الإجراءات اللازمة للتحقيق كالقبض أو التفتيش أو التوقيف. فإذا انتهت هذه المراحل فعلى قائد الشرطة أن يرفع القضية على الجهة المختصة (المحكمة)¹.

الفصل الرابع:

1 بشيري (عبد الرحمان)، نفس المرجع السابق ، ص ص151،153.

الدراسة الميدانية

تمهيد:

اندرج الفصل الثالث من هذه الدراسة تحت عنوان الدراسة الميدانية، والذي تضمن إجراء دراسة ميدانية بولاية برج بوعرييج، شملت هذه الدراسة عرض وتحليل وتفسير البيانات الميدانية بدءا ب : عرض وتحليل وتفسير البيانات الشخصية لتعريف مجتمع البحث المدروس، ثم انتقلنا إلى عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الأولى، ويليهما عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الثانية، ثم عرض لأهم نتائج الفروض ثم النتائج العامة للدراسة، وأخيرا توصيات الدراسة.

المبحث الأول: عرض وتحليل وتفسير البيانات الميدانية

المطلب الأول: عرض وتحليل وتفسير البيانات الشخصية

الجدول رقم (01): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

النسبة	التكرار	الجنس
82.80%	77	ذكور
17.20%	16	إناث
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب الجنس أن أغلبية أفراد العينة ذكور تقدر نسبتهم بـ : 82.80%، مقارنة بنسبة الإناث والتي تقدر بـ : 17.20%، وهذا ما يبين أن اقتحام الرجال للعمل في سلك الأمن قديم وكثيف، بينما اقتحام المرأة للعمل في سلك الأمن قليل جداً، رغم توفر كل الشروط للعمل في جهاز الأمن، وبصفة خاصة الشرطة الجزائرية، وهذا ما يثبت بأن المديرية العامة للأمن الوطني تعطي أهمية وعناية بالغة لتوظيف العنصر النسوي على مستوى جهاز الشرطة، من خلال التشجيع الدائم للالتحاق بمسابقات التوظيف، وإعدادها مناصب خاصة بفئة الإناث، غير أن هذا ليس بالكافي بالنظر للعدد القليل للعنصر النسوي في مختلف مراكز الشرطة، وعموماً يمكن اكتشاف ذلك من خلال النقاط التالية:

- هيمنة الذكور على كل الرتب والمناصب والوظائف في جهاز الشرطة، نظراً لميل الذكور دون الإناث للعمل في الميدان، فمعظم العناصر النسوية يعملن أعوان للشرطة داخل الإدارة وهذا لمهارتهن في السكرتارية والإعلام الآلي، وهذا ما يؤدي إلى عدم فتح باب لطموحات الارتقاء إلى وظائف أو مناصب تتعلق بمجال مكافحة الجرائم، بالتالي تصبح مؤهلة للعمل بطريقة تطبيقية في ميدان الوسط الحضري.
- أغلبية العناصر النسوية في سلك الأمن، تعتبر أن العمل في جهاز الشرطة ما هو إلا محطة تتوقف بزواجهن، هذا ما يؤدي بهن إلى مغادرة هذا الجهاز بعد مدة قصيرة من العمل فيه، كما أن معظم العناصر النسوية ترفض العمل خارج مقرات الأمن، باعتبار أن المرأة مازالت لا تملك القوة اللازمة لمواجهة الإجراء والمجرمين خلال القيام العمل الميداني اليومي في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، فطبيعة العمل تحتاج إلى قدرات جسمانية وبيولوجية تتوفر أكثر عند الذكور، فضلاً عن خصوصية ثقافة المجتمع التي لا تحبذ عمل الإناث في قطاع الأمن بكل فروع.
- معظم العناصر النسوية ترفض متابعة التكوين خارج مقر إقامتها، وهذا ما يحتم على المديرية العامة للأمن الوطني الاختيار بين طرق متعددة للتكوين، كالتكوين في مقر العمل، واختيار مؤسسات العمل تكون قريبة من سكنهم. فمن الضروري إقحام المرأة في الشرطة باعتبار وجود جرائم تتطلب تدخل النساء فيها دون الرجال، وهذا لاعتبارات تخص الدين، العادات، التقاليد.

الجدول رقم (02): توزيع أفراد العينة حسب السن

النسبة	التكرار	السن
%12.90	12	[23 -19]
%32.25	30	[30 – 24]
%50.53	47	[40 – 31]
%4.30	04	[50 - 41]
/	/	أكثر من 50
%100	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب السن، أن نصف أفراد العينة المدروسة يتراوح سنها ما بين [31 – 40] بنسبة قدرت بـ: %50.53، وثالث من أفراد العينة المدروسة يتراوح سنها ما بين [24 - 30] بنسبة قدرت بـ: %32.25، والسبب يرجع في ذلك للوجود الكثيف لأفراد الشرطة الذين ترجع أصولهم إلى مدينتهم التي يزاولون بها العمل، وهذا ما يؤكد أن لهم معرفة تامة لأماكن وأوكار الجريمة والمجرمين، بالتالي تكون هناك سهولة في عملية مكافحة الجريمة في وسطهم الحضري أو مدينتهم، وعكس ذلك بالنسبة لأفراد العينة الذين يتراوح سنهم ما بين [19 - 23] فقدرت النسبة بـ: %12.90، و السبب في ذلك هو السياسة الجديدة التي اتبعتها المديرية العامة للأمن الوطني المتمثلة في حتمية العمل في الجنوب لمدة ثلاث سنوات بالنسبة لأفراد الشرطة الجدد، وهذا ما ظهر واضحا من خلال هذه الفئة العمرية فجل أفرادها في بداية مسارهم المهني باعتبار أن السن القانونية للتوظيف في سلك الشرطة حسب القانون الجديد من 19 سنة إلى 23 سنة. وتبقى في المرتبة الأخيرة كل من الفئة العمرية [41 - 50] بنسبة قدرت بـ: %4.30.

الجدول رقم (03): توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي

النسبة	التكرار	المستوى التعليمي
/	/	أمي
/	/	ابتدائي
%03,22	03	متوسط
%49,46	46	ثانوي
%47,36	44	جامعي
%100	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع العينة حسب المستوى التعليمي أن الأغلبية الساحقة من أفراد العينة المدروسة تتميز بمستوى تعليمي متقارب، ما بين المستوى الثانوي والجامعي، فقدرت نسبة الثانوي بـ : 49,46%، أما الجامعي فقدرت النسبة بـ : 47,36%، ويرجع السبب في ذلك كون الشروط التي تفرضها المديرية العامة للأمن الوطني في عملية التوظيف، تتطلب مستوى تعليمي معين يتوافق مع المناصب والوظائف والرتب المطلوبة، بالتالي يمكن القول بأن هناك نوع من التجانس بين الوظائف والمستوى التعليمي، وكذا طبيعة العمل وحاجاته داخل جهاز الشرطة، فبظهور جرائم مستحدثة مع التطور التقني كان لابد من إعادة النظر في تركيبة العنصر البشري ومستواها التعليمي ، ليكون هناك تماشي مع هذه الجرائم وطرق مكافحتها من طرف رجال الشرطة ، وهذا ما يفسر عدم وجود أشخاص بدون مستوى أي فئة الأميين في قطاع الأمن ، وأخيرا فئة المتوسط بنسبة : 03,22%.

الجدول رقم (04): توزيع أفراد العينة حسب الرتبة

الرتبة	التكرار	النسبة
عون شرطة	42	45,16%
حافظ شرطة	26	27,95%
مفتش شرطة	19	20,43%
ملازم شرطة	06	06,45%
المجموع	93	100%

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب الرتبة ، أن أكبر نسبة هي نسبة أعوان الشرطة والتي تقدر بـ : 45,16% من مجموع أفراد العينة، وهي تضم أكبر فئة بحكم أنها تعمل جلها غالبا خارج مقر الشرطة وليس في الإدارة، فهي تحتك مباشرة بالوسط الحضري الذي تقع فيه الجريمة، مما تساهم مساهمة مباشرة في مكافحة الجريمة في الميدان، وكذلك لاعتبارات تخص عملية اختيار عينة مجتمع الدراسة " عينة الكرة الثلجية" فكانت هناك سهولة في الوصول إلى هؤلاء الأفراد باعتبار أنها الرتبة الدنيا في جهاز الشرطة، بينما تقدر النسبة المئوية للفئات المتبقية لحافظ شرطة، مفتش شرطة، ملازم شرطة على التوالي: 27,95%، 20,43%، 06,45%، وما لاحظناه أن النسبة متوسطة وضئيلة نوعا ما، ويرجع السبب لصعوبة الوصول إليها من طرف الباحث باعتبارها تمثل رتب عليا في جهاز الشرطة، غير أن هذا لا ينفي أن هذه الفئات أكثر الفئات خبرة في مجال الأمن ومكافحة الجريمة، وتقوم بالتكوين وتسيير مقرات ومراكز الشرطة.

وكذلك يرجع الاختلاف في عدم التناسب بين النسب المئوية للرتب في المستوى التعليمي، و الأقدمية في ميدان العمل وغيرها من العوامل، حيث أن نسبة الأعوان هم الأكثر تواجدا داخل الوسط الحضري،

وهذا أمر طبيعي إذ أن أصحاب الرتب العالية يكونون بأعداد أقل وغالبا هم أصحاب المسؤوليات في هذا القطاع.

الجدول رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية

النسبة	التكرار	الأقدمية
29,03%	27	[أقل من سنة - 5 سنوات]
41,93%	39	[6 سنوات - 11 سنة]
24,73%	23	[12 سنة - 17 سنة]
04,30%	04	[18 سنة - 23 سنة]
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية، أن أكبر عدد من أفراد العينة له أقدمية من [6 سنوات - 11 سنة] بنسبة قدرت بـ : 41,93%، ويعود ذلك إلى أن هذه الفئة هي تطمح إلى تحقيق مسار مهني ناجح، باعتبار أنها اكتسبت بعض الخبرة والتجربة في عملها بشكل عام وفي مكافحة الجريمة بشكل خاص، بينما تحتل كل من الفئة [أقل من سنة - 5 سنوات]، [12 سنة - 17 سنة] نسبة مئوية متقاربة قدرت على التوالي بـ : 29,03% و 24,73%، ويرجع ذلك إلى الفئة الأولى هي في بداياتها الأولى من مسار عملها بينما الفئة الثانية، فهي تعمل على تسيير إدارات مراكز أو مقرات الشرطة، باعتبار أن لها خبرة في المجال تميزها عن الفئات الأخرى وتساعد في التسيير مختلف الفئات الأخرى بنسب متفاوتة، بينما تبقى فئة [18 سنة - 23 سنة] أصغر نسبة قدرت بـ : 04,30%، ويرجع ذلك إلى عدم وجود أفراد كثيرين للشرطة بمستوى هذا السن في ميدان البحث.

➤ استنتاج جزئي:

تبعاً لما سبق نستنتج أنه من خلال تحليل البيانات الشخصية ، وتفسيرها تبعاً للمعطيات المحصلة ، انطلاقاً من النسب ذات الدلالات الإحصائية، تبين أن أفراد عينة بحثنا مخولة للإجابة على تطلعاتنا في الجزء النظري، وهذا من خلال إجاباتهم على أسئلة الاستمارة التي وزعت عليهم، نظراً لتمثيلهم لكل متطلبات الدراسة بما فيها التركيز على تكوين وتوزيع مراكز وأفراد الشرطة في الوسط الحضري من أجل مكافحة الجريمة ، وتقدير مدى فعالية هذين العنصرين السابقين في مجال مكافحة الجريمة .

المطلب الثاني: عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الأولى

في هذا الجزء سوف نتعرض إلى تحليل وتفسير أبعاد الفرضية الفرعية الأولى، التي مفادها: مواكبة تكوين أفراد الشرطة مع الجرائم الجديدة يسهل عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، حيث سنتطرق إلى طبيعة تكوين أفراد الشرطة ومحتواه و مدى فعاليته لمواكبة مكافحة الجريمة في الوسط الحضري وخاصة منها الجرائم الجديدة، ثم سنحاول معرفة ما إذا كانت هناك دورات تكوينية في مؤسسات الشرطة الحالية التي يزاول فيها أفراد الشرطة عملهم من أجل تقييم هذا التكوين الذي يتم على مستوى المؤسسة.

الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب تلقي التكوين قبل بدء العمل

الاحتمالات	التكرار	النسبة
نعم	93	100%
لا	/	/
المجموع	93	100%

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب تلقي التكوين قبل بدء العمل أن كل الأفراد أجروا تكوينا بنسبة قدرت بـ: 100%، وهذا ما يدل على أن التكوين أمر ضروري قبل البدء في العمل في مؤسسة الشرطة، هذا لأن الشرطي قبل أن يدخل في قطاع الأمن كان مجرد مواطن عادي وبسيط يفتقر إلى المعارف التي تؤهله لكي يصبح شرطيا، فهو لا يمتلك المؤهلات العلمية والبدنية ومعارف في القانون تجعله ذا كفاءة لممارسة مهام الشرطة في الوسط الحضري.

الجدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين

الاحتمالات	التكرار	النسبة
تكوين شامل	80	86,02%
تكوين متخصص	13	13,97%
المجموع	93	100%

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين أن أغلبية أفراد العينة أجروا تكوينا شاملا، حيث قدرت النسبة بـ: 86,02%، ويشمل هذا النوع من التكوين برامج تكوينية موجهة إلى أفراد الأمن الوطني الجدد، ويتلخص محتوى هذا البرنامج التكويني في:

➤ **تكوين مهني:** يتمثل في المواد التي تؤهل الطالب للعمل في ميدان الشرطة، بالإضافة إلى المناجمنت وفنيات القيادة.

➤ **تكوين تقني:** ويشمل مواد تطبيقية مثل الإعلام الآلي، الأسلحة والرماية، حيث يتعرف المتكون على كل أنواع الأسلحة التي سوف يستعملها في ميدان عمله اليومي، كما يتعلم طريقة استعمالها

وذلك من خلال إجراء تمارين تطبيقية بميدان الرماية، وكذلك يتعلم المتكون كل ما من شأنه يساعده في المستقبل في تأدية عمله بسهولة مثل التعرف على كيفية استعمال الموصلات السلوية واللاسلكية والإحصاء وغيرها.....الخ.

➤ **تكوين في القانون العام:** ويشمل القانون الجنائي العام والخاص، والقانون الدستوري والقانون المدني، والقانون الإداري.

➤ **تكوين في اللياقة البدنية:** ويقون فيها المتكون بممارسة كل الرياضات وخاصة منها القتالية للدفاع بها عن نفسه لمواجهة الأخطار في مختلف الظروف عند تأدية مهامه في مكافحة الجريمة وتتبع المجرمين.

➤ **تكوين في المواد التكميلية:** وتشمل دراسة بعض العلوم الأخرى، وكذا محاولة إتقان اللغات الأجنبية، وخاصة منها اللغة الفرنسية والإنجليزية.

أما عن التكوين المتخصص فقدت النسبة بـ: **13,97%**، وهي نسبة ضئيلة مقارنة بنسبة التكوين الشامل، ويشمل هذا التكوين برامج تكوين للتكيف مع تطوير الوظائف والتقنيات الجديدة، وذلك بإدخال طرق وأساليب جديدة تساعد في مكافحة الجريمة تعتمدها. وهذا النوع من التكوين موجه وضروري لكافة أفراد الشرطة من أجل ترقية معارفهم النظرية، وخاصة الأفراد الذين تم ترقيتهم، فبسبب ضعف معارفهم خاصة من له أقدمية تفوق 11 سنة بحيث تجاوزته المعارف والمناهج الحديثة التي تعتمدها المديرية العامة للأمن الوطني.

الجدول رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب أساس قيام عملية التكوين

النسبة	التكرار	الاحتمالات
53,76%	50	احتياجات المؤسسة
46,23%	43	مواكبة تطور الجريمة
/	/	احتياجات الفرد
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب أساس قيام عملية التكوين أن أكبر عدد من أفراد العينة، عبروا أن قيام عملية التكوين تتم على أساس احتياجات المؤسسة ومواكبة تطور الجريمة وذلك بنسبة متقاربة قدرت بـ: **53,76%**، **46,23%**، وهذا ما يوضح بأن عملية التكوين مبنية على أساس مواكبة تطور الجرائم في الوسط الحضري، فالمتكون يتعلم أساليب وطرق تساعد في عمله الميداني عند مكافحة مختلف الجرائم الواقعة في الوسط الحضري.

الجدول رقم (09): توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين وتماشيه مع طريقة مكافحة الجريمة

النسبة	التكرار	الاحتمالات
%100	93	نعم
/	/	لا
%100	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين وتماشيه مع طريقة مكافحة الجريمة، أن أكبر نسبة من أفراد العينة تعتبر أن التكوين الذي يتلقاه أفراد الشرطة يتماشى مع طريقة مكافحة الجريمة وذلك بنسبة قدرت بـ : 100%، و هذا ما يثبت أن عملية التكوين تواكب الجريمة في الوسط الحضري بالتالي يكون هناك سهولة في عملية مكافحتها.

الجدول رقم (10): العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة وطبيعة التكوين

المجموع	ملازم شرطة	مفتش شرطة	حافظ شرطة	عون شرطة	الرتبة طبيعة التكوين
80	04	08	26	42	تكوين شامل
%86,021	%66,33	%42,10	%100	%100	
13	02	11	/	/	تكوين متخصص
%13,97	%33,33	%57,89	%	%	
93	06	19	26	42	المجموع
%100	%100	%100	%100	%100	

نلاحظ من خلال هذا الجدول والذي يمثل العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد الشرطة وطبيعة التكوين أن أكبر نسبة في المجاميع هي 86,021%، الممثلة بالتكوين الشامل وبنسبة كبيرة عدد أعوان الشرطة و حافظي الشرطة 100% لكليهما، وتأتي في المرتبة الثانية من حيث المجاميع نسبة 13,97%، الممثلة

للتكوين المتخصص وبنسبة كبيرة عدد مفتشي الشرطة ملازمي الشرطة قدرت على التوالي ب : 57,89% و 33,33%.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول نجد أن أعوان الشرطة وحافظي الشرطة، أكدوا أنهم تلقوا تكويننا شاملا وهي الفئة الأكثر عملا في ميدان الوسط الحضري، وهي التي تصطدم في الغالب بعملية مكافحة الجريمة من خلال القبض على المجرمين والتأكد من سلامة المواطنين على إثر دوريات يقومون بها في مختلف الأحياء والشوارع، أما فيما يخص كل من مفتشي الشرطة وملازمي الشرطة فهم غالبا يعملون داخل مقرات الأمن من أجل التسيير والإدارة بالتالي هم يخضعون لتكوين متخصص خاصة الأفراد الذين لهم أقدمية في العمل الشرطي.

وكننتيجة لما سبق نجد أن الأفراد الذين يتكونون تكوين شامل هم الأفراد الأعوان و حافظي الشرطة وخاصة الجدد منهم، باعتبار أنهم ينشطون في الميدان، وعملهم تطبيقي لمكافحة الجرائم بتعدد أنماطها وأنواعها. أما التكوين المتخصص فيخضع له أفراد الشرطة الذين لهم أقدمية في قطاع الأمن، وهذا لمسايرة التطور الحاصل في مجال الإجرام بتطور الوسائل الحديثة التي سهلت ارتكاب الجرائم، لكن السؤال المطروح ما هو تقييم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم لعملية التكوين التي يخضعون لها ؟

الجدول رقم (11): العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة وتقييم عملية التكوين

المجموع	ملازم شرطة	مفتش شرطة	حافظ شرطة	عون شرطة	الرتبة / تقييم التكوين
44	06	08	07	23	فعال جدا
%47,31	%100	%42,10	%26,92	%54,76	
38	/	09	10	19	متوسط الفعالية
%40,86	%00	%47,36	%38,46	%45,23	
11	/	02	09	/	أقل فعالية
%11,82	%00	%10,56	%34,61	%00	
93	06	19	26	42	المجموع
%100	%100	%100	%100	%100	

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة وتقييم عملية التكوين، أن أكبر نسبة في المجاميع هي 47,31%، الممثلة ب : فعال جدا وبنسبة 100% لملازمي الشرطة

و54,76% بالنسبة لأعوان الشرطة، وتأتي في المرتبة الثانية من حيث المجاميع نسبة 40,86% الممثلة لفئة متوسط الفعالية وبنسبة متقاربة بين مفتشي الشرطة وأعوان الشرطة هي على التوالي: 47,36%، أما فئة أقل فعالية فقد جاءت المرتبة الثالثة بنسبة 11,82%، واحتلت فيها فئة حافظ شرطة أكبر نسبة قدرت بـ : 34,61%.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول نجد أن معظم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم اعتبروا أن التكوين فعال جدا هذا من جهة، ومتوسط الفعالية من جهة أخرى وهذا من خلال النسب المتقاربة بينهما.

أما الأفراد الذين اعتبروا التكوين فعال جدا، فهم يرون أنه عملية ضرورية لا بد على رجل الأمن أن يؤديها، باعتبارها تساعد في تأدية المهام المخولة إليه، كما تسهل له طريقة مكافحة الجريمة والتي هي من بين الأهداف الأولى التي يسعى جهاز الشرطة لتحقيقها.

وأما الذين اعتبروا التكوين متوسط الفعالية، فهم يرون أنه متوسط و الشيء الذي يفسر ذلك كون معظم أفراد الشرطة في هذه الحالة لهم أقدمية في العمل وكان تكوينهم الأولي قبل عدة أعوام بالتالي هم لم يحكموا على طبيعة التكوين الجديد الذي استحدثته المديرية العامة للأمن الوطني.

نستنتج مما سبق أن التكوين في جهاز الشرطة هو فعال جدا، و هذا ما يبرر أن هذه العملية تواكب عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري على الرغم من أن بعض أفراد الشرطة ترى بأنه متوسط الفعالية وهذا لكونها أجرت تكوينها وخاصة الأولي منذ عدة أعوام، بالتالي هم لا يملكون معرفة معمقة عن التكوين الجديد في الوقت الحالي وهذا ما ينفى صحة تقييمها لعملية التكوين.

الجدول رقم (12): العلاقة بين الأقدمية في العمل وتطبيق ما استفيد منه الشرطي على أساس الخبرة أو ما تعلم خلال التكوين

المجموع	[18 سنة - 23 سنة]	[12 سنة - 17 سنة]	[6 سنوات - 11 سنة]	[أقل من سنة - 5 سنوات]	الأقدمية تطبيق ما استفيد منه
48	03	13	25	07	الخبرة المكتسبة
%51,61	%75	%56,52	%64,10	%25,95	
45	01	10	14	20	ما تعلمته خلال التكوين
%48,38	%25	%43,47	%35,89	%74,07	
93	04	23	39	27	المجموع
%100	%100	%100	%100	%100	

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الأقدمية في العمل وتطبيق ما استفيد منه على أساس الخبرة أو ما تعلمه الشرطي خلال التكوين، أن أكبر نسبة في المجاميع هي 51,61% ممثلة في فئة

الخبرة المكتسبة وبنسبة 75% بالنسبة لفئة [18 سنة - 23 سنة] ثم تليها على التوالي فئة [6 سنوات - 11 سنة]، [12 سنة - 17 سنة]، [أقل من سنة - 5 سنوات] بنسبة قدرت بـ : 64,10%، 56,52%، 25,95%. وتأتي الفئة ما تعلمته خلال التكوين في المرتبة الثانية ولكن بنسبة متقاربة مع الفئة الأولى قدرت بـ: 48,38%، وكانت فيها أكبر نسبة لفئة [أقل من سنة - 5 سنوات] قدرت بـ: 74,07%. وتليها على التوالي فئة [12 سنة - 17 سنة]، [6 سنوات - 11 سنة]، [18 سنة - 23 سنة]، بنسب قدرت بـ : 43,47%، 35,89%، 25%.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول نجد أن الخبرة التي يكتسبها رجال الشرطة خلال عملهم المتواصل في الميدان لها دور مهم في عملية مكافحة الجريمة باعتبار أن الشرطي يكتسب تجربة من خلال العمل التطبيقي الذي يقوم به يوميا وبالأخص أفراد الشرطة الذين لهم أقدمية في جهاز الشرطة مثلما هو موضح في الجدول أعلاه.

كذلك يعتبر أفراد العينة أن ما تعلموه خلال التكوين له أهمية بالغة في عملية مكافحة الجريمة وخاصة الأفراد الذين في بداية مسارهم المهني، فمعظمهم أكدوا أنهم خلال عملهم اليومي في عملية مكافحة الجريمة يطبقون ما استفادوا منه خلال تكوينهم الأولي.

نستنتج مما سبق أن الخبرة المكتسبة من طرف أفراد الشرطة، لها دور مهم في مجال مكافحة الجريمة وكذلك التكوين لا يخلو أهمية عن الخبرة فكلاهما يكمل الآخر بالتالي يكون هناك فعالية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

الجدول رقم (13): العلاقة بين تطبيق ما استفاد منه الشرطي على أساس الخبرة أو ما تعلم خلال التكوين و تقييم عملية التكوين

المجموع	ما تعلمته خلال تكوينك	الخبرة المكتسبة	تطبيق ما استفاد منه تقييم التكوين
44	25	19	فعال جدا
47,31%	55,55%	39,58%	
38	15	23	متوسط الفعالية
40,86%	33,33%	47,91%	
11	05	06	أقل فعالية
11,82%	11,11%	12,50%	
93	45	48	المجموع
100%	100%	100%	

نلاحظ من خلال هذا الجدول، الذي يمثل العلاقة بين ما استفاد منه الشرطي على أساس الخبرة أو ما تعلمه خلال التكوين وتقييم عملية التكوين، أن أكبر نسبة في المجاميع هي 47,31% الممثلة لفئة فعال جدا، ونسبة 55,55% لفئة ما تعلمته خلال تكوينك، و39,58% بالنسبة لفئة الخبرة المكتسبة، وفي المرتبة الثانية من حيث المجاميع تأتي فئة متوسط الفعالية بنسبة 40,86%، كانت فيها فئة الخبرة المكتسبة أكبر نسبة قدرت بـ : 47,91%، وتليها فئة ما تعلمته خلال تكوينك بنسبة 33,33%. وتأتي في المرتبة الأخيرة من حيث المجاميع فئة أقل فعالية بنسبة قدرت بـ : 11,82%.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول، نجد أن الأفراد الذين يعملون في ميدان عملهم الشرطي بما استفادوا منه من التكوين أن التكوين فعال جدا في عملية مكافحة الجريمة، بينما اعتبر أفراد العينة الذين يعملون بواسطة الخبرة على أن التكوين متوسط الفعالية ويرجع ذلك إلى أن هذه الفئة اكتسبت تجربة وخبرة بالتالي لا تعطي أهمية للتكوين الذي تعلمته منذ مدة قد تكون طويلة وهذا لاعتبارات تخص أقدميتهم في مهنة الشرطة.

➤ استنتاج جزئي:

تبعا لما سبق نستنتج أنه من خلال تحليل بيانات الفرضية الفرعية الأولى، وتفسيرها تبعا للمعطيات المحصلة، انطلاقا من النسب ذات الدلالات الإحصائية، وكخلاصة أخيرة، فمن خلال ما تعرضنا إليه في هذا المطلب المتعلق بتحليل وتفسير الفرضية الفرعية الأولى التي مفادها مواكبة التكوين للجرائم الجديدة يسهل عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، نستنتج أن مختلف أفراد العينة عبروا على أن التكوين في مجال الشرطة له أهمية بالغة وحساسة للقيام بعملية مكافحة للجريمة تكون ذات فعالية.

المطلب الثالث: عرض وتحليل وتفسير بيانات الفرضية الفرعية الثانية

في هذا الجزء سوف نتعرض إلى تحليل وتفسير أبعاد الفرضية الفرعية الثانية، التي مفادها: عقلنة توزيع مراكز وأفراد الشرطة تساعد في فعالية الأداء الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري، حيث سننتقل إلى معرفة مدى ملائمة مواقع مقرات الشرطة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت، وكذلك الأساس الذي يعتمد عليه لتوزيع مقرات وأفراد الشرطة في الوسط الحضري، بالإضافة إلى قياس مدى الرضا لدى أفراد العينة عن توزيع مراكز وأفراد الشرطة في الميدان، ومعرفة كذلك إذا ما كان توزيع كل من مقرات الشرطة وأفرادها يواكب عملية مكافحة.

**الجدول رقم (14): توزيع أفراد العينة حسب ملائمة موقع مقر الشرطة
لاحتواء الجريمة في أقرب وقت**

النسبة	التكرار	الاحتمالات
51,61%	48	نعم
48,38%	45	لا
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت، أن أكثر من نصف أفراد العينة يعتبرون أن مواقع مقرات الشرطة ملائمة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت ولكن بنسبة متقاربة مع الأفراد الذين لا يعتبرون مقرات الشرطة ملائمة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت فقد قدرت النسبة المئوية للفئة الأولى التي أجابت نعم بـ : 51,61% ، أما الفئة الثانية التي أجابت لا: فقدت النسبة بـ : 48,38%. ومن خلال القراءة الإحصائية للجدول تبين أن هناك تقارب في وجهات النظر بين مؤيد ومعارض لملائمة مقرات الشرطة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت، غير أن الفئة الغالبة هي الفئة المؤيدة، والتي تعتبر أن زمن الوصول إلى مكان وقوع الجريمة من مقر الشرطة يقدر في كل الأحوال والظروف بـ : نصف ساعة، أما الفئة المعارضة فيرجع السبب في عدم تأييدها لملائمة مقرات الشرطة لاحتواء الجريمة كون لعدم وجود عدد كافي من المقرات لتغطية كل المناطق في المدينة.

الجدول رقم (15): توزيع أفراد العينة حسب رأيهم لعملية توزيع مراكز الشرطة

النسبة	التكرار	الاحتمالات
27,95%	26	الكثافة السكانية
38,70%	36	تمركز وقوع الجرائم
33,33%	31	مساحة الولاية
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب رأيهم لعملية توزيع مراكز الشرطة، أن أكبر عدد من أفراد العينة، اعتبرت أن عملية توزيع مراكز الشرطة تتم حسب تمركز وقوع الجرائم ب نسبة قدرت بـ : 38,70%، وبنسبة متقاربة مع فئة مساحة الولاية قدرت بـ : 33,33%، وتأتي في المرتبة الأخيرة فئة الكثافة السكانية بنسبة قدرت بـ : 27,95%.

ومن خلال القراءة الإحصائية للجدول تبين أن توزيع مراكز الشرطة في الوسط الحضري يتم على أساس تمركز وقوع الجرائم، فالمديرية العامة للأمن الوطني تسعى جاهدة من خلال سياستها في إعادة

هيكله قطاع الأمن، تأخذ بعين الاعتبار هذا العنصر كونه له أهمية بالغة فيما يخص احتواء الجريمة، فقرب وبعد موقع مقر الشرطة يؤثر تأثيرا مباشرا على عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، وهذا حسب مساحة كل ولاية ففي الولايات الكبيرة من حيث المساحة والكثافة السكانية نجد أكبر عدد ممكن من مقرات الشرطة، والغرض من ذلك تغطية أمنية شاملة لكل الأفراد بحكم أنها تكثر فيها معدلات الجريمة، أما في ولاية برج بوعرييج فكما لاحظنا من الجدول السابق فالنسب متقاربة بين المتغيرات الثلاث ولكن تغلب عليها تمركز وقوع الجريمة .

ما نستنتجه أن توزيع مراكز الشرطة في الوسط الحضري يخضع أولا إلى طبيعة تمركز وقوع الجرائم، ثم حسب مساحة الولاية وأخيرا الكثافة السكانية وهذا ما يبين أنه لا يعتمد على النظرية التي تعتبر أن كل شرطي يغطي عدد معين من أفراد المجتمع يقدر عددهم حسب الكثافة السكانية.

**الجدول رقم(16): توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم
عن توزيع مراكز الشرطة في الولاية**

النسبة	التكرار	الإحتمالات
35,48%	33	راض جدا
56,98%	53	نوعا ما
7,52%	07	غير راض
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم عن توزيع مراكز الشرطة في الولاية، أن أكبر نسبة راضية نوعا ما عن توزيع مراكز الشرطة ، بنسبة قدرت ب : 56,98%، والسبب يرجع في ذلك لاعتبارهم أن عملية اختيار مواقع إنشاء هذه المراكز تتم بشكل شبه عشوائي ، ولكن تراعى فيه بعض الخصوصيات مثل طبيعة تمركز الجرائم ومساحة الولاية والكثافة السكانية فيها، ولكن بنسب قليلة ومتفاوتة.

ومن خلال القراءة الإحصائية للجدول نلاحظ أن ما نسبته 35,48% هم راضون عن توزيع مراكز الشرطة و بالأخص الأفراد الذين لهم أقدمية في قطاع الأمن حيث يرون أن هذا التوزيع يتم بشكل عقلائي تراعى فيه كل الشروط، وخاصة تلك المتعلقة بمجال مكافحة الإجرام. لتبقى في الأخير نسبة 7,52%

تعبّر عن مجموع الأفراد الذين هم غير راضون عن توزيع مراكز الشرطة وتبريرهم لذلك أنه لا يوجد عدد كافي من المراكز للقيام بتغطية أمنية شاملة داخل مساحة الولاية.

ما نستنتجه من خلال تحليل وتفسير هذا الجدول أن عملية توزيع مراكز الشرطة في الولاية تتناسب مع طريقة مكافحة الجريمة ولكن بنسب متقاربة حسب أفراد العينة ، غير أن الفئة الغالبة ترى أن لابد من التركيز على خصوصيات مكافحة الجريمة عند إنشاء هذه المراكز أما الفئة الثانية ترى أن التوزيع يتناسب بشكل جيد مع مكافحة الجريمة في المدينة.

الجدول رقم (17): توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم عن توزيع أفراد الشرطة

النسبة	التكرار	الاحتمالات
63,44%	59	نعم
36,55%	34	لا
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم عن توزيع أفراد الشرطة في الوسط الحضري، أن أكبر نسبة هي راضية عن توزيع أفراد الشرطة بنسبة قدرت بـ : 63,44%، ثم تليها نسبة 36,55%، التي تعبر عن عدم رضا لأفراد العينة عن هذا التوزيع.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول، تبين أن معظم أفراد الشرطة راضون عن الطريقة التي تم توزيعهم بها من أجل أداء مهامهم، وخاصة تلك المتعلقة بمجال مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، بينما نلاحظ في المقابل أن هناك مجموعة من الأفراد غير راضون على هذا التوزيع والسبب يرجع في ذلك حسب رأيهم إلى عدم وجود العدد الكافي من الأفراد في ميدان العمل اليومي وخاصة الأفراد الذين يؤدون مهامهم خارج مراكز الشرطة في الميدان مباشرة.

الجدول رقم (18): توزيع أفراد العينة حسب نظرتهم لمواكبة توزيع أفراد الشرطة مع عملية مكافحة الجريمة

النسبة	التكرار	الاحتمالات
51,61%	48	نعم
48,38%	45	لا
100%	93	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل توزيع أفراد العينة حسب نظرتهم لمواكبة توزيع أفراد الشرطة مع عملية مكافحة الجريمة، أن هناك نسبة متقارب بين من هو مؤيد ومعارض فقد بلغت نسبة المؤيدين %51,61، أما المعارضين فقد بلغت النسبة %48,38.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول يتبين أن معظم أفراد الشرطة يعتبرون أن توزيع أفراد الشرطة يواكب عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، أما الأفراد المتبقون يرون أن هذا التوزيع لا يواكب عملية مكافحة الجريمة وتبريرهم لذلك هو عدم وجود العدد الكافي من أفراد الشرطة في ميدان العمل مما يؤدي إلى وجود كثافة العمل، هذا الأخير ينقص في فعالية الأداء والعمل الشرطي .

الجدول رقم (19): العلاقة بين مدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة والرتبة المهنية لأفراد العينة

المجموع	ملازم شرطة	مفتش شرطة	حافظ شرطة	عون شرطة	الرتبة ملائمة موقع مقر الشرطة
50 %53,76	04 %66,66	09 %47,36	13 %50	24 %57,14	نعم
13 %46,23	02 %33,33	10 %52,63	13 %50	18 %42,85	لا
93 %100	06 %100	19 %100	26 %100	42 %100	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة ومدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة، أن أكبر نسبة في المجاميع هي: %53,76 الممثلة لفئة الأفراد الذين يعتبرون أن توزيع مراكز الشرطة ملائم لاحتواء الجريمة وبنسبة قدرت لدى كل من أعوان الشرطة بـ : %57,14، حافظ الشرطة بـ : %50، مفتش الشرطة بـ : %47,36، ملازم شرطة %66,66. ثم تأتي نسبة

46,23% من حيث المجاميع تمثل مجموع أفراد العينة الذين لا يعتبرون أن توزيع مراكز الشرطة غير ملائم لاحتواء الجريمة.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول يتبين أن معظم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم يعتبرون أن توزيع مراكز الأمن هو ملائم لاحتواء الجريمة في الوسط الحضري، فنجد أن معظم أعوان الشرطة يؤكدون ذلك وهذا ما يثبت أن للموقع أهمية بالغة في مكافحة الجريمة باعتبار هذه الفئة هي الفئة الأولى التي توجه للعمل في الميدان، كذلك اعتبر كل من ملازمي الشرطة وحافظي الشرطة أن موقع مراكز الشرطة يلائم احتواء الجريمة، وقد أقرروا ذلك باعتبار أن لهم خبرة وأقدمية في العمل الشرطي وهم أدري بكل تفاصيل العمل في جهاز الشرطة .

لكن في المقابل هناك مجموعة كبيرة من أفراد الشرطة يعارضون ذلك وبنسبة كبيرة لدى مفتشي الشرطة، وحثتهم في ذلك أنه، لا توجد الوسائل الكافية التي من شأنها مكافحة الجرائم الجديدة والتي قد تكون ظرفية ونادرة الحصول في بعض الأحيان .

الجدول رقم (20): العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد الشرطة و الأساس الذي تقوم عملية توزيع مراكز الشرطة

المجموع	ملازم شرطة	مفتش شرطة	حافظ شرطة	عون شرطة	الرتبة أساس عملية توزيع مراكز الشرطة
26 %27,95	01 %16,66	04 %47,36	08 %30,76	13 %30,95	الكثافة السكانية
36 %38,70	02 %33,33	11 %57,89	13 %34,61	14 %33,33	تمركز وقوع الجرائم
31 %33,33	03 %50	04 %21,05	09 %34,91	15 %35,71	مساحة الولاية
93 %100	06 %100	19 %100	26 %100	42 %100	المجموع

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد الشرطة و الأساس الذي تقوم عملية توزيع مراكز الشرطة، أن أكبر نسبة في المجاميع هي %38,70 الممثلة لفئة تمركز وقوع

الجرائم، وبنسبة قدرت بـ : **57,89%** لفئة مفتش الشرطة كأكبر نسبة، ثم تليها نسبة **33,33%** لفئة مساحة الولاية كانت فيها أكبر نسبة لفئة ملازمي الشرطة قدرت بـ : **50%**، وأخيرا جاءت فئة الكثافة السكانية بنسبة قدرت بـ : **27,95%**، كانت فيها أكبر نسبة لفئة ملازمي الشرطة قدرت بـ : **47,36%**.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول، تبين أن توزيع مراكز الشرطة في الولاية يتم على أساس تمركز الجرائم، وبنسب متفاوتة بين مختلف رتب أفراد الشرطة فقد كانت أكبر نسبة لفئة مفتشي الشرطة وتليها فئة محافظي الشرطة ثم ملازمي الشرطة، والسبب في ذلك يرجع إلى كون هاته الفئات تعمل في التسيير الإداري لجهاز الشرطة وهم الأفراد الأكثر معرفة لكيفية التوزيع الجيد لمراكز الشرطة، في حين اعتبر أعوان الشرطة السبب لتمركز وقوع الجرائم كأساس لعملية توزيع المراكز إلى كونها تعمل في الميدان بالتالي تصطدم بالواقع وهي على معرفة مباشرة مع مجريات الأحداث في الوسط الحضري.

الجدول رقم (21): العلاقة بين الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مراكز الشرطة ومدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة

المجموع	مساحة الولاية	تمركز وقوع الجرائم	الكثافة السكانية	أساس عملية توزيع مراكز الشرطة	ملائمة موقع مقر الشرطة
48	15	19	14	نعم	نعم
51,61%	48,38%	52,77%	53,86%		
45	16	17	12	لا	لا
48,38%	51,36%	47,22%	46,15%		
93	31	36	26	المجموع	المجموع
100%	100%	100%	100%		

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مراكز الشرطة ومدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة، أن أكبر نسبة في المجاميع هي **51,61%**، الممثلة لأفراد العينة الذين يعتبرون أن موقع مقر الشرطة ملائم لاحتواء الجريمة، وبنسب متقاربة بين الفئات التي تمثل الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مقرات الشرطة قدرت بـ : **53,86%** لفئة الكثافة

السكانية، و52,77% لفئة تمركز وقوع الجرائم، و48,38% ثم تليها في المرتبة الثانية من حيث المجاميع نسبة 48,38%، قدرت فيها نسبة فئة تمركز الجرائم بـ : 47,22%.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول، تبين أن موقع مقر الشرطة هو ملائم لاحتواء الجريمة، وهذا لاعتبار أن نسبة فئة تمركز الجرائم التي تمثل الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مراكز الشرطة هي أكبر نسبة مقارنة بالنسبة لدى أفراد العينة الذين يعتبرون أن موقع مقر الشرطة غير ملائم لاحتواء الجريمة.

الجدول رقم (22): العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة ومدى مواكبة توزيع أفراد الشرطة لاحتواء الجريمة

المجموع	ملازم شرطة	مفتش شرطة	حافظ شرطة	عون شرطة	الرتبة مواكبة توزيع أفراد الشرطة لاحتواء الجريمة
48	04	06	13	26	نعم
51,61%	66,66%	31,57%	50%	61,90%	
45	02	13	13	16	لا
48,38%	33,33%	68,42%	50%	38,09%	
93	06	31	36	26	المجموع
100%	100%	100%	100%	100%	

نلاحظ من خلال هذا الجدول، والذي يمثل العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة ومدى مواكبة توزيع أفراد الشرطة لاحتواء الجريمة، أن أكبر نسبة في المجاميع هي 51,61% الممثلة لفئة أفراد العينة الذين يعتبرون أن توزيع أفراد الشرطة في الوسط الحضري يواكب عملية مكافحة الجريمة، وبنسبة قدرت لدى ملازمي الشرطة بـ : 66,66% كأكبر نسبة، ثم تليها نسبة أعوان الشرطة قدرت بـ : 61,90%، ثم حافظي الشرطة بنسبة 50%، وأخيرا مفتشي الشرطة بنسبة قدرت بـ : 31,57%. أما ثاني نسبة من حيث المجاميع

فقدرت ب : 48,38% والتي تمثل أفراد العينة الذين لا يعتبرون أن توزيع أفراد الشرطة في الوسط الحضري يواكب عملية مكافحة الجريمة.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول، تبين أن توزيع أفراد الشرطة في ميدان عملهم اليومي يواكب عملية مكافحة الجريمة، و السبب في ذلك كون كل من ملازمي الشرطة وحافظي الشرطة هم على دراية كاملة بواقع توزيع أفراد الشرطة في الميدان بحكم أن عملهم يقتصر على التسيير الإداري، كما أن أعوان الشرطة يؤكدون صحة ذلك باعتبارهم أنهم يعملون في الميدان مباشرة بالتالي فهم أدري بطبيعة وكيفية توزيع أفراد الشرطة.

لكن في المقابل هناك من يرفض فكرة أن توزيع أفراد الشرطة في الوسط الحضري يواكب عملية مكافحة الجريمة، وحتهم في ذلك أنه لا يوجد عدد كافي من أفراد الشرطة للقيام بمهامهم بشكل فعال.

➤ **استنتاج جزئي:** تبعا لما سبق نستنتج أنه من خلال تحليل بيانات الفرضية الفرعية الثانية، وتفسيرها تبعا للمعطيات المحصلة ، انطلاقا من النسب ذات الدلالات الإحصائية، وكخلاصة أخيرة، فمن خلال ما تعرضنا إليه في هذا المطلب المتعلق بتحليل وتفسير الفرضية الفرعية الثانية التي مفادها عقلنة توزيع مراكز وأفراد الشرطة تساعد في فعالية الأداء الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري ، نستنتج أن مختلف أفراد العينة عبروا على أن هناك عقلنة في توزيع مراكز و أفراد الشرطة بالتالي هي تواكب عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري .

المبحث الثاني: مناقشة وتحليل الفرضيات ونتائج الدراسة

المطلب الأول: مناقشة وتحليل الفرضيات على ضوء النتائج

تعد الدراسة الميدانية محكا إمبريقيا للوصول إلى الحقائق والمعلومات حول الموضوع المدروس، وذلك من خلال تحليل البيانات المجموعة وتفسيرها تبعا للمعطيات المحصلة وصولا في النهاية إلى نتائج تدعم الجانب النظري، والنتائج هي الحصيلة النهائية التي يهدف الباحث إليها، وهي تعبر عن مدى مطابقة الفروض المقترحة بالواقع الميداني، وسنعرض في هذا المجال، تفسير نتائج مل فرض من الفروض، والتأكد من صحة أو خطأ كل فرضية من الفرضيات التي انطلقنا منها.

أولا: مناقشة الفرضية الفرعية الأولى:

والتي مفادها مواكبة تكوين أفراد الشرطة مع الجرائم الجديدة، يسهل عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

وانطلاقاً من النسب ذات الدلالات الإحصائية تبين أن مواكبة تكوين أفراد الشرطة مع الجرائم الجديدة، له دور مهم في عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، وذلك عن طريق تلقي التكوين قبل بدء العمل في جهاز الشرطة، حيث أنه حسب الجدول رقم (06)، نجد نسبة 100% من أفراد العينة أجروا تكويناً قبل بدء العمل في مؤسسة الشرطة، وتبين من خلال الجدول رقم (07) أن نسبة 86,02% من أفراد العينة أجروا تكويناً شاملاً تضمن برامج تكوينية موجهة ومنظمة كالتكوين المهني، والتكوين التقني، وتكوين في القانون العام، وتكوين في اللياقة البدنية، وتكوين في المواد التكميلية.

كما يؤكد الجدول رقم (08) أن نسبة 46,23% من أفراد العينة اعتبروا أن التكوين مبني على مواكبة تطور الجرائم في الوسط الحضري، وحسب الجدول رقم (09) فإن نسبة 100% من أفراد العينة تعتبر أن التكوين الذي يتلقاه أفراد الشرطة يتماشى مع طريقة مكافحة الجريمة.

ومن خلال الجدول رقم (10) نلاحظ أن هناك تنظيم محكم وتقاسم أدوار بين مختلف أفراد الشرطة لأداء المهام بفعالية في مكافحة الجريمة، هذه الأخيرة يحددها طبيعة التكوين وخاصة التكوين الشامل لكل الأفراد. وحسب الجدول رقم (11) فمعظم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم في تقييمهم لعملية التكوين داخل جهاز الشرطة، اعتبروا أن التكوين فعال جداً إلى متوسط الفعالية، أما الجدول رقم (12) و(13) فقد أكد أفراد العينة الذين اعتبروا أن التكوين فعال جداً بأنهم يستعملون ما استفادوا منه خلال مرحلة تكوينهم خلال مكافحتهم للجريمة في الوسط الحضري، وهذا ما يبين أن التكوين مهم للغاية في إطار عملية مكافحة الجريمة.

ومن خلال ما سبق نستنتج أن التكوين عنصر حيوي في إطار عملية مكافحة الجرائم في الوسط الحضري، وهذا ما يؤكد صدق الفرضية الفرعية الأولى.

ثانياً: مناقشة الفرضية الفرعية الثانية:

والتي مفادها عقلنة توزيع مراكز وأفراد الشرطة تساعد من فعالية الأداء الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري.

وانطلاقاً من النسب ذات الدلالات الإحصائية تبين أن توزيع أفراد ومراكز الشرطة بشكل عقلائي ومدروس، لها دور مهم في المساعدة لتكون هناك فعالية في الأداء والعمل الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري. وذلك عن طريق مدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة، حيث أنه حسب الجدول رقم (14) نجد نسبة 51,61% من أفراد العينة يؤكدون على أن كل مواقع مقرات الشرطة ملائمة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت. وتبين من خلال الجدول رقم (15) أن نسبة 38,70% من أفراد العينة

يرون أن عملية توزيع مراكز ومقرات الشرطة تتم على أساس تمرکز وقوع الجرائم في المستوى الأول بعدها تليها مساحة الولاية، ثم الكثافة السكانية في الولاية.

كما يبرز الجدول رقم (16) مدى رضى أفراد العينة عن توزيع مراكز الشرطة في الولاية الذي كان في حدود المتوسط وهذا لاعتبارهم أن عملية اختيار مواقع إنشاء مقرات ومراكز الشرطة تتم بشكل شبه عشوائي غير أنه تراعى فيه خصوصية تمرکز الجرائم في ذلك الوسط الحضري، ومساحة الولاية، وكثافتها السكانية.

وحسب الجدول رقم (17) نجد أن نسبة 51,61% من أفراد العينة هم راضون عن الطريقة التي تم توزيعهم بها من أجل أداء مهامهم بفعالية وخاصة تلك المتعلقة بمكافحة الجريمة في الوسط الحضري. وحسب الجدول رقم (18) نجد أن نسبة 51,61% من أفراد العينة يعتبرون أن توزيع أفراد الشرطة، يواكب عملية مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، لكن هناك من يرى هذا التوزيع لا يواكب، والسبب حسب رأيهم يتمثل في عدم وجود عدد كافي من أفراد الشرطة لتغطية ميدان العمل اليومي بشكل تام.

ومن خلال الجدول رقم (19) و(20)، يتبين أن معظم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم سواء أعوان شرطة، حافظي شرطة، مفتشي شرطة، و ملازمي شرطة يؤكدون على أن توزيع مقرات الشرطة هي ملائمة لاحتواء الجريمة، كما أن معظم أفراد الشرطة بمختلف رتبهم يركزون على أن توزيع مراكز الشرطة في الولاية يتم على أساس تمرکز الجرائم ، وينسب متفاوتة بين مختلف رتب أفراد الشرطة.

ومن خلال الجدول رقم (21) و(22) يتضح أن موقع مقر الشرطة هو ملائم لاحتواء الجريمة باعتبار أن نسبة تمرکز الجرائم التي تمثل الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مراكز الشرطة هي أكبر نسبة مقارنة بالنسبة لدى أفراد العينة الذي هم عكس ذلك، وكذلك يرى أفراد العينة أن توزيع أفراد الشرطة في ميدان عملهم اليومي يواكب عملية مكافحة الجريمة وهذا حسب المهام المخولة لكل فرد من أفراد الشرطة في ميدان العمل.

من خلال ما سبق نستنتج أن هناك عقلانية في توزيع مقرات وأفراد الشرطة في الوسط الحضري، تتماشى طريقة مكافحة الجريمة وتزيد من فعالية العمل الشرطي لمكافحة الجريمة، وهذا ما يؤكد صدق الفرضية الفرعية الأولى. غير أن هناك بعض النقائص تتمثل أساسا في كثافة العمل ونقص العدد الكافي من أفراد الشرطة والتجهيزات والوسائل التقنية المتطورة.

ثالثا: مناقشة الفرضية العامة:

من خلال نتائج الفرضيتين الفرعيتين، نجد أن الشرطة الجزائرية لها القدرة على مكافحة الجريمة، وهذا لا يتأتى إلا من خلال تدعيم مسعى المديرية العامة للأمن الوطني، الرامي إلى إعطاء تكوين مستمر ومتواصل لرجل الشرطة، وكذا التركيز على مستوى مصالح البرمجة بمديرية التعليم ومدارس الشرطة المنوطة بها مهمة ضمان استمرارية التكوين على مستوى المصالح النشطة على ما يعرف بالجرائم الاقتصادية والمالية وذات العلاقة بالجرائم الجبائية، وذلك بتحضير دروس وتنظيم دورات تكوينية على مستوى المدارس التطبيقية للشرطة، تقدم للموظفين العاملين بالشرطة القضائية عموماً، وللعناصر والإطارات العاملة بالفرق المالية والاقتصادية خصوصاً، وكذلك التجديد والتحديث والتزود بالهياكل والوسائل والتجهيزات التكنولوجية والعلمية الملائمة لمهمة مكافحة الجريمة داخل الأوساط الحضرية، وفي الوقت الراهن هذه الإمكانيات سواء مادية أو بشرية تمتلكها الشرطة الجزائرية لتكون قادرة على مكافحة الجريمة، بالتالي يمكن القول بأن الفرضية العامة التي مفادها قدرة الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة مرهون بمدى فعالية الإجراءات المتخذة في مجال التكوين وعصرنة الهياكل والوسائل والتجهيزات قد تحققت بنسبة كبيرة.

المطلب الثاني: النتائج العامة وتوصيات الدراسة

أولاً: النتائج العامة:

سمحت لنا هذه الدراسة من التوصل إلى تحقيق الفرضية العامة، وذلك بتحقيق الفرضيتين الجزئيتين، وقد توصلنا إلى استنتاج مجموعة من الحقائق حول موضوع دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، ومن النتائج المعروفة سابقاً نستخلص مايلي:

➤ الشرطة الجزائرية عبارة عن مؤسسة أمنية، تعمل على حماية الأفراد والممتلكات داخل الوسط الحضري.

➤ تؤدي الشرطة الجزائرية دورها في مجال مكافحة الجريمة بالشكل الأفضل بما يخدم المصالح الخاص والعام وحماية الأرواح والأشخاص والممتلكات.

➤ تساهم عملية مواكبة وتطوير التكوين مع الجرائم الجديدة في تسهيل مكافحة الجرائم في الوسط الحضري من خلال الاهتمام ببرامج ومقررات مدارس الشرطة عبر مختلف القطر الوطني الجزائري، بتكييفها مع ما تقتضيه التحولات المتسارعة التي يعرفها المجتمع الجزائري والعالم

على كل الأصعدة، خاصة في مجال تطور الجريمة في الأوساط الحضرية، وكذلك ضرورة تماثيه مع مهام الشرطة الجديدة المسندة في إطار احترام لحقوق الإنسان، لتلبية الحاجة إلى إنشاء علاقة جديدة مع المواطن لإشراكه في عملية مكافحة الجريمة، باعتباره عنصر فاعل (توطيد العلاقة بين الشرطة والمواطن)، فليس بوسع أي شرطة دولة أن تكافح الجريمة لوحدتها وبإمكانياتها الخاصة دون مشاركة المواطن.

➤ تساهم عملية التوزيع العقلاني لمراكز ومقرات الشرطة في الرفع من الأداء والعمل الشرطي لمكافحة الجريمة في الوسط الحضري بشكل فعال، من خلال إعادة تحديث الهياكل والتزود بالوسائل التقنية والتكنولوجية والعلمية والمادية المتاحة، وهذا ما يؤدي إلى تسهيل عملية مكافحة الجريمة داخل الوسط الحضري.

➤ تساهم عملية التوزيع العقلاني لأفراد الشرطة داخل الوسط الحضري في الرفع من الأداء والعمل الشرطي من خلال زيادة عدد أفراد الشرطة للتخفيف من كثافة العمل في إطار ما يعرف بالشرطة الجوارية وكذلك تكثيف الشروط المهنية وتطبيقها بإعداد مجموعة من الحلول الملائمة لاحتياجات ومتطلبات العمل لدى مصالح الشرطة فيما يخص مكافحة ظاهرة الإجرام.

➤ يساهم كل من التكوين والتوزيع العقلاني لمقرات ومراكز وأفراد الشرطة في الوسط الحضري في تعزيز القدرات العلمية وقدرات التحري والتدخل لدى رجال الشرطة في التكفل بجميع الانشغالات والإشكالات التي تخص مكافحة الجريمة ولا يتأتى ذلك إلا من خلال ملائمة تطور عمل الشرطة الجزائرية والتحويلات الجديدة في المجتمع الجزائري وكذا تحسين الشروط المهنية والإحتماعية للشرطي من خلال تثمين عملية تكوينه وإقرار زيادة في الترتيب الفئوي لمختلف الرتب بإتباع نهج لتحديث أنماط التسيير، من أجل أحسن رعاية للظروف المهنية والاجتماعية.

ثانيا: توصيات الدراسة:

من خلال النتائج المتوصل إليها والمستخلصة من البحث الميداني والنظري لموضوع دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، توصلنا إلى صياغة بعض التوصيات التي نراها فعالة في إطار مكافحة الجريمة في الوسط الحضري من طرف الشرطة الجزائرية وهي:

- ضرورة إشراك المواطن في العمل الشرطي من خلال توعية أفراد المجتمع بدور الشرطة الوقائي الردعي الهادف لخدمتهم طبقا للشعار المعمول به " الشرطة في خدمة المواطن "
- ضرورة توعية أفراد المجتمع بخطورة ظاهرة الإجرام، لأنه أصبح متعدد المجالات بتطور الوسائل التكنولوجية المتطورة التي ساعدت أكثر في انتشاره داخل الأوساط الحضرية.
- القيام بحملات تحسيسية لتوعية المواطنين بخطورة الجرائم التي يواجهونها في الأوساط الحضرية.

- توعية المواطنين بضرورة المحافظة على المدن التي يعيشون فيها، خاصة الأوساط الحضرية لأنها انعكاس للمستوى الثقافي والاجتماعي والأخلاقي لأفراد المجتمع.
- إتباع تسيير استشرافي يقوم على:
- تلمين الكفاءات بمختلف رتبهم.
 - تقييم الاحتياجات في مؤسسة الشرطة.
 - تشييب التأطير و إصلاح برامج التكوين وترشييد إعادة انتشار أفراد الشرطة في الوسط الحضري.
 - ترتيب هرم الرتب والأعمار.
 - إعادة هيكلة المصالح العمليانية وإعادة تفعيلها لتحسين الجانب الأمني والتحكم في مكافحة الجريمة بجميع أشكالها، تكون مبنية أساسا على عامل الوقاية والاستشراف.
 - تحديث التجهيزات واستعمال التكنولوجيا الجديدة وإنجاز منشآت جديدة من أجل توسيع تواجد الشرطة بهدف ضمان تغطية أمنية أكثر فعالية.
- ضرورة التعاون والاستفادة من الخبرات والتجارب لشرطة دول أخرى، في إطار مكافحة الإجرام في الأوساط الحضرية.

الخاتمة

خاتمة:

في ختام البحث، وبناء على ما تم عرضه سابقا تبين أن للشرطة دور مهم في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري، هذه المؤسسة الأمنية كواحدة من المؤسسات التي تضطلع عبر سمة الحفاظ على النظام الحضري العام، وبالرغم من تعقد المشاكل التي يواجهها الوسط الحضري والتي تبقى تهدد استقرار المجتمع وأمنه بكامله، إذ ورغم كل الجهود المبذولة في هذا الإطار تبقى ضرورة أن تتكاتف الجهود من طرف الجميع، وبشكل خاص أفراد المجتمع باعتبارهم المعنيون الأوائل لمسألة مكافحة الجرائم ، وبالتالي فإن الفعالية في مكافحة الإجرام من طرف المؤسسات الأمنية لا تأتي فقط منها، وإنما إشراك كل الأطراف لتسهيل مهام مختلف المؤسسات والهيئات المضطعة بهذه المسألة.

والشرطة الجزائرية كمؤسسة جمهورية مكلفة بتوفير الأمن والسكينة للمواطن وبمكافحة الجريمة بشتى أنواعها وبالسهر على احترام القوانين والتنظيمات، يتوجب عليها مواكبة التحولات التي تشهدها البلاد والتطورات الحاصلة في العالم ، فلزاما عليها أن تتخذ جملة من الإجراءات لإعطاء دفع جديد إلى

عمل الشرطة، وجعله أكثر فعالية واحترافية من خلال استغلال امثل للمهارات وترشيد الكفاءات والخبرات بكل فعالية، ورفع مستواها التكويني ومؤهلاتها المهنية، ومدتها بالوسائل التكنولوجية الحديثة الضرورية، وإعطاء الفرصة للعناصر الشابة المجددة والمتقفة والتي تستوفي الشروط المطلوبة لتحمل المسؤولية، وبالنظر إلى الدور المهم للتكوين والتدريب في جهاز الشرطة لمكافحة الجريمة، فمراجعة منظومة التكوين مهمة جدا لاعتبارات عدة، لاسيما التطور الذي تعرفه البلاد في شتى المجالات والمستجدات في مجال الإجرام، بالتالي الحرص على مواكبة جهاز الشرطة لهذه التحولات والتطور الذي يشهده الإجرام سواء على المستوى المحلي أو الدولي، وهذا من خلال إعادة هيكلته وجعله أكثر انسجاما وملائمة للواقع الذي يفرضه الميدان أو الوسط الحضري، ولنوعية الإجرام السائد أو المستجد، وكذا تفعيل دور العمل الوقائي من الجريمة والآفات الاجتماعية ومكافحتها بطرق حديثة، مع التركيز على تحسين أنماط العمل وعصرنتها وتزويد مصالح الشرطة بالمزيد من الوسائل التكنولوجية الحديثة.

وفي الأخير يبقى موضوع الإجرام في الوسط الحضري وضرورة مكافحته وإيجاد الحلول له مجالا مفتوحا للدراسة والبحث من طرف جميع المهتمين بهذا الموضوع من باحثين ومتخصصين، وما عملي هذا إلا اجتهادا إضافيا وبادرة للاهتمام بمثل هذه المواضيع الحساسة التي تهم كل الأطراف الفاعلة في الوسط الحضري.

المراجع

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المصادر

• آيات من القرآن الكريم

✓ - الآية 2 من سورة المائدة

• الوثائق الرسمية

1. مصلحة الشرطة القضائية لولاية برج بوعرييج: الإحصائيات الجنائية المسجلة عبر الولاية

خلال السنوات 2007، 2008، 2009، 2010، 2011، 2012، برج بوعرييج، ماي 2013.

ثانياً: المراجع

1. باللغة العربية

الموسوعات والقواميس:

2. أبجد القاموس العربي الصغير، دار الراتب الجامعية، هيئة الأبحاث والترجمة، ط1، 1997.
3. ابن منظور: لسان العرب، دار المعارف، الجزء4، بدون سنة نشر.
4. ابن منظور: لسان العرب، بيروت، دار صادر للطباعة، الجزء12، 1990.
5. أكرم عبد الرزاق المشهداني، نشأت بهجت البكري: موسوعة علم الجريمة والبحث الإحصائي الجنائي في القضاء والشرطة والسجون، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2009.

الكتب:

6. أحمد حسين الرفاعي: مناهج البحث العلمي- تطبيقات إدارية واقتصادية، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، 1996.
7. أحمد محمد كريس: رجل الأمن ومكافحة الجريمة والانحراف، الرياض، أبحاث الدورة العلمية الرابعة، المركز العربي للدراسات الأمنية للتدريب، 1993.
8. أحمد غاي: تنظيم ومهام الشرطة القضائية، بوزريعة الجزائر، دار هومة للنشر والتوزيع، ط4، 2008.
9. أكرم عبد الرزاق المشهداني: واقع الجريمة واتجاهاتها في الوطن العربي دراسة تحليلية لجرائم السرقات والقتل العمد والمخدرات، الرياض، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2005.
10. أمين مصطفى محمد: مبادئ علم الإجرام - الظاهرة الإجرامية بين التحليل و النفس-، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2008.
11. أنور محمد صديقي المساعدة: المسؤولية الجزائية عن الجرائم الاقتصادية، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الإصدار الثاني، ط1، 2009.
12. إحسان محمد الحسن: علم اجتماع الجريمة، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، 2008.
13. بشير صالح الراشدي: مناهج البحث التربوي - رؤية تطبيقية مبسطة -، الكويت، دار الكتاب الحديث، ط1، 2000.
14. رشيد زرواتي: تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، قسنطينة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2008.
15. رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، عين مليلة، الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 2007.
16. ربحي مصطفى عليان: طرق جمع البيانات والمعلومات لأغراض البحث العلمي، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، بدون طبعة، 2009.

17. ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم: أساليب البحث العلمي، عمان، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط4، 2010.
18. عماد الدين وصفي: طرق ومناهج البحث العلمي في الإدارة والعلوم الأخرى، الإسكندرية، منشأة المعارف جلال حزي وشركائه، بدون طبعة، بدون سنة نشر.
19. عمار الطيب كشرود: البحث العلمي ومناهجه في العلوم الاجتماعية والسلوكية، عمان، دار المناهج للنشر والتوزيع، بدون طبعة، 2008.
20. عبد الحميد عبد المجيد البلداوي: أساليب البحث العلمي والتحليل الإحصائي – التخطيط للبحث وجمع وتحليل البيانات يدويا وباستخدام برنامج spss، عمان، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، 2007.
21. عصام عبد الفتاح عبد السميع مطر: الجريمة الإرهابية، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2008.
22. عبد الفتاح مصطفى الصيفي، مصطفى عبد المجيد كاره، عبد الفتاح مصطفى الصيفي: الجريمة المنظمة التعريف والأنماط والاتجاهات، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 1999.
23. عبد القادر فضيل، تقديم عبد الحميد مهري: المدرسة في الجزائر حقائق وإشكالات، الجزائر، دار جسور للنشر والتوزيع، ط1، 2009.
24. عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري، الهيكل التنظيمية لأجهزة الأمن في الدول العربية، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، بدون طبعة، 1997.
25. فادية عمر الجولاني، علم الاجتماع الحضري، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، بدون طبعة، 1993.
26. فضيل دليو وآخرون: أسس المنهجية في العلوم الاجتماعية، قسنطينة، منشورات جامعة قسنطينة، بدون طبعة، 1999.
27. فخري عبد الرزاق الحديثي، خالد حميدي الزغبي: شرح قانون العقوبات، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2009.
28. محمد وليد البطش، فريد كامل أبو زينة: مناهج البحث العلمي تصميم البحث والتحليل الإحصائي، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2007.
29. محمد الجوهرى: المدخل إلى علم الاجتماع، القاهرة، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، ط1، 2008.
30. محمد عاطف غيث: قاموس علم الاجتماع، مصر، دار المعرفة الجامعية، بدون طبعة، 1997.
31. محمد فهمي: المشكلات الاجتماعية في منظور ممارسة الرعاية والخدمة الاجتماعية، مصر، دار المعرفة الجامعية، الإزارطية، 1997.
32. محمد إبراهيم الأصيبي: الشرطة في النظم الإسلامية والقوانين الوضعية دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، المكتب العربي الحديث، بدون طبعة، بدون سنة نشر.
33. محمد صبحي نجم: أصول علم الإجرام وعلم العقاب (دراسة تحليلية وصفية موجزة)، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، كلية الحقوق، الجامعة الأردنية، ط1، 2008.

34. محمد عاطف غيث: علم الاجتماع الحضري، مدخل نظري، مصر، دار المعرفة الجامعية، بدون طبعة، 1995.
35. محمد السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، المجلد الأول، مطابع كوست توماس وشركائه، بدون طبعة، بدون سنة نشر.
36. محجوب حسن سعد، الشرطة ومنع الجريمة، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، ط1، الرياض، 2001.
37. محمد فتحي عيد: الإجرام المعاصر، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 1999.
38. محمد محي الدين عوض: جرائم غسل الأموال، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2004.
39. محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة في أجهزة الشرطة العامة، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جمهورية مصر العربية، ط2، 2008.
40. محمد عودة الجبور: الجرائم الواقعة على أمن الدولة وجرائم الإرهاب، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط2، 2010.
41. نخبة من أساتذة وخبراء القانون: حقوق الإنسان أنواعها- طرق حمايتها في القوانين المحلية والدولية، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، دون طبعة، 2008.
42. نمر بن محمد الحميداني: ولاية الشرطة في الإسلام، الرياض، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، ط2، 1994.
43. ناصر الأنصاري: تاريخ أنظمة الشرطة في مصر، مصر، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط1، 1990.
44. هناء محمد الجوهري: علم الاجتماع الحضري، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، 2009.
45. _____: المخدرات والعولمة، الرياض، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ط1، 2007.

الدوريات والمجلات:

46. جوزي صليحة: تاريخ ومكاسب، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 106، جوان 2012.
47. شرطة بشار: علاقة تكاملية بين الأمن والإعلام، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 110، أكتوبر 2012.
48. عبد الحميد وزاني وآخرون: أخلاقيات المهنة والتنظيم والتأديب لأعوان النظام العمومي، مطبوعة مديريةية التعليم ومدارس الشرطة، نيابة مديريةية التكوين، أفريل 1996.
49. محمد ذروي، تاريخ الشرطة عبر العصور، مجلة المستقبل، العدد 16 أوت 1987.
50. _____: مجلة الجزائر Com، عدد خاص بالمؤتمر السادس والثلاثين لقادة الشرطة والأمن العرب، ديسمبر 2012.

51. _____: الدوريات الذكية للأمن الوطني نقلة نوعية و متميزة في التصدي للجريمة، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 108، أوت 2012.

52. _____: الندوة الوطنية حول الوقاية الجوارية ومكافحة الجريمة وسط الشباب، الجزائر، مجلة الشرطة الجزائرية، إصدارات المديرية العامة للأمن الوطني، العدد 104، أفريل 2012.

الجراند:

53. زين الدين زديغة: الجزائر سادس أكثر دولة في العالم من حيث عدد أفراد الشرطة، جريدة المحور اليومي، الصادرة بتاريخ: 30 سبتمبر 2013، نقلا عن الموقع: <http://www.elmihwar.com>

المذكرات:

54. بولعيون فراخ: المسؤولية الإدارية عن أعمال الشرطة، الجزائر، مذكرة تخرج، وزارة العدل، المدرسة العليا للقضاء، 2005 - 2006.

55. بو علي (بديعة)، "تقويم تكوين أعوان الأمن للنظام العمومي"، قسنطينة، (مذكرة ماجستير، قسم علم النفس والعلوم التربوية والأرطوفويا، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة،

56. بشيري (عبد الرحمان)، "نظام الشرطة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي"، الجزائر، (مذكرة ماجستير، قسم الشريعة والقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

57. عبد الله علي الحاتمي: اتجاهات الجريمة في المناطق الحضرية، الرياض، مذكرة ماجستير في العلوم الاجتماعية تخصص التأهيل والرعاية الاجتماعية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، 2007.


2. باللغة الفرنسية

الكتب:

58. Aissa kasmi : la police algérienne et une institution pas comme les autres, l'Algérie, Edition anep, 2002.

الملاحق

ملحق رقم (1)



مخطط يمثل دور ووظائف الشرطة*

ملحق رقم (2)

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	صفحة
01	يمثل عدد مقرات الأمن في ولاية برج بوعرييج	11
02	يبين التوزيع الزمني لبرنامج تكوين أعوان النظام العمومي لمدة 09 أشهر	67
03	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	83
04	توزيع أفراد العينة حسب السن	84
05	توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي	85
06	توزيع أفراد العينة حسب الرتبة	86
07	توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية	87
08	توزيع أفراد العينة حسب تلقي التكوين قبل بدء العمل	88
09	توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين	88
10	توزيع أفراد العينة حسب أساس قيام عملية التكوين	90
11	توزيع أفراد العينة حسب طبيعة التكوين وتماشيه مع طريقة مكافحة الجريمة	90
12	العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة وطبيعة التكوين	91
13	العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة وتقييم عملية التكوين	92
14	العلاقة بين الأقدمية في العمل وتطبيق ما استفيد منه الشرطي على أساس الخبرة أو ما تعلم خلال التكوين	93
15	العلاقة بين تطبيق ما استفاد منه الشرطي على أساس الخبرة أو ما تعلم خلال التكوين و تقييم عملية التكوين	94
16	توزيع أفراد العينة حسب ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة في أقرب وقت	95
17	توزيع أفراد العينة حسب رأيهم لعملية توزيع مراكز الشرطة	96
18	توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم عن توزيع مراكز الشرطة في الولاية	97
19	توزيع أفراد العينة حسب مدى رضاهم عن توزيع أفراد الشرطة	98
20	توزيع أفراد العينة حسب نظرهم لمواكبة توزيع أفراد الشرطة مع عملية مكافحة	98

	الجريمة	
99	العلاقة بين مدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة والرتبة المهنية لأفراد العينة	21
100	العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد الشرطة و الأساس الذي تقوم عملية توزيع مراكز الشرطة	22
101	العلاقة بين الأساس الذي تقوم عليه عملية توزيع مراكز الشرطة ومدى ملائمة موقع مقر الشرطة لاحتواء الجريمة	23
102	العلاقة بين الرتبة المهنية لأفراد العينة ومدى مواكبة توزيع أفراد الشرطة لاحتواء الجريمة	24

ملحق رقم (3)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم: الدراسات الإستراتيجية والعسكرية

تخصص: سياسات الدفاع والأمن

الموضوع

دور الشرطة الجزائرية في مكافحة الجريمة في الوسط الحضري

- دراسة ميدانية بولاية برج بوعريريج -

إشراف:

لعجاني غنية

بن عريوة فاتح

ملاحظة:

- 1- الإجابة على أسئلة الاستمارة سوف تستخدم لغرض علمي وليس لغرض آخر.
- 2- نرجوا مراعاة الدقة، الأمانة، وعدم الانحياز في الإجابة على الأسئلة المرفقة لأن إجاباتكم تعد مساهمة في خدمة البحث العلمي.
- 3- من فضلك ضع علامة (X) أمام الإجابة التي تناسبك في حالة السؤال المغلق، أما في حالة السؤال المفتوح فتوضع الإجابة كاملة في الفراغ المعد لذلك.
- 4- يرجى الاحتفاظ بسرية المعلومات.

وشكرا لحسن تعاونكم الصادق

معنا.....

2014 /2013

نرجو وضع العلامة (X) في المكان الذي تراه مناسب.

المحور الأول: البيانات الشخصية (العامة):

01 - الجنس:

1- ذكر 2- أنثى

02- السن:

1- [23 -19] 2 - [30 – 24]

3- [40 – 31] 4- [50 - 41]

5- أكثر من 50

03 - المستوى التعليمي:

1 - أمي 2 بدائي

3 - متوسط 4- ثانوي

5- جامعي

04 - الرتبة:

05- الأقدمية:

- 1- [أقل من سنة – 5 سنوات] 2- [6 سنوات - 11 سنة]
- 3- [12 سنة – 17 سنة] 4- [18 سنة – 23 سنة]

المحور الثاني: تكوين أفراد الشرطة

06- هل تلقيت تكويننا قبل بدء العمل في مؤسستك الحالية؟

1- نعم

2 - لا

07- إذا كان نعم ما طبيعة التكوين الذي أخذته؟

1- تكوين شامل

2- تكوين متخصص

3- أخرى تذكر.....

08- في رأيك عملية التكوين تتم على أساس:

1 - احتياجات المؤسسة

2 - مواكبة تطور الجرائم

3 - احتياجات الفرد

09- هل محتوى عملية التكوين:

1- كاف

2 - غير كاف

من حيث:

1 - المدة الزمنية

2 - المواد

10- هل ترى أن طبيعة التكوين يتماشى مع طريقة مكافحة الجرائم؟

- 1- نعم
- 2 - لا

10-1- إذا كانت الإجابة - نعم-: هل تعتبر التكوين؟

- 1 - فعال جدا
- 2 - متوسط الفعالية
- 3 - أقل فعالية

10-2- في حالة -لا- هل هذا التكوين :

- 1- غير مهم
- 2 - غير فعال
- 3 - لا يرتبط بمكافحة الجريمة
- 4 - ناقص

11- خلال عملك اليومي في مكافحة الجريمة هل تطبق ما استفدت منه من:

- 1- خبرتك
- 2- ما تعلمته خلال تكوينك

3- أخرى تذكرها.....

.....

12- هل توجد عمليات تكوينية دورية في مؤسستك الحالية تواكب تطورات الجريمة؟

- 1- نعم
- 2 - لا

12-1- إذا كانت الإجابة - نعم- ما هو تقييمك لعملية التكوين؟

- 1- جيد
- 2 - متوسط
-

13- هل هناك علاقة بين التكوين الذي تلقينته والمنصب الذي تعمل فيه حالياً؟

1- نعم

2 - لا

13-1- إذا كانت الإجابة - لا - هل ذلك لأن؟

1- البرنامج لا يتماشى مع التكنولوجيا الحديثة

2- إستراتيجية المؤسسة ليست محددة نحو التكوين

3- أسباب أخرى تذكر.....

المحور الثالث: توزيع مراكز و أفراد الشرطة

14- هل تعتبر أن موقع مقر الشرطة الذي تعمل فيه ملائم لاحتواء الجريمة في أقرب وقت؟

1 - نعم

2 - لا

14-1- في كلتا الحالتين: ما هو الوقت اللازم للوصول إلى مكان وقوع الجريمة؟

1- أقل من نصف ساعة

2 - من 01 سا إلى 03 سا

3 - أكثر من 03 سا

15- في رأيك عملية توزيع مراكز الشرطة في الولاية تتم على أساس:

1- الكثافة السكانية

2 - تمركز وقوع الجرائم

3 - مساحة الولاية

16- هل أنت راض عن توزيع مراكز الشرطة في الولاية؟

1- راض جدا

2 - نوعاً ما

3 - غير راض

17- كيف تم تعيينك في هذا المنصب؟

1- بالمسابقة

2 - بالتعيين المباشر

3 - بالأقدمية

4 - بالشهادة أو التخصص

18- هل أنت راض على المهام التي أوكلت لك لمحاربة الجريمة؟

1- راض جدا

2 - نوعا ما

3 - غير راض

19- هل أنت متكيف مع طبيعة و سير العمل؟

1- نعم

2 - لا

19-1- إذا كانت الإجابة - لا - هل هذا ناتج عن أن:

1- المهارات المكتسبة ناقصة

2 - اهتماماتك ضعيفة

3 - كثافة العمل

4 - أسباب أخرى تذكر

20- هل يرضيك توزيع أفراد الشرطة في ميدان العمل اليومي؟

1- نعم

2 - لا

20-1- في كلتا الحالتين لماذا؟

.....

21- عند وقوع جريمة معينة ماذا تفعل؟

1- البحث عن المجرم

2 - القيام بتحريات حول ملابسات الجريمة

..... 3 - أخرى تذكر.....

22- هل سبق وأن استعملت القوة في تعاملك مع الأشخاص؟

1- نعم

2 - لا

..... 22-1 في كلتا الحالتين لماذا؟.....

23- هل تنتظر إلى أن توزع أفراد الشرطة في الميدان يواكب عملية مكافحة الجريمة؟

1- نعم

2 - لا

..... 23-1 في كلتا الحالتين لماذا؟.....